

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

مستوى رضا ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم

إعداد

ميّ زياد رجب شكوكاني

إشراف

د. مفيد الظاهر

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المنازعات الضريبية، بكلية الدراسات العليا، في جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين.

2019

مستوى رضا ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم

إعداد

ميّ زياد رجب شكوكاني

نوقشت هذه الإطروحة بتاريخ 2019/1/15م، وأجيزت.

أعضاء لجنة المناقشة:

التواقيع

.....

1. د. مفيد الظاهر / مشرفاً ورئيساً

.....

2. د. سهيل ميالة / ممتحناً خارجياً

.....

3. د. سامح العطوط / ممتحناً داخلياً

الإهداء

إلى كل من يملك قاموساً تكتب فيه هاء الهزيمة عيناً، إلى من يترجم اليأس أمل ويحول الكسل إلى عمل، من يرميهم البعض بسهام ويبتسمون قائلين: كل شيء على ما يرام لن يكون الإهداء لأصحاب الريادة بل لأصحاب الإرادة والإرادة الصلبة فقط، إلى ذوي الإعاقة.

أما عن وصيتي لكم، أن تنتصروا على اليأس في صراكم الأزلي معه، حينها ستتمكنون من الحصول على حقوقكم كاملة دون أي استثناء، ستسودوا العالم، ستكونون الأكثر إشراقاً في المعمورة، وذلك بأن تتسلحوا بالعلم وأن تملكوا رصاص المعرفة أوليس "العلم يبني بيوتاً لآعماد لها - والجهل يهدم بيت العز والكرم"؟

مي زياد شكوكاني

الشكر والتقدير

لإيماني بأنّ من لا يشكر الناس لا يشكر الله أتقدم بعظيم الشكر والتقدير إلى:
روح خير البرية من أرسل هدىً للعالمين فهدانا للإسلام إلى "سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم)
أشرف الأعراب والعجم".

من تعجز كلماتي عن شكره فلا تسعني الأبجدية لأوفيه حقه، من يبذل الغالي والنفيس حتى يتلج
صدري ويدخل شعاع الفرح إلى قلبي "أبي الحبيب".
نبع الحنان ومبعث الإطمئنان في حياتي، من جعل الله رضاها سبيل لجنة عرضها السموات
والأرض "أمي الحبيبة".

مصدر الطاقة والفرح لقلبي إلى الجندي المجهول وراء نجاحي "أختي ضحى".
شركائي في فرحي وحزني وفي السراء والضراء "أخي وأخواتي".
من جمعتي بهن الصدفة وسرعان ما أصبحوا أخوات لم تلهن أمي "صديقاتي العزيزات".
من كان لتوجيهاته وإرشاداته الأهمية الكبرى لانجاز هذا العمل، المشرف الأكاديمي "د. مفيد
الظاهر".

أساتذتي الكرام من قدموا لي يد العون وأهم النصائح في فترة دراستي "د. سامح العطوط، د. محمد
شراقة".

من ركزوا بصري على النصف الممتلأ من الكأس فشجعوني لإكمال مسيرتي التعليمية "أ. د. يونس
عمرو، أ. د. معزوز علاونة".

من إستفز مقدرتي للإتيان بالأفضل دائماً، موجهي الفاضل "أ. سامر العقروق".
كل من ساعدني في جباية المعلومات اللازمة لهذه الدراسة وأخص بالذكر "محمد المصري، شادي
أبو حلتم، العاملين في إتحاد ذوي الإعاقة".

وأنتقدم بجل الشكر لكل من أقتص من وقته ما يكفي لقراءة ومناقشة هذه الدراسة المتمثلين بالمتحن
الخارجي د. سهيل ميالة، المتحن الداخلي د. سامح العطوط.

وفي النهاية أشكر جامعتي العزيزة "جامعة النجاح الوطنية" وزملائي وزميلاتي جميعاً راجيةً من
الله حياة مليئة بالنجاح لي ولكم.

ميّ زياد شكوكاني

الإقرار

أنا الموقعة أدناه، مقدمة الرسالة التي تحمل العنوان:

مدى تحقيق العدالة الضريبية في نصوص قانون ضريبة الدخل الفلسطيني

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، بإستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة كاملة، أو أي جزء مناه لم يقدم من قبل لنيل أي درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's Name:

إسم الطالب:

Signature:

التوقيع:

Date:

التاريخ:

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع	الرقم
ج	الإهداء	
د	الشكر والتقدير	
هـ	الإقرار	
ط	فهرس الجداول	
ك	فهرس الأشكال	
ل	فهرس الملاحق	
م	الملخص	
1	الفصل الأول: الإطار العام للدراسة	
2	مقدمة الدراسة	1.1
4	مشكلة الدراسة وأسئلتها	2.1
5	أهمية الدراسة	3.1
6	أهداف الدراسة	4.1
6	فرضيات الدراسة	5.1
7	متغيرات الدراسة	6.1
8	منهج الدراسة والأدوات	7.1
9	حدود الدراسة	8.1
9	مصطلحات الدراسة	9.1
11	الفصل الثاني: الإطار النظري	
12	المقدمة	1.2
15	ماهية الإعفاءات الضريبية	2.2
15	مفهوم الإعفاء الضريبي	1.2.2
17	أنواع الإعفاءات الضريبية	2.2.2
18	أسباب الإعفاءات الضريبية	3.2.2
20	واقع ذوي الإعاقة في فلسطين	3.2
21	مفهوم الإعاقة	1.3.2
23	أنواع الإعاقة	2.3.2

24	أسباب الإعاقة	3.3.2
26	الإعفاءات الضريبية المقدمة لذوي الإعاقة	4.2
28	الإعفاءات الضريبية الخاصة بالضرائب المباشرة	1.4.2
28	الإعفاءات الضريبية الخاصة بضريبة الدخل	1.1.4.2
34	الإعفاءات الضريبية الخاصة بضريبة الأملاك	2.1.4.2
36	الإعفاءات الضريبية الخاصة بالضرائب غير المباشرة	2.4.2
36	الإعفاءات الضريبية الخاصة بضريبة القيمة المضافة	1.2.4.2
40	الأعفاءات الضريبية الخاصة بضريبة الجمارك	2.2.4.2
47	الدراسات السابقة	5.2
47	الدراسات الفلسطينية	1.5.2
52	الدراسات العربية	2.5.2
56	الدراسات الأجنبية	3.5.2
59	التعليق على الدراسات السابقة	4.5.2
60	الفصل الثالث: الطريقة والإجراءات	
61	منهج الدراسة	1.3
61	مجتمع الدراسة	2.3
62	عينة الدراسة	3.3
63	أداة الدراسة	4.3
64	الصدق الظاهري للأداة	5.3
65	ثبات الأداة	6.3
65	إجراءات الدراسة	7.3
66	متغيرات الدراسة	8.3
67	المعالجات الإحصائية	9.3
68	الفصل الرابع: نتائج الدراسة	
69	النتائج المتعلقة بالسؤال الرئيس للدراسة	1.4
75	النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة	2.4
89	الفصل الخامس: مناقشة نتائج الدراسة والتوصيات	
90	مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الرئيس للدراسة	1.5
95	مناقشة النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة	2.5

99	التوصيات	3.5
101	قائمة المصادر والمراجع	
108	الملاحق	
b	Abstract	

فهرس الجداول

الصفحة	الجدول	الرقم
62	خصائص أفراد عينة الدراسة حسب متغيراتها المستقلة	جدول(1)
65	معاملات الثبات لأداة الدراسة	جدول(2)
70	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم	جدول(3)
71	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة	جدول(4)
73	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة (ضريبيتي الجمارك والقيمة المضافة)	جدول(5)
75	نتائج اختبار(ت) لمجموعتين مستقلتين لدلالة الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الجنس	جدول(6)
76	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعا لمتغير الحالة الاجتماعية	جدول(7)
77	نتائج تحليل التباين الأحادي لدلالة الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعا لمتغير الحالة الاجتماعية	جدول(8)
78	نتائج اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية للمستوى الكلي ولمحور الإعفاءات الضريبية غير المباشرة تبعا لمتغير الحالة الاجتماعية	جدول(9)
80	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعا لمتغير العمر	جدول(10)
81	نتائج تحليل التباين الأحادي لدلالة الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعا لمتغير العمر	جدول(11)

82	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير المؤهل العلمي	جدول(12)
83	نتائج تحليل التباين الأحادي لدلالة الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير المؤهل العلمي	جدول(13)
84	نتائج اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية لمحور الإعفاءات الضريبية المباشرة تبعاً لمتغير المؤهل العلمي	جدول(14)
85	نتائج اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية لمحور الإعفاءات الضريبية غير المباشرة تبعاً لمتغير المؤهل العلمي	جدول(15)
86	نتائج اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية للمستوى الكلي تبعاً لمتغير المؤهل العلمي	جدول(16)
88	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الحالة الوظيفية	جدول(17)
88	نتائج تحليل التباين الأحادي لدلالة الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الحالة الوظيفية	جدول(18)

فهرس الأشكال

الصفحة	الشكل	الرقم
8	نموذج الدراسة	شكل (1)
76	متوسط الاستجابة لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الجنس	شكل (2)
79	متوسط الاستجابة لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية	شكل (3)
79	متوسط الاستجابة للمستوى الرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية	شكل (4)
85	متوسط الاستجابة لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة تبعاً لمتغير المؤهل العلمي	شكل (5)
86	متوسط الاستجابة لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة تبعاً لمتغير المؤهل العلمي	شكل (6)
87	متوسط الاستجابة للمستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير المؤهل العلمي	شكل (7)

فهرس الملاحق

الصفحة	الملحق	الرقم
104	الاستبانة	ملحق (1)
108	قائمة المحكمين	ملحق (2)
109	توزيع الاستبانة على محافظات الضفة الغربية ونوع الإعاقة (حركية، حسية، مركبة (متعددة)) حسب كل محافظة.	ملحق (3)

مستوى رضا ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم

إعداد

ميّ زياد رجب شكوكاني

إشراف

د. مفيد الظاهر

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التحقق من مستوى رضا ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم، وقد نبعت أهمية هذه الدراسة في كونها أول دراسة بحسب علم الباحثة تربط بين الأنظمة الضريبية والأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق الإعفاءات الضريبية المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة في النظم الضريبية في فلسطين، تقوم بها طالبة في برنامج المنازعات الضريبية؛ وهي من ذوي الإعاقة، وتمثلت مشكلة الدراسة في السؤال التالي: ما مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم؟

وتبنت هذه الدراسة الافتراض الآتي: يمكن لتحقيق هذا الرضا أن يسهم في تطوير الإعفاءات الضريبية المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة وتزيد معرفتهم عن الإعفاءات المتاحة لهم ليكونوا فئة قوية منتجة للمجتمع، وتستند الباحثة في فرضيات الدراسة بعدم وجود فروق إحصائية في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم على مضمون أداة الدراسة وتبعاً لمتغيراتها (الجنس، الحالة الإجتماعية، العمر، المؤهل العلمي، الحالة الوظيفية).

واستخدمت الباحثة منهجاً رئيسياً لإتمام أطروحتها وهو المنهج الوصفي بالإعتماد على استبانة التي أعدتها لجمع المعلومات والتي اشتملت على (28) فقرة موزعة على محورين هما: الأول خاص بإعفاءات الضرائب المباشرة (الدخل والأملاك)، الثاني خاص بإعفاءات الضرائب غير المباشرة (الجمارك، القيمة المضافة).

وتكون مجتمع الدراسة من مجموعة من أشخاص ذوي الإعاقة في محافظات الضفة الغربية البالغ عددهم (44570) معوقاً. أما العينة فقد تم اختيارها بالطريقة الطبقيّة العشوائية على محافظات الضفة الغربية، وتكونت من (180) معوقاً من عمر 18 عاماً فأعلى، وتم استرداد (178) منها لتحليل، وهذا ما شكل العينة النهائية للدراسة أي ما نسبته (0.4%) من مجتمع الدراسة.

وتوصلت هذه الدراسة إلى أهم النتيجة الآتية: أن مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم، جاء متوسطاً بمتوسط حسابي بلغ لمحورين الدراسة (2.81 من 5).

في ضوء هذه النتيجة أوصت الباحثة في هذه الدراسة إلى ما يلي:

1- ضرورة العمل على زيادة الوعي الضريبي لأشخاص ذوي الإعاقة ليعرفوا حقوقهم والواجبات التي عليهم، ويتم ذلك عن طريق عدة طرق والقيام بالعديد من الأمور منها:

- عمل ندوات ثقافية بشكل متكرر لأشخاص ذوي الإعاقة تفسر لهم القوانين التي تخصهم والقانون الضريبي الفلسطيني عن طريق جمعيات النفع العام بدعم حكومي.
- قيام وسائل الإعلام المختلفة السمعية والمرئية والمقروءة وبشكل جذاب برفع الوعي الضريبي من خلال التلفزيون والقنوات الفضائية.

2- وجوب العمل على إعادة صياغة القوانين الضريبية وإدراج قضية الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن سياسة الدولة على مراعاة ما يلي:

- وضع نصوص واضحة يفهمها فئات الأشخاص ذوي الإعاقة جميعاً غير فضفاضة.
- اشتراك أصحاب القضية (الأشخاص ذوي الإعاقة) في وضع الإعفاءات الضريبية لتكون أكثر ملائمة لواقع المعوقاً.

• العمل على وضع أنظمة وعمل مادة عقوبات تخص من لا يطبق الإعفاءات المقدمة لذوي الإعاقة بشكل سليم. علماً بأن "جميع النصوص القانونية الواردة في القانون رقم 1999\4م و اللائحة التنفيذية ،غير ملزمة لجهة التنفيذ " .

• أهمية وضع نص قانوني يتطرق إلى موضوع الإعفاء من ضريبة الأملاك و ضريبة القيمة المضافة.

3- الإهتمام بدمج الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة العملية بشكل أكبر،لما له من فائدة للمعوقاة والمجتمع.

4- إجراء هذه الدراسة بشكل متكرر لتتحقق من مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم للتأكد من أن هذه الإعفاءات تحقق الهدف الذي وضعت من أجله من الجهات الرسمية، سواء أكان داخل الجامعة أم خارجها.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

- 1.1 مقدمة الدراسة
- 2.1 مشكلة الدراسة وأسئلتها
- 3.1 أهمية الدراسة
- 4.1 أهداف الدراسة
- 5.1 فرضيات الدراسة
- 6.1 متغيرات الدراسة
- 7.1 منهج الدراسة والأدوات
- 8.1 حدود الدراسة
- 9.1 مصطلحات الدراسة

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

1.1 مقدمة الدراسة

إنّ ذوي الإعاقة هم مجموعة من الأفراد يعانون من مشاكل صحية تعيقهم عن تحقيق أهدافهم، فهناك مجتمعات نبذت فئة ذوي الإعاقة وحاولت التخلص منها، ووجدت مجتمعات أخرى ساعدت هؤلاء الأشخاص وعملت على حمايتهم عن طريق معاملتهم على قدم المساواة مع نظائرهم من غير ذوي الإعاقة، وعند دراستنا للتطور التاريخي حول التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف المجتمعات الإنسانية وعبر العصور المتلاحقة لاحظنا أن النظرة إلى المعوق بشكل عام كانت تختلف من مجتمع إلى آخر ومن زمن إلى آخر.

تعد ظاهرة الإعاقة ظاهرة شائعة لدى كل المجتمعات، فهي لا تقتصر على مجتمع واحد ولا على بيئة جغرافية دون أخرى، وقد شهدت العقود الماضية تطورات مختلفة على صعيد الإعاقة واتجاهات الأفراد نحوها، والخدمات المقدمة للمعوقين بشكل عام. (عبيد، 2012).

يعد مستوى العناية والرعاية بأشخاص ذوي الإعاقة معياراً أساسياً لقياس حضارة المجتمع، حيث تشكل رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة إحدى الأولويات التي تنبثق من مشروعية حقهم في فرص متكافئة مع غيرهم في مجالات الحياة كافة، وفي العيش بكرامة وحرية. (عبد العاطي، 2012).

ومع ارتفاع عدد الأشخاص ذوي الإعاقة في العالم إلى أكثر من مليار شخص، بنسبة 15% من سكان العالم تقريباً، حسب التقرير العالمي للإعاقة الصادر بعام 2011م، وفي خضم تطور مسيرة حقوق الإنسان على المستوى الدولي، ورغم صدور الإتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2006م، إلا أن واقع الأشخاص ذوي الإعاقة في العالم لا يزال مريباً خاصة في الدول النامية، بحيث تبلغ نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة فيها 80% من إجمالي نسبة عدد الأشخاص ذوي الإعاقة من سكان العالم. (موسى، 2014).

وبالنسبة لدولة فلسطين الإحتلال الإسرائيلي هو المسؤول عن رفع مركز ذوي الإعاقات في المجتمع، حيث قامت بتحويلهم من قطاع غير مرئي تقريباً بالمجتمع إلى قطاع بارز في أعين الجمهور. ولا تتوافر أية إحصائيات تشير إلى عدد الفلسطينيين الذين أعيقوا نتيجة لإصابات تعرضوا لها من قبل السلطات العسكرية الإسرائيلية، أو من التعذيب أثناء الإعتقال، وتغزو إعاقات الإنتفاضة إلى جعل ذوي الإعاقات من الفلسطينيين يشكلون قطاعاً أساسياً وظاهراً. (جاف، 1995)

وتشكل نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة (7%) من عدد سكان الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، ووفقاً لبيانات الإحصاء المركزي الفلسطيني لسنة 2011م تبين أن 49% من إجمالي المعوقين في أراضي السلطة الوطنية هم معاقون حركياً. (موسى، 2014)، وتبلغ نسبة ذوي الصعوبة/الإعاقة (5.8%) أما عن نسبة ذوي الإعاقة وحدها (2.1%) من عدد سكان الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفقاً لبيانات الإحصاء المركزي الفلسطيني لسنة 2017\2018م. (www.pcbs.gov.ps)

وتؤكد هذه الأرقام الكبيرة على أهمية هذه الفئة والتعامل معها في مجالات الحياة المختلفة بالعمل على دمج هذه الفئة مع نظرائهم من غير ذوي الإعاقة لغاية تحقيق دفعة لصالح المجتمع إقتصادياً واجتماعياً.

ولا تختلف الحاجات الأساسية للأفراد المعوقين عن الحاجات الأساسية لنظائرهم من غير ذوي الإعاقة، إلا أنه بسبب حدوث الإعاقة ينشأ لدى المعوقين حاجات أخرى يجب تلبيتها حتى يتسنى لهم العيش بالاستقلالية والوصول إلى أقصى درجة من النمو والتعلم بما يسمح به طاقاتهم وقدراتهم. (عبيد، 2012).

ومن الممكن دعم هذه الفئة، من خلال السياسة الضريبية بحيث تعد من أهم الجوانب التي تعطىها دفعة نحو الأمام لتكون فئة منتجة ولا تشكل عبء على المجتمع.

وتعتبر السياسة الضريبية- ومن ثم النظام الضريبي من أهم أدوات وفنون أساليب التدخل غير المباشر التي يمكن استخدامها لتحقيق أهداف المجتمع. (عثمان، 2008)، ومن الجدير بالذكر أن السياسة الضريبية ما هي إلا جزء من السياسة المالية والتي هي بدورها جزء من السياسة الإقتصادية للدولة. (دراز، 1999)

تقوم الضرائب على عدة مبادئ، ومنها مبدأ العمومية وهو وجوب دفع الضرائب من أفراد المجتمع جميعهم على أموالهم دون التفرقة بينهم مما يتفق مع مبدأ المساواة، إلا أن هذا المبدأ لم يعد مطبقاً في وقتنا الحاضر، وذلك لإقرار المشرع الضريبي عدداً من الإعفاءات لبعض الأفراد والأموال، وتسعى هذه الإعفاءات لتحقيق مبدأ العدالة الضريبية بين الأفراد، ومن الأسباب التي ألزمت المشرع الضريبي الفلسطيني لإقرار الإعفاءات الضريبية أسباب اجتماعية واقتصادية وسياسية لتحقيق أغراض وأهداف مفيدة للمجتمع.

وبناءً على ما تقدم فإن أهمية هذه الأطروحة يمكن إيجازها بأنها محاولة من الباحثة إلى إجراء دراسة تطبيقية لمعرفة مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وانعكاس هذا الرضا على تحقيق الأهداف التي وضعت لأجلها هذه الإعفاءات المقدمة لهم من النظام الضريبي الفلسطيني، وذلك من خلال القيام بأخذ عينة من هذه الفئة من محافظات الضفة الغربية، وتوزيع استمارات عليهم واستيفاء المعلومات منهم حسب الأصول العلمية.

2.1 مشكلة الدراسة وأسئلتها

تتمحور مشكلة الدراسة حول الإعفاءات الضريبية المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة، والتحقق من مستوى رضاهم عنها ومدى انعكاس هذا الرضا على تحقيق الأهداف التي وضعت لأجلها، ويمكن صياغة مشكلة الدراسة بالسؤال الرئيس الآتي:

❖ ما مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم؟

ويتفرع من السؤال الرئيس الاسئلة الآتية:

السؤال الأول:

ما مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأملاك)؟

السؤال الثاني:

ما مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة)؟

3.1 أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في معرفة الإعفاءات الضريبية المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة من القانون الضريبي الفلسطيني والقوانين التي تختص بذوي الإعاقة والعمل على تفسيرها وتحليلها وتحديد العوامل التي تؤثر على مستوى رضا هذه الفئة و إمكانية تطوير الإعفاءات الضريبية المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة وتفعيلها تحقيقاً للهدف الذي وضعت من أجله.

وتتلخص أهمية الدراسة في النقاط الآتية:

1. إضافة دراسة جديدة في مجال الإعفاءات الضريبية للمكتبة العلمية، فحسب علم الباحثة لا يوجد دراسة مباشرة في موضوع الدراسة حيث تعد من الدراسات الأوائل التي تبحث في هذا الموضوع على الصعيد الفلسطيني.

2. توضيح الإعفاءات الضريبية المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة من خلال دراسة إطارها النظري.

3. قد تفيد هذه الدراسة الباحثين في إعداد بحوث جديدة تتعلق في هذا المجال من خلال ما سنتوصل إليه من نتائج.

4. يمكن لمشروع النظام الضريبي الفلسطيني الإستفادة من التوصيات والمقترحات التي ستعرضها الدراسة بعد النتائج في تطوير إجراءات التعامل الضريبي مع فئة ذوي الإعاقة.

4.1 أهداف الدراسة

سعت هذه الدراسة للتعرف إلى:

1. مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم.
2. الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الجنس.
3. الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية.
4. الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير العمر.
5. الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير المؤهل العلمي.
6. الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الحالة الوظيفية.

5.1 فرضيات الدراسة

من أجل تحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن أسئلتها يجب الإنتباه إلى أن هنالك عوامل عدة تؤثر في تكوين الاتجاهات وردود الأفعال نحو أفراد ذوي الإعاقة، منها ما يعود إلى عوامل خاصة بالفرد: كالنوع الاجتماعي والحالة الاجتماعية والعمر، ومنها ما يعود إلى عوامل مجتمعية،

كالعوامل الثقافية: المؤهل التعليمي والحالة الوظيفية (عبيد، 2012). بناءً على ذلك تم صياغة الفرضيات الآتية:

1. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha \leq 0.05)$ في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الجنس.
2. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha \leq 0.05)$ في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الحالة الاجتماعية.
3. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha \leq 0.05)$ في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير العمر.
4. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha \leq 0.05)$ بين مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير المؤهل العلمي.
5. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha \leq 0.05)$ في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الحالة الوظيفية.

6.1 متغيرات الدراسة


اشتملت الدراسة على المتغيرات الآتية:

أ- المتغيرات المستقلة وهي:

- الجنس
- الحالة الاجتماعية
- العمر
- المؤهل العلمي

- الحالة الوظيفية

ب- المتغير التابع: مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدم لهم.



شكل(1): نموذج الدراسة

7.1 منهج الدراسة والأدوات

منهجية الدراسة: تم استخدام المنهج الوصفي بمقايسه الكمية والنوعية في هذه الدراسة وتم مراجعة الأدبيات المتعلقة بالموضوع والإطلاع على الدراسات السابقة المتعلقة في هذا المجال، ومراجعة القوانين التي تخص فئة ذوي الإعاقة والقوانين الضريبية الفلسطينية التي تتعلق بهذا المجال.

مجتمع الدراسة: تركزت الدراسة على مجتمع متمثل من أشخاص ذوي الإعاقة الموجودين في محافظات الضفة الغربية البالغ عددهم 44570 حسب بيانات مركز الإحصاء الفلسطيني عام

2017\2018م. (www.pcbs.gov.ps)

عينة الدراسة: تم إجراء الدراسة متمثل في (178) أي بنسبة (0.4%) من إجمالي عدد ذوي الإعاقة في الضفة الغربية، فتم اخذ لهذه الدراسة المعوقين من عمر 18 سنة فما فوق، من الإعاقة (الحركية او الحسية او مركبة(متعددة)).

أدوات الدراسة: تعرض هذه الدراسة بإستخدام الإستبانة.

8.1 حدود الدراسة

الحدود البشرية: اقتصرت الدراسة على أشخاص من ذوي الإعاقة من عمر 18 سنة فما فوق.

الحدود زمنية: الفصل الدراسي الأول من العام 2018\2019

الحدود الجغرافية: تضمنت الدراسة مجموعة من أشخاص ذوي الإعاقة في محافظات الضفة الغربية.

9.1 مصطلحات الدراسة

• السياسة الضريبية

مجموعة البرامج الضريبية المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة، مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة لإحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة، وتجنب الآثار غير المرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع. (عثمان، 2008).

• الضريبة

عبارة عن اقتطاع جبري تفرضه الدولة على الأشخاص الطبيعيين والإعتباريين دون مقابل بغرض تغطية أعبائها العامة، وبما يحقق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وذلك وفق القانون أو التشريع. (السلامين، الدقة، 2014م).

• الإعفاء الضريبي

ميزة قانونية تقررها التشريعات إما بنص عام أو خاص، وهذه الميزة تعطي منافعها المالية والإقتصادية إلى الدولة عن طريق تطوير الصناعة وتشجيع التجارة وتلافي الإزدواج الضريبي. (الجحيشي، 2008)

• المعوق

الشخص المصاب بعجز كلي أو جزئي خلقي أو غير خلقي وبشكل مستقر في أي من حواسه أو قدراته الجسدية أو النفسية أو العقلية إلى المدى الذي يحد من إمكانية تلبية متطلبات حياته العادية في ظروف أمثاله من غير المعوقين. (قانون حقوق أشخاص ذوي الإعاقة الفلسطيني قانون رقم 4/1999).

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

1.2 مقدمة

2.2 ماهية الإعفاءات الضريبية

3.2 واقع ذوي الإعاقة في فلسطين

4.2 الإعفاءات الضريبية المقدمة لذوي الإعاقة

5.2 الدراسات السابقة

الفصل الثاني

الإطار النظري

1.2 المقدمة

بدأت الضريبة مع ظهور الروح الجماعية وتكوين المجتمعات، وهي بذلك مرتبطة بأفكار مالية أو سياسية، وكانت تؤخذ من الأفراد على أنها مساهمة طوعية وليست إجبارية يقدمها الأفراد للحاكم بسبب نفع مباشر يحصل عليه دافع الضريبة ممن دفعها له، أي أنها كانت مقابل خدمة وثنناً لمنفعة، بمعنى أن لها مظهراً تعاقدياً بين طرفين هما دافع الضريبة والحاكم، واستمر الأمر كذلك حتى القرن التاسع عشر بحيث توسعت رقعة المجتمعات وظهرت الحكومات وتزايدت الخدمات التي تؤديها وبرزت الحاجة إلى التمويل فظهرت الآراء التي ترفض مبدأ التعاقد بين الممول والحاكم وأصبحت الضريبة أمراً إلزامياً تبرره حاجة الدولة. (الشريف، 1991)

وأصبحت تحتل الضرائب مكان الصدارة بين مصادر الإيرادات العامة، ليس فقط باعتبار ما يمكن أن تحصل عليه من موارد مالية، ولكن لأهمية الدور الذي تلعبه في تحقيق أغراض السياسة المالية، ولما تثيره من مشكلات فنية وإقتصادية، وما يترتب عليها من آثار اقتصادية واجتماعية. (عوض الله، 2003)

ومن التعاريف التقليدية للضريبة تعريف الأستاذ (تروتابا) حيث عرفها (بأنها وسيلة لتوزيع الأعباء العامة بين الأفراد وتوزيعها قانونياً وسنوياً طبقاً لقدرتهم التكاليفية) يتضح أن هذا التعريف اقتصر على الجانب القانوني. وتعريف (جاستون جيز) الذي عرفها بأنها (أداء نقدي تفرضه السلطة على الأفراد بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة). (الجحيشي، 2008).

والضريبة بنظر البعض "إقتطاع مالي من ثروة الأشخاص تقوم به الدولة عن طريق الجبر دون مقابل خاص يحققه دافعها وذلك بهدف تحقيق غرض عام "وهي بنظر البعض الآخر" مبلغ من المال يدفعه المكلفون لخزينة الدولة، إسهامها منهم بالنفقات العامة التي تحتاجها الدولة، باعتبارهم أعضاء متضامنين في منظمة سياسية تستهدف الخدمات العامة، كما أنها فريضة إلزامية تحددتها

الدولة ويلتزم المكلف بأدائها بلا مقابل، تمكيناً للدولة من القيام بتحقيق أهدافها. (أبو حشيش، 2004).

فالدولة لا تلتزم بتقديم خدمة معينة أو نفع خاص إلى المكلف بدفع الضريبة، بل أنها تجبى للحصول على الأموال اللازمة لسد الحاجات العامة وتحقيق النفع العام بمفهومها الواسع وتمويل نفقاتها العامة في مختلف القطاعات، لا سيما في العصر الحديث: كالصحة، التعليم، الأمن، القضاء، السياسة، الإقتصاد، الإجتماع... الخ محققة بذلك منافع عامة للمجتمع، فالضريبة تمكن الدولة من تحقيق النفع العام. (غانم، 2017).

من أهم القواعد والأسس التي وضعها (أدم سميث) في كتابه المشهور (ثروة الأمم) قاعدة العدالة، والتي عدها البعض من باقي قواعد الدستور، والطريق الناجح لأي مشروع مالي يرغب في أن يكون النجاح حليفه في عملية رسم السياسة المالية والضريبة القانونية، حيث تعد قاعدة العدالة شرطاً ضرورياً لصيانة أي نظام إجتماعي وحمايته من العبث بل هي شرط مهم لقيام الأنظمة الإقتصادية السليمة. (الزبيدي، 2015) فلا بد للنظام الضريبي أن يصمم على هدى ومعرفة تامة بتلك المبادئ والقواعد العلمية التي قدمتها لنا النظرية المالية العامة. (دراز، 1999)

فالنظام الضريبي "هو مجموعة من الضرائب التي يراد باختيارها وتطبيقها في مجتمع معين وزمن معين ومحدد لتحقيق أهداف السياسة الضريبية التي ارتضاها ذلك المجتمع". (عثمان، 2008).

بذلك لا تعد الضرائب مجرد حدث سياسي يخضع لأهواء وتحكم المشرع الضريبي وسلطانه، بل هي في الوقت ذاته حدث سياسي واقتصادي واجتماعي وبالرغم من أن القواعد النظرية لا تتجح وحدها في رسم السياسة الضريبية الواجبة لتحقيق العدالة الضريبية في توزيع الأعباء الضريبية، لكنه يتعين على المشرع الضريبي والإدارة الضريبية تحديد الإتجاه الصحيح والأسلوب الأمثل الذي تستطيع الدولة من خلاله تحقيق بعض من هذه العدالة، إذ كان من المتعذر عليها الوصول إلى تحقيق العدالة الضريبية بشكل كلي وتام. (الزبيدي، 2015).

وحتى يتم تحقيق العدالة الاجتماعية يجب مراعاة الوضع الاجتماعي للمكلف والتميز بين المتزوج والمعيل والأعزب والمعوق والكفيف، وذلك لا يعتبر خروجاً عن قاعدة العدالة ولا يعتبر إستثناء بل هي تأكيد لقاعدة العدالة ولا يعد كذلك خروج عن هذه القاعدة مراعاة المصالح السياسية والإقتصادية، طالما تستهدف تحقيق توازن بين الممولين والمصلحة العامة المتمثلة بمصالح الخزينة العامة، وفي حقيقة الأمر أن مثل هذه الإستثناءات لا تؤثر في العمومية الضريبية. (غانم، 2017).

ومن الجدير بذكره أن العدالة تؤدي إلى تحقيق المساواة بينما المساواة لا تحقق العدالة.

وقد ذكر الفقهاء والإقتصاديون، أن العدالة الضريبية تشمل نوعين: الأول، مبدأ العدالة الأفقية: وهي وجوب معاملة الأفراد ذوي الظروف الإقتصادية المتماثلة معاملة ضريبية متساوية بغض النظر عن الظروف الاجتماعية (المساواة أمام الضريبة)، أما النوع الثاني، مبدأ العدالة الرأسية: وهي وجوب معاملة الأفراد ذوي الظروف الإقتصادية المختلفة معاملة ضريبية مختلفة، فمن هم في وضع أفضل يجب أن يدفعوا مزيداً من الضرائب. (السلامين، الدقة، 2014)

فالعدالة الضريبية جزء لا يتجزأ من العدالة الاجتماعية، فالضريبة مع غيرها من الوسائل تصبح أداة للحد من توزيع الدخل والثروات. بذلك تفرض الضرائب على المكلفين تصاعدياً بحيث يتحمل العبء الضريبي الدخل الكبير أكثر من الدخل القليل. (حطيط، 2016).

لتحقيق العدالة الضريبية التي تحقق العدالة الاجتماعية نصت الأنظمة الضريبية على بعض الإعفاءات لفئة ذوي الإعاقة، فالحياة الطبيعية حق لكل معوق، ولكل إنسان الحق في أن يتمتع بإنسانيته، وأن يحيى حياة كريمة، والمعوقة مما كان شكل إعاقته ومهما بلغ من العمر، شاباً أو عجوزاً، طفلاً كان أو مراهقاً يحتاج إلى رعاية خاصة وتأهيل في المجتمع عن طريق توفير أفضل السبل لتحسين معيشتهم وتحقيق أهدافهم والعمل على دمجهم باعتبار ذلك حقاً مكتسباً لهم، سواء من قبل ذويهم أو من طرف المؤسسات التي وضعت لتوفير حق التعليم والرعاية والتدريب والتأهيل لكل معوق والحرص الكبير على معاملته معاملة حسنة لا إقصاء فيها ولا تقصير ليكون عضواً فعالاً وهاماً في المجتمع لا عائقاً أمام تطوره ونمائه. (اسليمية، 2014).

ولتوضيح الإعفاءات الضريبية المقدمة لذوي الإعاقة في فلسطين، ومن هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة للتعرف على " ماهية الإعفاءات الضريبية"، وبيان مفهومها والتعرف على أنواعها وأسبابها، والتعرف إلى " واقع ذوي الإعاقة في فلسطين " من حيث إستعراض مفهوم ذوي الإعاقة، وأنواع الإعاقة وأسبابها، وأخيراً التعرف على " الإعفاءات الضريبية المقدمة لذوي الإعاقة " بالضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأملاك) وغير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة).

2.2 ماهية الإعفاءات الضريبية

لم تعد الضريبة أداة لتحقيق هدف مالي وحسب بل أصبح لها أهداف وغايات متعددة اقتصادية واجتماعية وسياسية، وعليه فقد أصبح للدولة في الوقت الحاضر دور مهم في الحياة الاقتصادية مهما كان النظام السائد فيها سواء أكانت هذه الدولة رأسمالية أم اشتراكية دولة متقدمة أم في طور النمو، حيث أصبح للضرائب أهمية كبيرة لتحقيق أهداف الدولة في الإستقرار الإقتصادي والتنمية والعدالة الاجتماعية، فضلاً عن الهدف التقليدي وهو تمويل الموازنة العامة للدولة. (الجحيشي، 2008).

فأخذت قاعدة العدالة الضريبية ومبدأ المساواة في الحقوق والواجبات معظم الدساتير والتشريعات الدولية منذ أن أصبحت الضريبة مورداً هاماً للدولة وتصدر بناءً على القانون. (حطيط، 2016).

نظراً لأهمية الضرائب والأهداف التي تحققها، نص القانون الضريبي الفلسطيني على عددٍ من الإعفاءات المتنوعة لأسباب اجتماعية واقتصادية ولاعبارات عامة، سواء أكانت لدخول معنية أم للمكلفين.

1.2.2 مفهوم الإعفاء الضريبي

الإعفاء في لغة هي: مشتقة من المصدر "أعفى" وقد عرفت المصادر اللغوية الإعفاء بأنه تنحي الشيء أو إزالته.

والإعفاء الضريبي لغوياً يعرف بأنه قانون ضرائب يُسمح من خلاله لدافع الضرائب أن يستبعد أنواعاً معيّنة من دخله ويعفيها من الضرائب. (مجمع اللغة العربية، 2011).

أما إصطلاحاً هناك تعريفات مختلفة للإعفاء الضريبي تضمنت إتجاهات مختلفة ، كلٌ حسب توجهاته في إيجاد تعريف مناسباً للإعفاء الضريبي منها:

1- الإعفاء الضريبي: هو عدم فرض الضريبة على دخل معين، إما بشكل مؤقت أو بشكل دائم، وذلك ضمن القانون وتلجأ الدول إلى هذا الأمر لإعتبارات تقدرها بنفسها وبما يتلائم مع ظروفها الاقتصادية والاجتماعية. (الجحيشي، 2008).

2- الإعفاء الضريبي: تنازل الدولة عن حقها في فرض وتحصيل الضريبة على إيراد خاضع أصلاً لها بناءً على القوانين الضريبية، بمعنى آخر فإن كل ما هو معفى من الضريبة يكون خاضعاً لها أصلاً، أما ما لم يكون غير خاضع للضريبة فهو لا يدخل في نطاقها من الأساس. (السلامين، الدقة، 2014).

3- الإعفاء الضريبي: ميزة قانونية تقرها التشريعات إما بنص عام أو خاص، وهذه الميزة تعطي منافعها المالية والاقتصادية واجتماعية إلى الدولة.

ومن هذا التعريف يمكن تحديد عناصر الإعفاء الضريبي على النحو التالي:

أ- الإعفاء الضريبي ميزة قانونية:

الإعفاء الضريبي هو ميزة قانونية كونه من متطلبات العمل التشريعي الخاص بالضريبة إن غالبية التشريعات الضريبية المقارنة تمنح هذه الميزة لإعتبارات اقتصادية واجتماعية وسياسية، وتقرر إما بنص عام أو بنص خاص.

ب- الإعفاء الضريبي ميزة تمنحها السلطة العامة:

من بين أهم النتائج المترتبة على ممارسة السلطة في أي مجتمع ولادة قاعدة قانونية والتي غالباً ما تعبر عن الاتجاهات الإيديولوجية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية للقائمين على هذه السلطة.

أي أنّ القاعدة القانونية هي المرآة العاكسة لفلسفة نظام الحكم في أي وقت من الأوقات ولأي بلد من البلدان، ومادام الإعفاء الضريبي ميزة تشريعية فهو الآخر يعبر عن النظام الحاكم بعض النظر عن الزمان والمكان الممثلان، والسلطة العامة في جوهرها تسعى دائماً إلى تحقيق المصلحة العامة، وهذه المصلحة تستدعي أن تكون هذه السلطة هي الوحيدة القادرة على فرض الضريبة.

ج- الإعفاء الضريبي ميزة تمنح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين:

إنّ الإعفاءات المقررة للأشخاص الطبيعية والمعنوية هي مزايا قانونية تمنح على وفق طبيعة النظام السياسي القائم في الدولة.

د- الإعفاء الضريبي ميزة تمنح لتحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية واجتماعية وسياسية. (الزبيدي، 2015).

4- الإعفاءات الضريبي في فلسطين حسب قرار بقانون رقم (8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل مادة (1) التي تحمل عنوان "تعريفات وأحكام عامة" عرفت الإعفاءات على أنها: "التخفيض على صافي الدخل". (قرار بقانون رقم (8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل)

فالإعفاءات الضريبية هي دخول خاضعة للضريبة في الأصل ولكن قرر المشرع إستثناءها من الضريبة لإعتبارات متعددة.

2.2.2 أنواع الإعفاءات الضريبية

يمكن تقسيم الإعفاءات إلى أعفاءات كلية شاملة وأخرى جزئية:

1-الإعفاءات الشاملة:

الأصل في كل ضريبة أن تكون شاملة تفرض على الأشخاص جميعاً دون تمييز، وهذا الشرط الأساسي من شروط مبدأ العمومية الذي يتفق مع مصلحة الخزنة العامة، إذ إن شمول الضريبة لدخول الأفراد والشركات ذات الطابع الإقتصادي يضمن الوفرة في الحصيلة ويجعل عدد المكلفين مساوياً لعدد أصحاب المداخل، ويوجه الضريبة نحو وضعها المثالي وهو أن يكون مجموع

المداخيل الخاضعة للضريبة مساوياً للدخل القومي، وأن التشريعات الضريبية إن كانت تبحث عن الوفرة في الحصيلة والشمول في كل ضريبة إلا أنها في الواقع لا تتقيد بها دائماً وتترك عدد من المداخيل الإقتصادية خارجة بكاملها عن نطاق الضريبة أو أنها لا تخضع إلا جزءاً منها للضريبة وذلك رغبة في تشجيع بعض الفعاليات الإقتصادية والإجتماعية لتحقيق بعض الأهداف.

2-الإعفاءات الجزئية:

وهذه الإعفاءات في معظمها ذات طابع شخصي إجتماعي، تهدف ضمان حد أدنى من المعيشة اللائق للفرد بحيث يترك له ما يحققه من دخول ضمن هذا الحد، وذلك تخفيفاً عن كل فرد بما يتناسب مع الأعباء الشخصية والعائلية الملقاه على عاتقه. (السلامين، الدقة، 2014)

2.2.3 أسباب الإعفاءات الضريبية

يجب أن يكون واضحاً أن ثمة فرقاً بين عدم الخضوع للضريبة وبين الإعفاء منها، فعدم الخضوع للضريبة معناه عدم سريان الضريبة أصلاً أما الإعفاء منها فمعناه الخضوع للضريبة ثم الاعفاء منها إستثناءً لحكمة أو لغرض. (حلمي، 1985).

نص القانون الضريبي الفلسطيني على عدد غير قليل من الإعفاءات، بحيث تمنح الإعفاءات الضريبية للأسباب التالية:

1-الإعفاءات لإعتبارات عامة:

ويقصد بهذه الإعفاءات المستمدة من طبيعة الدولة الحديثة القائمة على ضرورة وجود سلطة عامة تمارسها تلك الدولة، حيث أصبحت السلطة صيغة مرتبطة بفكرة الدولة، بل وركناً من أركانها، فالسلطة العامة بمفهومها الحديث تقابلها خدمة عامة، أي أن مبرر مشروعية السلطة العامة هو تقديم الخدمات العامة للأفراد.

إن هذه الإعفاءات تستند إلى إعتبرات مشتركة مستمدة من الطبيعة الحديثة للدولة لكونها صاحبة سلطة من جهة ،وأداة عامة لتقديم الخدمات العامة من جهة أخرى، الأمر الذي يجعل هذه الإعفاءات مشروعة ومقبولة في نصوص صريحة. (السلامين، الدقة، 2014)

2- الإعفاءات لإعتبرات إقتصادية:

لم تعد الضريبة كما كانت عليها سابقاً أداةً أو مصدراً للتمويل في ظل المالية التقليدية، بل صار لها أهداف أخرى غير الأهداف المالية، منها تشجيع بعض فروع الصناعة أو تشجيع الإستثمار في قطاع معين، عن طريق منح إعفاءات أو أي إمتياز آخر تحقيقاً لبعض الأهداف الإقتصادية، فعن طريق هذه الإعفاءات تستطيع الدولة حث في مشروعات ضرورية لتزايد معدلات التنمية الإقتصادية وتشجيع قطاعات معينة من النشاط الإقتصادي دون غيرها. (الجحيشي، 2008).

ففي فلسطين أعتمد المشرع الفلسطيني على إعفاء دخل الأراضي الزراعية، أرباح وعوائد التوزيع ، وحصص الأرباح الموزعة من قبل الشركات المقيمة والتي استوفيت الضريبة على دخلها الخاضع للضريبة، والمشاريع المعفاة بموجب قانون تشجيع الاستثمار. (السلامين، الدقة، 2014)

3- الإعفاءات لإعتبرات إجتماعية:

إن الهدف الذي ترمي إليه الدولة من الإعفاءات الاجتماعية هو الإستجابة لعدة عوامل تتعلق بالمجتمع باعتبار أن المجتمع يعمل من خلال أفراد وما يكونون من تنظيمات إجتماعية، لذا كان طبيعياً أن نوجه الإعفاءات إما للأفراد بإعتبارهم الوحدات الحية في المجتمع حتى يكفل لهم قدراً من الرفاهية الاقتصادية، وإما أن نوجه الإعفاءات للهيئات التي يقيمها الأفراد في المجتمع من أجل السير قدماً بأهداف ذلك المجتمع لذلك نجد المشرع يقرر إعفاءً للأشخاص والهيئات التي تقوم بنشاط لا يستهدف الربح وإنما تخدم المجتمع من خلال هذا النشاط، على إعتبار أن هذه الهيئات تؤدي الخدمات وأعمالاً ذات نفع عام تتماثل مع تلك الخدمات التي تؤديها الدولة ومن ثم يتعين إعفاؤها من الضريبة تشجيعاً لها في الاستمرار وتخفيفاً للأعباء التي يجب على الدولة أن تقوم بها وقد أكدت معظم الدساتير على دعم الأسرة والمجتمع. (الجحيشي، 2008)

بحيث يعتمد المشرع الضريبي الفلسطيني على إعفاء عدد من الدخول والمؤسسات من الضريبة لاعتبارات اجتماعية وإنسانية، فالمؤسسات الدينية والخيرية والتعاونية والصحية والرياضية مثلا تعفى من الضريبة تشجيعاً لهذه المؤسسات التي تقدم خدماتها العامة إلى فئات غير قليلة من المواطنين المحتاجين لهذه الخدمات، الأمر الذي يخفف عن كاهل الدولة التضامنية الملتزمة بمثل هذه الخدمات، مثل دخل السلطات المحلية والجمعيات الخيرية والتعاونية والثقافية. (السلامين، الدقة، 2014)

3.2 واقع ذوي الإعاقة في فلسطين

يعد المعوقون ثروة بشرية حقيقية، ويمكن للمجتمع أن يستفيد منها في العديد من مجالات التنمية إذا أحسن تربيتها ورعايتها وإعدادها. (محمد، 2015)

الإعاقة ظاهرة ملازمة لكل المجتمعات الإنسانية، وتختلف نسبة تواجدها وأنواعها وموقف المجتمعات فيها باختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية والإعاقة بابتسب تعريف لها هي حالة من العجز تمنع الشخص المصاب من استخدام جانب أو أكثر من قدراته الجسمية أو الحسية أو العقلية. وتشير تقديرات الصحة العالمية أن نسبة 15% من مجموع السكان الكلي في أي مجتمع هم أفراد معاقون وقد توج الإهتمام بالمعاقين عندما أعلنت الأمم المتحدة عام 1981م ليكون عاماً للمعوقين بموجب القرار 3447. (ابراهيم، 2007)

من الجدير بذكره أن نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة في فلسطين 7% من عدد السكان في (الضفة الغربية وقطاع غزة)، 49% من إجمالي المعوقين في أراضي السلطة الوطنية هم معاقون حركياً، 38% من الأشخاص ذوي الإعاقة لم يلتحقوا بالتعليم، 22% من الأشخاص ذوي الإعاقة في الأراضي الفلسطينية تركوا التعليم بسبب المعوقات البيئية والمادية، 76% من الأشخاص ذوي الإعاقة في الأراضي الفلسطينية لا يستخدمون المواصلات العامة بسبب عدم وجود البنية التحتية اللازمة لتمكينهم من استخدامها، 87% من الأشخاص ذوي الإعاقة في الأراضي الفلسطينية دائماً ما يتجنبون القيام بعمل ما بسبب نظرة الآخرين لهم، الإحصائية أعلاه وفقاً لبيانات الإحصاء المركزي الفلسطيني لسنة 2011م. (موسى، 2014)، أما حسب إحصائيات لسنة 2017\2018م

إجمالي عدد سكان فلسطين 4780978 نسمة، نسبة الأشخاص ذوي الصعوبة الإعاقة في فلسطين 5.8% من عدد السكان في (الضفة الغربية وقطاع غزة) ينقسموا إلى: 5% في الضفة الغربية، 6.8% في قطاع غزة، أما نسبة الإعاقة 2.1% أي أن عددهم 92710 في فلسطين، ينقسمو إلى: 44570 في الضفة الغربية، 48140 في قطاع غزة. (www.pcbs.gov.ps)

1.3.2 مفهوم الإعاقة

الإعاقة في اللغة: مشتقة من مصدر "أعاق" وقد عرفت المصادر اللغوية الإعاقة بأنه ضرر يصيب أحد الأشخاص ينتج عنها إعتلال بأحد الأعضاء أو عجز كلي أو جزئي. (مجمع اللغة العربية، 2011)

الإعاقة في قواميس اللغة الإنجليزية هي Disability وتعني عجز جسدي أو عقلي.

وقد عرفت الإعاقة "بأنها النتيجة المجمعدة للعوائق التي يسببها العجز بحيث تتدخل بين الفرد وأقصى مستوى وظيفي له مما يعطل طاقة الإنتاجية".

وتعرف الإعاقة "بأنها حالة عدم قدرة الفرد على القيام بوظيفة واحدة أو أكثر من الوظائف التي تعتبر من العناصر الأساسية لحياتنا اليومية من قبل العناية بالذات أو ممارسة العلاقات الاجتماعية أو النشاطات الاقتصادية وذلك ضمن الحدود التي تعتبر طبيعية". (غباري، 2016)

وتعرف الإعاقة بصفة عامة على أنها "إصابة بدنية أو عقلية أو نفسية تسبب ضرراً لنمو الطفل البدني أو العقلي أو كليهما، وقد تؤثر في حالته النفسية، وفي تطور تعليمه وتدريبه وبذلك يصبح الطفل المعوق أقل من زملاءه في العمر نفسه سواء في الوظائف البدنية أم الإدراك العقلي أم كلاهما". (غباري، 2016)

وعرفت الجمعية العامة للأمم المتحدة المعوق بأنه " أي شخص عاجز عن تأمين نفسه، بصورة كلية أو جزئية ضرورات حياته الفردية أو الاجتماعية العادية بسبب قصور خلقي أو غير خلقي في قدراته الجسمية أو العقلية ". (عبد العاطي، 2012)

وضعت بريطانيا عام 1944 أول تعريف للمعوق بأنه "الشخص الذي أصابه مرض أو تشوه خلقي بحيث تكون قدراته الخلاقة قد قلت بحيث لا يستطيع القيام بعمل بمفرده أو الاستمرار في عمله السابق الذي كان يمكن أن يزاوله لولا إصابته أو مرضه أو لتشوهه الخلقي وكان هذا العمل يطابق سنة وتجربته ومؤهلاته. (ابراهيم، 2007)

أما عن مفهوم المعوقاة في القانون الفلسطيني تعددت التعاريف لمفهوم الإعاقة في القوانين الفلسطينية السارية منها:

1) عرف قانون حقوق المعاقين الفلسطيني رقم (4) لعام 1999م: هو الشخص المصاب بعجز كلي أو جزئي خلقي أو غير خلقي وبشكل مستقر في أي من حواسه أو قدراته الجسدية أو النفسية أو العقلية، إلى المدى الذي يحد من إمكانية تلبية متطلبات حياته العادية في ظروف أمثاله من غير المعوقين. (قانون حقوق المعاقين الفلسطيني رقم (4) لعام 1999م)

ومن الجدير بذكره أن المشرع الفلسطيني أطلق لفظ معوق على الشخص العاجز عجزاً كلياً، والشخص العاجز عجزاً جزئياً، كما أنه وضع أن هناك نوعين من العجز خلقي وعجز غير خلقي على أن يكون العجز مستقراً وبذلك ينتفى لفظ المعوق عن الذي يصاب بعجز مؤقت ويتم الشفاء منه، كما وضع المشرع أن هذا العجز يكون في القدرات الجسمية، أو القدرات العقلية بحيث تعوق الفرد من القيام بممارسة حياته العادية مثل بقية أقرانه من أفراد المجتمع. (محمد، 2015).

2) وعرف قانون العمل الفلسطيني: هو الشخص الذي يعاني من عجز في بعض قدراته الجسدية أو الحسية أو الذهنية، نتيجة مرض أو حادث أو سبب خلقي أو عامل وراثي، أو أدى لعجزه عن العمل أو الاستمرار أو التراقي فيه، أو أضعف قدرته عن القيام بإحدى الوظائف الأساسية الأخرى في الحياة، ويحتاج إلى الرعاية والتأهيل من أجل دمج أو إعادة دمج في المجتمع.

3) وعرف لدى جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني:

- الشخص الذي يعاني من أية مشكلات لا يواجهها الآخرين في مثل سنه ، سواء أكانت حركية أم سمعية أم نطقية أم بصرية أم عقلية .. إلخ والتي تحول دون إفادته من الخدمات المقدمة للآخرين في جميع مرافق الحياة.

- هو كل فرد لديه قصور في نوع أو مقدار النشاط الذي يؤديه بسبب صعوبات مستورة تغزى إلى حالة جسمية أو حالة عقلية أو مشكلة صحية طال أمدها ستة أشهر فأكثر. (موسى، 2014)

2.3.2 أنواع الإعاقة

الإعاقة نوعان:

-إعاقة خلقية: وهي نقص تكويني فطري ولادي بسبب عدم إكمال نمو بعض الأعضاء أو الأجهزة أثناء تكوين الجنين في بطن أمه.

-إعاقة مكتسبة: حدثت واستقرت بدنياً وحسياً بعد ولادة الإنسان ولم يولد به، وقد يكون بسبب المرض أو الإصابة. (ابراهيم، 2007)

أما في فلسطين تم تصنيف الإعاقات في قرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004م باللائحة التنفيذية للقانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعاقين المادة (1) التي تحمل عنوان "تصنيف الإعاقات وتعريفها" على النحو التالي:

1. الإعاقة الحركية: وهي الإعاقة الناتجة عن خلل وظيفي في الأعصاب أو العضلات أو العظم أو المفاصل تحد أو تفقد القدرة الحركية للجسم.

2. الإعاقة الحسية: هي الإعاقة الناتجة عن إصابة أو تلف في الأعضاء الحسية الأعصاب وينتج عنها إعاقة بصرية أو سمعية أو نطقية .

3. الإعاقة الذهنية: هي الإعاقة الناتجة عن خلل في الوظائف العليا للدماغ كالتركيز والعد والذاكرة والإتصال مع الآخرين، وينتج عنها إعاقات تعليمية أو صعوبة تعلم أو خلل في التصرفات والسلوك للشخص.

4. الإعاقة العقلية: هي الإعاقة الناتجة عن أمراض نفسية أو أمراض وراثية أو جينية أو كل ما يعيق العقل عن القيام بوظائفه المعروفة.

5. الإعاقة المزدوجة: وهي عبارة عن وجود إعاقتين لدى الشخص الواحد.

6. الإعاقة المركبة: وهي عبارة عن مجموعة من الإعاقات المختلفة لدى الشخص الواحد. (قرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004م باللائحة التنفيذية للقانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعاقين).

3.3.2 أسباب الإعاقة

تحدث الإعاقات الجسمية الحركية والجنسية والعقلية والذاتية نتيجة لأسباب وعوامل وظروف اقتصادية وصحية واجتماعية متعددة، كما تتنوع العوامل المسببة للإعاقة إلى عوامل خلقية أو وراثية أو بيئية مكتسبة كما تختلف باختلاف نوع الإعاقة وسن المعاق وجنسه وعاداته وتقاليده، حيث أن التعريف على هذه العوامل هو الخطوة الأساسية في الوقاية من الإعاقة وتخطيط البرامج التي تستهدف الحد من مشكلة الإعاقة وما يترتب عليها من آلام ونتائج اجتماعية واقتصادية سلبية للفرد المعوق ولأسرته وللمجتمع الذي يعيش فيه. (هلال، 2009)

يرجع التزايد المستمر في نسبة ذوي الإعاقة في العالم إلى سببين رئيسيين هما:

1- الأسباب الوراثية:

وهي التي تنتقل بالوراثة من جيل إلى جيل أي من الآباء إلى الأبناء عن طريق الجينات الموجودة على الكروموسومات في الخلايا، وإن كانت تسهم بنسب أقل من الأسباب البيئية إلا أنها

موجودة ومن هذه الحالات مثل: الهيموفيليا، والضعف العقلي، الاستعداد للنزف مرض السكر،
الزهري، النقص الوراثي في إفرازات الغدة الدرقية يؤدي إلى نقص النمو العقلي والجسمي.

2- الأسباب البيئية:

الأسباب أو العوامل البيئية التي توجد داخل الكائن الحي وإنما خارج نطاق جسده لكنها تسير

جنباً إلى جنب مع العوامل الوراثية وتسير في علاقة تفاعلية معها. وتشمل ثلاثة عوامل:

أ- عوامل أثناء الحمل (ما قبل الولادة).

مثل إصابة الأم ببعض الأمراض والفيروسات أثناء الحمل مما يؤدي بدوره لحدوث

تشوهات لجنينها "العيوب الخلقية" أو تناول عقاقير طبية أثناء الحمل.

ب-عوامل أثناء الولادة:

ميلاد طفل قبل ميعاده، يمكن أن يصاب بنزيف في المخ، كبر حجمه وتعثر ولادته، والإهمال في

نظافة الطفل عند ولادته.

ج-عوامل ما بعد الولادة:

الإصابة بالأمراض المختلفة للإهمال في مواعيد التطعيم، الحوادث، والإصابة بالجروح.

(اسليمية، 2014).

أما في الأراضي الفلسطينية أهم أسباب الإعاقة هي:

1. العوامل الوراثية أو الخلقية حيث تعتبر السبب الرئيسي الأول للإعاقة في المجتمع الفلسطيني.

2. الإحتلال الإسرائيلي وإجراءاته التعسفية، حيث عمدت قوات الإحتلال وبشكل مدروس على

إطلاق النار على المناطق الحساسة في جسم الانسان من أجل إعاقته.

3 . الإعاقات الناتجة عن إصابات العمل ، حيث إن غياب تطبيق قانون العمل والعمال من حيث طبيعة العمل والفئة المستهدفة شكل تربة خصبة للإعاقة.

4. حوادث السير.

5. الأمراض على إختلاف أنواعها .(أبو فضالة،2009)

4.2 الإعفاءات الضريبية المقدمة لذوي الإعاقة

يعد النظام الضريبي صياغة وترجمة عملية للسياسات الضريبية في الدول وذلك من أجل تحقيق الأهداف التي ترغب بها، إذ يتضمن النظام الضريبي مجموعة من القواعد القانونية والتعليمات التنفيذية والتفسيرية حيث تشكل معا آليات عمل لكل من الأجهزة الضريبية والأشخاص الخاضعين للضريبة، وللضريبة علاقة وثيقة بالنظام السياسي والاجتماعي في الدولة، فتختلف أهدافها وغايتها وطرق تحصيلها من مجتمع لآخر.(حداد،بني ارشيد،2010)

فرضت الضريبة في الأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة رسمية منذ الإنتداب البريطاني حيث صدرت عدة قوانين لتنظيم جباية الضرائب، مثل ضريبة الدخل ثم نظمت في القانون رقم(13) لسنة 1947م وتم فرض الضرائب غير المباشرة مثل الرسوم الجمركية وضريبة الإنتاج بموجب قانون استبدال الأعشار رقم 140 لسنة 1927م. وكذلك فرضت ضرائب محلية من قبل البلديات والمجالس القروية مثل ضرائب الحرف والمهن، وبعد سنة 1948م استمرت هذه القوانين إلى أن قامت الحكومة الأردنية بإصدار قوانين ضرائب جديدة بينما أبقى الإدارة المصرية الوضع كما هو عليه في قطاع غزة حيث أبقى على القوانين الإنتدائية،وبعدها جاءت تعديلات متلاحقة من قبل سلطة الإحتلال بموجب أوامر عسكرية والتي استمرت في الفترة الواقعة ما بين عامي (1975-1995)م. حيث تم نقل الصلاحيات للسلطة الوطنية، وتم نقل الصلاحيات المدنية والضريبية للسلطة الفلسطينية ومنها فرض ضريبة القيمة المضافة وتعديل ضريبة الدخل وفرض رسوم وضرائب أخرى مثل الشراء والجمارك والإنتاج، وبعد انتقال بعض المناطق لسيادة السلطة الفلسطينية أصبحت الضرائب المباشرة والضرائب المحلية من صلاحيات السلطة الفلسطينية .بينما

الضرائب غير المباشرة فما زال هناك قيود على السلطة الفلسطينية في إدخال أي تغيير عليها. (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج مساعدة الشعب الفلسطيني UNDP/PAPPP، وزارة الحكم المحلي، وزارة المالي، 2010)

أنواع الضرائب المفروضة على الفلسطينيين:

أولاً: الضرائب المباشرة

1- ضريبة الدخل: تفرض وتجبى من المكلفين المختلفين العاملين في أراضي الدولة ذات السيادة القانونية، وهي تفرض على أرباح الأعمال والرواتب وما شابه من الدخل المتحققة للأفراد والشركات، ومنها:

أ. ضريبة دخل الأفراد: وهي الضريبة التي تفرض على المواطن الفلسطيني الشخص

الطبيعي (والمقيم في الضفة الغربية وقطاع غزة) ما عدا القدس (مدة ال تقل عن 120 يوماً متتالياً).

ب. ضريبة دخل الشركات: وهي الضريبة التي تفرض وتجبى من الشركات المساهمة الخصوصية والعامّة على حد سواء. ويستثنى من الخضوع لضريبة الدخل الشركات والمشاريع الإستثمارية الحاصلة على شهادة إعفاء استثماري طبقاً لقانون تشجيع الإستثمار الفلسطيني رقم (1) لسنة 1998م وتعديلاته.

2- ضريبة الأملاك: هي عبارة عن الضرائب التي تفرض وتجبى عن الأملاك العقارية للفلسطينيين (ما عدا القدس). وتحصل هذه الضريبة بواقع 17% من صافي قيمة الإيجار أو العقار أو الأرض بعد خصم ما نسبته 20% كإستهلاك.

ثانياً: الضرائب غير المباشرة:

تفرض هذه الضرائب على أنشطة الإستهلاك والإنتاج والإستيراد، وتفرض كذلك على الثروة العقارية.

1- ضريبة القيمة المضافة المحلية.

2- ضريبة الشراء.

3- ضريبة المقاصة (الفاتورة الموحدة).

5- ضريبة المحروقات.

6- الرسوم الجمركية والمكوس.

7- ضريبة الإنتاج. (جابر، 2017)

1.4.2 الإعفاءات الضريبية الخاصة بالضرائب المباشرة

يقصد بالضريبة المباشرة هي تلك الضرائب التي لا يستطيع المكلف نقل عبئها إلى شخص آخر بل يتحملها المكلف كلياً وبصفة نهائية. (حداد، بني ارشيد، 2010).

تعتبر ضريبة الدخل والأملاك من الضرائب المباشرة والتي تشكل أحد أهم مصادر الإيرادات الضريبية في العديد من دول العالم منها فلسطين.

1.1.4.2 الإعفاءات الضريبية الخاصة بضريبة الدخل

تعد الضريبة على الدخل النموذج الأمثل للضرائب المباشرة التي تتخذ من الدخل وعاء لها، ونظراً لأهمية هذه الضريبة فقد أولت جميع الدول عناية خاصة بها ولهذا احتلت هذه الضريبة مكاناً مرموقاً في التشريعات الضريبية الحديثة لآثارها المالية والاقتصادية والاجتماعية. (الجحيشي، 2008)

بشكل عام تهدف قوانين ضريبة الدخل إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية: تمويلية للخزينة العامة - اقتصادية لتحفيز الإقتصاد وتشجيع الإستثمار - اجتماعية لتحقيق العدالة في توزيع الدخل دفع الحصة المعقولة من هذا الدخل للحكومة. وفي الحالة الفلسطينية بدأت تعديلات قانون ضريبة الدخل تنشط على الساحة الإقتصادية الفلسطينية بعد عام 2004م. (عبد الدايم، 2018)

بحيث تضمن قرار بقانون رقم(8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل، في المادة (12) التي تحمل عنوان "الإعفاءات والتقاص" بند(1) منح إعفاءات للشخص الطبيعي وهي:

أ. إعفاءً سنوياً مقداره (30000 شيكل).

ب. المبلغ الفعلي المدفوع كبديل مواصلات ثابتة لموظفي القطاع العام ومستخدميه.

ج. المبلغ الفعلي المدفوع كبديل مواصلات فعلية أو (10%) من إجمالي الراتب السنوي أيهما أقل لمستخدمي القطاع الخاص.

د. مساهمة الموظف أو المستخدم في صناديق التقاعد أو الإِدخار أو التأمين الصحي أو الضمان الاجتماعي وأية صناديق أخرى موافق عليها من الوزير.

هـ. إعفاء شراء أو بناء بيت سكن بقيمة (30000 شيكل) لمرة واحدة فقط، أو إعفاء من مبلغ الفوائد الفعلية المدفوعة على قرض بنكي أو مؤسسة إقراض أو إسكان انفق على شراء أو بناء مسكن وبعده أقصى (4000 شيكل) سنوياً، على ألا تزيد عن (10 سنوات) كحد أعلى، شريطة تقديم المستندات المعززة لذلك.

و. إعفاء جامعي بمبلغ (6000 شيكل) سنوياً لقاء الإنفاق على دراسته أو دراسة زوجه أو أي من أولاده في جامعة أو كلية مجتمع أو معهد فوق مستوى الثانوية العامة بإستثناء من حصل على منحة أو بعثة وبعده أقصى طالبين في كل سنة. (قرار بقانون رقم(8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل)

وحسب تعديلات بقرار قانون رقم (5) لسنة (2015) مادة (3) تنص على: يعدل البند (أ) من الفقرة (1) من المادة (12) من القانون الأصلي، لتصبح على النحو الآتي: " أ. إعفاء سنوي مقداره (36.000) شيكل ". (قرار بقانون رقم (5) لسنة 2015م بشأن تعديل قرار بقانون ضريبة الدخل رقم (8) لسنة 2011م)

وأعفى القرار بقانون رقم (8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل في المادة (7) منح إعفاء لمجموعة من الدخول وهي:

1. دخل الهيئات المحلية والمؤسسات العامة من أي عمل لا يستهدف الربح.
2. دخل الأوقاف، وصناديق الأيتام المنشأة وفقاً لأحكام القانون.
3. أي مبلغ مدفوع كتعويض بسبب الإصابة أو الوفاة وفقاً للتشريعات السارية.
4. مكافأة نهاية الخدمة المدفوعة بمقتضى التشريعات النافذة بما لا يتجاوز شهر عن كل سنة.
5. الراتب التقاعدي.
6. مهمة السفر أو بدل التمثيل المدفوعة لموظفي القطاع العام أو الخاص شريطة إنفاقها في سبيل الوظيفة.
7. المستردات من الضرائب نتيجة تسوية أوضاع عن سنوات سابقة.
8. الدخل من الوظيفة أو الإستخدام المتحقق للأعمى أو المصاب بعجز أو إعاقة لا تقل عن (50%) وفقاً لتقرير اللجنة الطبية المختصة.
9. الدخول المعفاة بموجب قانون خاص أو اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف تعقدها السلطة الوطنية.

10. المبالغ الإضافية التي تدفع كبدلات أو علاوات بحكم العمل في الخارج لأعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي الفلسطيني لدى ابتعاثهم للعمل في الخارج ولا يشمل هذا الإعفاء علاوة غلاء المعيشة.

11. الرواتب والمخصصات التي تدفعها هيئة الأمم المتحدة من ميزانيتها إلى موظفيها ومستخدميها.

12. الدخل المتحقق لأي صندوق موافق عليه من قبل الوزير كصناديق التقاعد والتوفير والضمان والتأمين الصحي شريطة أن يقتصر الإعفاء على دخل الصندوق من مساهمات كل من المستخدمين (بفتح الدال) والمستخدمين (بكسر الدال).

13. الدخل من الوظيفة المدفوع لأعضاء السلك الدبلوماسي أو القنصلي غير الفلسطينيين الممثلين للدول الأخرى في فلسطين شريطة المعاملة بالمثل.

14. أرباح الأسهم وحصص الأرباح الموزعة من قبل شخص المقيم.

15. دخل الشخص المتحقق في الخارج ما لم يكن ناشئاً عن أمواله أو ودائعه في فلسطين.

16. ما نسبته (25%) من أرباح شراء وبيع الأسهم والسندات ولا يُرد للأرباح أي مبالغ من النفقات مقابل إعفاء هذه النسبة من الأرباح.

17. الإرث، ولا يعفي بعد ذلك الإيراد السنوي للممتلكات الموروثة.

18. دخل الجمعيات التعاونية فيما يتعلق بمعاملاتها مع أعضائها.

19. دخل الجمعيات الخيرية والشركات غير الربحية والنقابات والاتحادات المهنية الجمعيات التعاونية ولجان الزكاة والصناديق الخيرية المرخصة شريطة:

أ. أن يكون الدخل من عمل لا يستهدف الربح.

ب. ألا يكون الدخل ناتجاً عن أعمال تجارية أو استثمارية ذات طبيعة تؤثر على القدرة التنافسية للقطاع الخاص.

ج. الإلتزام بتقديم نسخة من الحسابات الختامية سنوياً مصادق عليها من المدقق القانوني. (قرار بقانون رقم (8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل)

وحسب تعديلات بقرار قانون رقم (5) لسنة 2015م مادة (2) تنص على: "تعديل المادة (7) من القانون الأصلي، وذلك بإضافة فقرة تحمل رقم (4) مكرر، على النحو الآتي: "مكافأة نهاية الخدمة المدفوعة بمقتضى التشريعات النافذة للعاملين في الجامعات الفلسطينية بما لا يتجاوز شهرين عن كل سنة". (قرار بقانون رقم (5) لسنة 2015م بشأن تعديل قرار بقانون ضريبة الدخل رقم (8) لسنة 2011م)

وبذلك جعل بعض المكلفين في مراكز أفضل من البعض الآخر هذا يعني أنها مخالفة للعمومية، ومن ثم مخالفة للمساواة والعدالة ولكن نتيجة تطور الحياة اقتصادياً واجتماعياً أدى إلى اختلاف النظرة إلى الإعفاءات فأصبحت وسيلة لإقرار العدالة الاجتماعية. (الجحيشي، 2008)

بحيث نلاحظ أن القرار بقانون رقم (8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل بأنه ميز فئة ذوي الإعاقة عن باقي أفراد المجتمع بمادة (7) بند (8) الذي ينص على أن:

"الدخل من الوظيفة أو الاستخدام المتحقق للأعمى أو المصاب بعجز أو إعاقة لا تقل عن (50%) وفقاً لتقرير اللجنة الطبية المختصة". (القرار بقانون رقم (8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل)

ومن الجدير بذكره هنا ملاحظته اهتمام هذا القرار المتعلق بشأن ضريبة الدخل بفئة الإعاقة ولو بجزء بسيط ومحاولة تشجيع هذه الفئة على العمل وجعلها فئة منتجة لا مستهلكة.

بحيث يعتبر مستوى العناية والرعاية بالمعوق معياراً أساسياً لقياس حضارة الأمم ومدى تطورها، وتشكل رعاية المعوقين احدى أولويات الدول والمنظمات المعاصرة، والتي تتبثق من مشروعية حق المعوقين في فرص متكافئة مع غيرهم في مجالات الحياة كافة، وفي العيش بكرامة وحرية. (أبو فضالة، 2009)

وأكد قانون رقم(4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعاقين الفلسطينيين في مادة (10) بند (4) التي تحمل عنوان في مجال التأهيل والتشغيل تنص على:

أ- إعداد كوادر فنية مؤهلة للعمل مع مختلف فئات المعوقين.

ب- ضمان حق الالتحاق في مرافق التأهيل والتدريب المهني وتوفير برامج التأهيل المهني للمعوقين.

ج- إلزام المؤسسات الحكومية وغير الحكومية باستيعاب عدد من المعاقين الا يقل عن 5% من عدد المعوقين فيها يتناسب مع طبيعة العمل في تلك المؤسسات وجعل إمكانية العمل مناسبة لاستخداماتهم.

د- تشجيع تشغيل المعوقين في المؤسسات الخاصة من خلال خصم نسبة من مرتباتهم من ضريبة الدخل لتلك المؤسسات. (قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعاقين الفلسطينيين)

وبذلك نلاحظ أن توجه القطاع الخاص الفلسطيني إلى تشغيل المعوقين المناسبين للوظائف المقررة لديه يؤدي إلى الحصول على بعض المميزات الواردة في القانون واللوائح التنفيذية لوزارة الشؤون الإجتماعية، مثل الإعفاء من جزء من مرتب الموظف المعوق، بالإضافة إلى بعض التسهيلات في التراخيص والإجراءات الأخرى.

2.1.4.2 الإعفاءات الضريبية الخاصة بضريبة الأملاك

تلك الضريبة التي تجبى عادة من أصحاب العقارات مقابل الخدمات التي يتلقونها من قبل إدارات الدولة التي تقدم لهم الخدمات، وتشمل العقارات كل من الأبنية والأراضي على حد سواء. وهي تشبه ضريبة الدخل حيث يعد الإيراد المتحقق من إيجارات العقار هو الدخل الذي يحصل عليه المكلف وتعتبر هذه الضريبة مباشرة لا يمكن نقلها، ويمكن أن تقوم الحكومة بفرضها وتحصيلها أو يمكن تفويض جهات أخرى كالمunicipality في تحصيلها وتشكل إيراداتها جزءاً لا يستهان به من واردات الموازنة العامة للدولة. (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج مساعدة الشعب الفلسطيني UNDP/PAPPP، وزارة الحكم المحلي، وزارة المالي، 2010)

وتبرز أهمية وجود هذه الضريبة في المجمع الفلسطيني، أنها تتمثل في مدى تحقيقها للأهداف المالية والإقتصادية والإجتماعية، فقد أثبتت الدراسات أن معظم أموال العالم تتركز بأيدي نسبة قليلة فقط من سكان العالم، وهذه يؤكد وبصورة قطعية أهمية مثل هذا النوع من الضرائب فهي تسهم في تقليل الفجوة بين الطبقات في المجتمعات المختلفة منها المجمع الفلسطيني، وأنها ضريبة متزايدة ومتنامية كونها ترتبط بالحركة العمرانية والبنائية التي لا تتوقف حتى في أصعب الظروف، وتبع أهميتها أيضاً كونها تؤثر على أغلبية سكان الضفة الغربية الذين يقطنون المدن الفلسطينية والبلدان التي تم استحداث بلديات فيها، هذا علاوة على كونها إحدى الضرائب التي تراعي أسس وقواعد فرض الضرائب. (عبد الدايم، 2018)

القانون ساري المفعول في الضفة الغربية القانون الأردني رقم (11) لسنة 1954م والمسمى بقانون ضريبة الأبنية والأراضي داخل مناطق البلديات والمجالس المحلية والتعديلات الواردة عليه وتحديداً القانون المؤقت رقم (9) لسنة 1967م المعدل للقانون رقم 11 لسنة 1954م، ويشير هذا القانون إلى إعطاء وزارة المالية صلاحية تحصيل الضريبة نيابة عن البلديات، وهذه القوانين مورثة عن الحقبة الأردنية. في حين نجد أن القوانين النازمة لموضوع ضريبة الأملاك في قطاع غزة هي مورثة عن الحقبة الإنتدابية ولا زالت سارية حتى وقتنا الحالي، وهذه القوانين تعالج آليات تخمين تحصيل ضريبة الأملاك في غزة، والتي تم تعديل الكثير من أحكامها بموجب الأوامر العسكرية

وتحديداً الأمر العسكري رقم(675) لسنة 1980م. (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج مساعدة الشعب الفلسطيني UNDP/PAPPP، وزارة الحكم المحلي،2010).

وتتمتع ضريبة الأملاك بمجموعة من الخصائص وهي:

1-ضريبة مباشرة:حيث تفرض على عنصر يتميز بقدر من الثبات والاستمرار لدى المكلف،هو الدخل أو الإيراد أو الربح، ويتم إصدار جداول تكليف أساسي أو إضافي أو تكميلي، وتحصيل من قبل دوائر التحصيل التابعة لضريبة الأملاك.

2-ضريبة نوعية: لإستهدافها نوعاً معيناً من الدخل العقارات والأراضي.

3-إعتماد القيمة التآجيرية أو المقدرة أساساً لفرضها.

4-ضريبة سنوية: أي تطل الإيراد الصافي السنوي للقيمة التآجيرية أو المقدرة للبناء أو الأرض.

5-ضريبة نسبية: تفرض بنسبة سنوية ثابتة على العقارات المبنية أو الأراضي ولا تتصاعد هذه النسبة بزيادة الإيراد من العقار عن مبلغ معين.

6-ضريبة تسري على إيراد فعلي أو مقدر لم يتحقق بعد،وهذا بسبب دفعها مقدماً خلال التسعة شهور الأولى من السنة الميلادية. (السلامين، الدقة، 2014)

من الجدير بذكره هنا من أهم خصائص هذه الضريبة أنها ضريبة عينية أي أنها لا تراعي ظروف المكلف الشخصية ولا يمنح المشرع الضريبة أية سماحات للمكلف بها وبهذا تتنافى هذه الضريبة مبدأ العدالة الذي يقتضي معاملة المكلف حسب ظروفه العائلية كما أنّ هذه الضريبة لا تفرق بين الأشخاص الطبيعية والأشخاص المعنوية.(الزبيدي،2015).

12.4.2 لإعفاءات الضريبة الخاصة بالضرائب غير المباشرة

هي الضرائب التي يستطيع دافعها أن يحملها إلى شخص آخر وعادة يتم فرضها على وقائع معينة أو سلع وعند قيام المستهلك النهائي بشراء الخدمة أو السلعة فإنه يقوم بدفع هذه الضريبة. (حداد، بني إرشيد، 2010) وتفرض بصورة غير مباشرة على عناصر الثروة-الدخل ورأس المال وليس على وجود الثروة بل على استعمالها. (السلامين، الدقة، 2014)

في فلسطين تعنتت ضريبة الجمارك وضريبة القيمة المضافة من أهم الضرائب غير المباشرة والتي تشكل أحد أهم مصادر الإيرادات الضريبية.

1.2.4.2 الإعفاءات الضريبية الخاصة بضريبة القيمة المضافة

نشأت الضرائب في العالم منذ اليوم الأول لظهور نظام الدولة، بداية من الضرائب بشكلها البسيط وحتى الضرائب الحالية المطبقة في جميع دول العالم، وتعد الضريبة على القيمة المضافة من أهم صور الضرائب غير المباشرة، فهي تصيب كافة السلع والخدمات أو معظمها بمناسبة تداول تلك السلع أو أداء الخدمات، وتسرى على عمليات بيع السلع، سواء تم بيعها بحالتها أو بعد ادخال تعديلات عليها، وكذلك تسري على الخدمات سواء المرتبطة بنشاط تجاري أو صناعي أو حرفي. (عوض، 2007)

تلجأ معظم الدول إلى فرض ضريبة القيمة المضافة وذلك لمواجهة الأزمات المالية ومتطلبات التنمية الاقتصادية، وبعبارة أخرى فإن الأهداف الأساسي لهذه الضريبة هي:

1-الأهداف المالية

تتمثل تلك الأهداف في الحصول على موارد مالية حقيقية لمواجهة تزايد النفقات العامة للدولة وبطريقة سهلة وغير مكلفة على الدولة.

2-الأهداف الاقتصادية

ويمكن تحديد تلك الأهداف بما يلي:

- الحد من الاستهلاك بفرض الضريبة بشكل مرتفع على السلع غير الضرورية ،حيث أن هناك بعض السلع غير الضرورية مثل :السجائر والتبناك ،المشروبات الكحولية .
- تشجيع الصادرات عن طريق إخضاعها لنسبة الصفر .
- فرض ضريبة على السلع المستوردة بناء على القيمة الجمركية وليس على القيمة الحقيقية حيث أن القيمة الجمركية تكون اعلى بحيث يحقق المنافسة من المثلل المحلي بما يعمل على تنشيط وتشجيع التصنيع المحلي .
- منع الازدواج الضريبي .

3- الأهداف الاجتماعية

تحقق التوزيع العادل لعبء الضريبة بما يعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال إعفاء السلع الضرورية والأساسية للمواطن أو إخضاعها لنسبة الصفر.(حداد،بني ارشيد،2010)

ومن الجدير بذكره أن هذه الضريبة تختلف تسميتها من دولة لأخرى ففي الأردن تسمى ضريبة المبيعات.

وبذلك تعرف بأنها ضريبة تفرض على بيع السلعة والخدمة في المراحل كافة سواء تصنيع، أو إنتاج بحيث تفرض على مدخلات الإنتاج، وكذلك على مخرجات الإنتاج والقيمة المضافة هي الفرق بين عائدات البيع لتلك السلع أو الخدمات ومشترياتها من مدخلات الإنتاج. (البسطامي، 2006).

ومن أهم مميزات ضريبة القيمة المضافة:

1. يدفعها جميع افراد الشعب كافة لانها تفرض على السلع الخاضعة للضريبة المضافة.
2. الضريبة المضافة تتكرر-بمعنى كل عملية بيع يتم دفع ضريبة مضافة- لو أن سلعة تم بيعها من المنتج إلى تاجر الجملة إلى وكيل إلى بائع مفرق فانها في كل عملية بيع يتم فيها اضافة ضريبة مضافة على السلعة.
3. هي ضريبة غير مباشرة-بمعنى أنه ليس هناك تماس مباشر ما بين المستهلك او المواطن العادي وما بين الدولة فان المواطن او المستهلك يقوم بدفعها دون ان يشعر بها لانها تكون ضمن السعر النهائي للبيع للمستهلك.
4. هي ضريبة نهائية/أو تسمى بعلم الضرائب ضريبة شعبية أو ضريبة عامة بمعنى أن الذي يدفعها في النهاية هو المستهلك وليس المنتج او المستورد او تاجر الجملة او تاجر المفرق.
5. لها دور في رفع الاسعار لأن المنتج أو الوكيل أو المستورد أو تاجر الجملة يقوم بنقلها الى المشتري والذي يقوم بدورها كل تاجر أو مسوق أو بائع بنقلها الى الاخر حتى يتحملها المستهلك في النهاية.(دويكات،2017)

فرضت ضريبة القيمة المضافة في فلسطين بموجب الأمر العسكري الإسرائيلي رقم (658) عام1976م والمستند لنظام الرسوم على المنتجات المحلية الأردني رقم (16) لعام 1963م، وبقي الوضع هكذا حتى تولت السلطة الفلسطينية شؤون الضرائب،وقد أبقي بروتكول باريس الاقتصادي عام 1994م على ضريبة القيمة المضافة ،على أن تكون نسبتها كما في إسرائيل وتستطيع السلطة الفلسطينية تخفيض النسبة بما لا يزيد عن 2% عما هي عليه في إسرائيل.(السلامين، الدقة، 2014).

بحيث تفرض الضريبة بنسبتها المعروفة والمصادق عليها في 2005/9/27، بنسبة 16 % من قيمة الصفقة، وتفرض الضريبة على القيمة المضافة على بيع البضائع وتقديم الخدمات الخاضعة للضريبة، وتفرض على أي صفقة تتم في الضفة الغربية وقطاع غزة، ضريبة قيمة مضافة.(البسطامي، 2006)

ومن الجدير بذكره إتفاقية باريس الإقتصادية لسنة 1994م في بند 18 حيث تنص على أنه سيتم إعفاء التبرعات العينية لصالح السلطة الفلسطينية من الجمارك وضرائب الاستيراد الأخرى إذا كانت بهدف استعمالها في مشاريع تطويرية معينة أو لأغراض إنسانية غير تجارية.

وهناك بعض السماعات التي منحها القانون المطبق لبعض الصفقات لتحقيق غايات اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية وهي:

1-الصفقات الخاضعة لنسبة صفر، وتشمل هذه النسبة صفقات وبضائع مختلفة منها: بضائع التصدير أو بضائع صادق المسؤول في الضريبة على إخضاعها لهذه النسبة، مبيعات غير ملموسة للأشخاص يقيمون خارج المنطقة مثل الشهرة برامج كمبيوتر ... الخ، مبيعات خدمات لأشخاص يقيمون في الخارج، مبيعات البضائع والخدمات في الفنادق للسائحين، الصفقات التجارية التي تتم خارج البلاد للمكلف المسجل، الصفقات التجارية المباعة لغير المقيم، مبيعات الخضار والفواكه، خدمات النقل الخارجي لدولة أخرى، فرق العملة عند تبادل العملات وغيرها الكثير.

2-الصفقات المعفاة كلياً من الضريبة: هي الصفقات التي يسمح بيعها سواء أكانت بضاعة أم خدمة دون أية نسبة ضريبة مضافة عليها وتدخل ضمن الصفقات المعفاة من الضريبة ولا يسرى عليها قانون ضريبة القيمة المضافة ومنها: إيداع أو اقتراض أموال من البنوك، صفقات الماس ما عدا الماس الطبيعي، تأجير بيوت محمية بموجب نظام(الخلو) او المفتاحية، بيع ارض مستأجرة محمية بموجب نظام (الخلو) او المفتاحية، وغيرها الكثير.

تختلف الصفقات المعفاة من الضريبة عن الصفقات الخاضعة لنسبة صفر بإمكانية الخصم الضريبي لكل نوع من أنواع هذه الصفقات، فعند قيام أحد الكلفين ببيع السلعة أو تقديم خدمة معفاة من الضريبة، فإنه لا يقوم بإستيفاء أية ضريبة على عملية البيع أو تقديم الخدمة، ولا يمكن لهذا المكلف استرداد أو خصم الضريبة التي سبق ودفعها على مدخلات السلعة أو الخدمة المعفاة، إما بالنسبة للسلعة أو الخدمة الخاضعة لنسبة صفر فإنه يستطيع خصم واسترداد الضريبة المدفوعة على مدخلاته. (سلامين، الدقة، 2014)

ومن الجدير بذكره ان قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعاقين في المادة (6) التي توضح أن جميع المواد التعليمية والطبية والوسائل المساعدة ووسائل النقل اللازمة لمدارس ومؤسسات المعوقين المرخصة تعفى من الضرائب. (قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الفلسطيني رقم 1999/4).

وقرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004م باللائحة التنفيذية للقانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعاقين بينت المادة رقم (9) الأجهزة والوسائل المعفية من الضرائب وهي: جميع الأجهزة الطبية والأدوية والوسائل المساعدة من كراسي متحركة، وعكازات، نظارات طبية، معينات سمعية، مساعد وقوف، أطراف صناعية، أجهزة علاج وظيفي وكل ما يتعلق بأمر أخرى تخدم الجانب الطبي للمعوقين. (قرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004)

2.2.2.4 الإعفاءات الضريبية الخاصة بضريبة الجمارك

ارتبط النظام الجمركي في الدول المختلفة بالتجارة الخارجية، حيث اتسع النظام الجمركي باتساع التجارة الخارجية، وتعتبر الضرائب (الرسوم) الجمركية من الضرائب ذات الطابع الخاص للدولة من حيث غايات وأهداف فرضها، وطرق تحصيلها، وهي من أهم ضرائب الاستهلاك وتفرض على السلعة عند استيرادها وتصديرها، وهناك أهداف مالية واقتصادية واجتماعية تسعى الدول لتحقيقها من فرضها للضريبة الجمركية.

الضريبة الجمركية والبعض يسميها الرسوم الجمركية هي عبارة عن ضرائب تفرض على بعض السلع عند اجتيازها الحدود الإقليمية، وتفرض هذه الضرائب إما بمناسبة عبور السلع الأجنبية الحدود إلى داخل الدولة، ويطلق عليها في هذه الحالة ضريبة الواردات أو تفرض بمناسبة عبور السلع الوطنية الحدود إلى خارج الدولة، ويطلق عليها في هذه الحالة ضريبة الصادرات، والضريبة الجمركية تعتبر ضريبة غير مباشرة أو من ضرائب الإنفاق، وتختلف الدول في تسمية هذه الضرائب، فقد يطلق عليها لفظ رسوم أو ضرائب ولكن الإختلاف في المسمى وليس في المضمون. (السلامين، الدقة، 2014)

يتم فرض الرسوم الجمركية الفلسطينية حسب قانون الجمارك والمكوس الأردني رقم (1) لسنة 1962م، والذي يتعرض في المادة (78) منه على الإعفاءات الممنوحة بموجب الإتفاقيات وتنص على ما يلي: "تعفى من الرسوم المواد والحاجيات العائدة إلى الهيئات والأشخاص الذين يتمتعون بحق الإعفاء بموجب اتفاقيات خاصة تلتزم بها الحكومة وفق أحكام تلك الاتفاقيات".

أنواع الإعفاءات الجمركية المعمول بها في فلسطين يمكن حصرها بتالي:

- 1- الإعفاءات بموجب التعريف الجمركية.
- 2- الإعفاءات بموجب قانون الجمارك رقم (42) لسنة 1929م.
- 3- الإعفاءات بموجب قانون التعريف والمعفيات الجمركية رقم (24) لسنة 1937م.
- 4- الإعفاءات بموجب قانون الجمارك رقم (1) لسنة 1962م.
- 5- الإعفاءات بموجب قانون تشجيع الإستثمار رقم (1) لسنة 1998م.
- 6- الإعفاءات بموجب القانون رقم (1) لسنة 2000 بشأن الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية.
- 7- الإعفاءات بموجب القانون رقم (4) لسنة 1999 بشأن حقوق المعاقين.
- 8- الإعفاءات بموجب قرارات صادرة عن مجلس الوزراء.

9- الإعفاءات بموجب قوانين الامتياز .

10- إعفاءات العائدين.

11- إعفاءات للسلطة الوطنية الفلسطينية .

12- الإعفاءات الممنوحة بموجب تفاهات معالية وزير المالية ومعالي وزير الصناعة بشأن الاستثمار في المدن والمناطق الصناعية الحرة.

13- إعفاءات هيئة الأمم المتحدة.(السلامين،الدقة،2014)

من أهم القوانين الفلسطينية التي لها علاقة بالأشخاص ذوي الإعاقة وإعفاءاتهم هو: قانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعاقين، وبهذا القانون تم تعريف المعوق في المادة (1) التي تنص على: "المعوق: الشخص المصاب بعجز كلي أو جزئي خلقي أو غير خلقي وبشكل مستقر في أي من حراسه أو قدراته الجسدية أو النفسية أو العقلية إلى المدى الذي يحد من إمكانية تلبية متطلباته حياته العادية في ظروف أمثاله من غير المعوقين".

وأوضحت المادة رقم(6) إعفاءات من الرسوم والجمارك والضرائب ،التي تنص على: "وفقاً لأحكام القانون تعفى من الرسوم والجمارك والضرائب:

* جميع المواد التعليمية والطبية والوسائل المساعدة ووسائل النقل اللازمة لمدارس ومؤسسات المعوقين المرخصة.

* وسائل النقل الشخصية لاستعمال الأفراد والمعوقين. (قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الفلسطيني رقم 4/1999).

أما اللوائح التنفيذية التي أختصت بموضوع الأشخاص ذوي الإعاقة وإعفاءاتهم من الضرائب والجمارك والرسوم إستمدت السلطة التنفيذية حقها في وضعها اللوائح من النصوص الدستورية التي تخولها هذه الصلاحية، باعتبارها السلطة المكلفة بتنفيذ القوانين. وتتمتع بهذا الحق حتى إن لم

ينص القانون صراحة على ضرورة إصدار لوائح تنفيذية ،يوجد ثلاثة بدائل بشأن جهة إصدار اللوائح التنفيذية:

1- أن تصدر اللائحة عن رئيس الدولة أو عن الوزير الأول باعتباره قمة هرم السلطة التنفيذية، وهذا هو الأصل .

2- أن يفوض رئيس الدولة أو الوزير الأول غيره من الوزراء في إصدارها.

3- أن يحدد القانون ذاته الجهة التي تملك صلاحية إصدار اللائحة التنفيذية.

وبصورة عامة، يمكن إجمال الحدود الواجب الالتزام بها في وضع اللوائح التنفيذية، في النقاط التالية:

1. أن تكون الأحكام الواردة في اللائحة التنفيذية لازمة لتنفيذ القانون .

2. ألا يكون من شأن اللائحة التنفيذية الإعفاء من تنفيذ القانون الذي تضعه موضع التنفيذ أو غيره من القوانين.

3. أن لا تتجاهل اللائحة التنفيذية بعض أحكام القانون، فتضع الإجراءات اللازمة لتنفيذ بعض أحكامه، وتترك البعض الآخر. (إدعيس، 2002)

من أهم اللوائح التنفيذية التي اختصت بالأشخاص ذوي الإعاقة هي:

أولاً: قرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004م باللائحة التنفيذية للقانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعوقين.

أوضحت المادة رقم (9) الأجهزة والوسائل المعفية من الجمارك والرسوم التي تنص على:

1. جميع الأجهزة والوسائل التعليمية الخاصة لخدمة المعوقين.
 2. جميع الأجهزة الطبية والأدوية والوسائل المساعدة من كراسي متحركة، وعكازات، نظارات طبية، معينات سمعية، مساعد وقوف، أطراف صناعية، أجهزة علاج وظيفي وكل ما يتعلق بأمور أخرى تخدم الجانب الطبي للمعوقين.
 3. وسائل النقل الشخصية اللازمة لاستعمال الأفراد المعوقين الشخصية وذلك من خلال بطاقة المعوق وتكون لاستخدامه الشخصي أو من يذوب عنه ويتم ذلك بالتعاون ما بين وزارة الشؤون الاجتماعية والصحة والمالية والمواصلات. (قرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004)
- ثانياً: قرار مجلس الوزراء رقم (24) لسنة 2006م باللائحة التنفيذية بشأن إعفاء سيارات خاصة بالمعوقين لاستعمالهم الشخصي من الرسوم الجمركية والضرائب
- حيث وضح هذا القرار في المادة (1) تعريف المعوق الذي يستفيد من هذا الإعفاء حيث تنص على: "الغايات تنفيذ هذه اللائحة يقصد بلفظ المعوق الشخص المصاب بشكل تام أو عطل وظيفي دائم في الأطراف السفلية أو أحدهما بحيث لا يستطيع الاعتماد عليها أو الذي بترت أطرافه السفلية أو أحدهما أو أي جزء منها بحيث عطل هذا البتر وظيفة الطرفين أو أحدهما".
- وبينت المادة رقم (2) الشروط الواجب على المعوق أن يفعله للحصول على الإعفاء من الرسوم الجمركية حيث تنص على:
- أ- حصوله على موافقة رسمية من هندسة المركبات بوزارة النقل والمواصلات على إعداد المركبة إعداداً خاصاً.
 - ب- سليم الحواس والأطراف العليا وظيفياً وخال من الإعاقة البصرية والعقلية.
 - ج- حاصل على رخصة قيادة سارية المفعول من سلطة الترخيص المختصة بوزارة النقل والمواصلات".

وأوضحت المادة رقم(3) إجراءات الإعفاء، حيث تنص على ما يلي: "تتم إجراءات الحصول على الإعفاء من الرسوم الجمركية على النحو التالي:

1. يقدم المعوق طلباً خطياً للحصول على الإعفاء لوزارة الشؤون الاجتماعية.
2. تحيل وزارة الشؤون الاجتماعية طلبات الإعفاء إلى اللجنة الطبية المختصة لبيان الواقع الطبي للمعوق.

3. تحيل وزارة الشؤون الاجتماعية طلبات الإعفاء مرافقة بالتقرير الطبي إلى لجنة الإعفاءات التي تقرر منح الإعفاء عند توفر شروط الإنقاذ به."

وأوضحت المادة (4) الإعفاء من الرسوم الجمركية وسيلة النقل المعدة إعداداً خاصاً لتقاد باليدين دون الرجلين على أن لا تزيد سعة الحرك عن 200CC).

وبينت المادة رقم(6)التزامات المعوق،التي تنص على: "يلتزم المعوق بالأمر الآتية:

1-الحصول على موافقة دائرة الجمارك والمكوس عند الرغبة في بيع وسيلة النقل أو أي جزء منها ودفع الرسوم المستحقة عليها وإعلامها في حال شطب السيارة.

2-عدم السماح باستخدام وسيلة النقل من قبل أي شخص آخر تحت طائلة المسؤولية القانونية.

3-عدم إزالة التجهيزات الخاصة بالمعوقين من وسيلة النقل المذكورة.

4-وضع إشارة المعوق على الزجاج الأمامي والخلفي لوسيلة النقل.

5-عدم بيع السيارة قبل مضي خمس سنوات من تاريخ تسجيلها وترخيصها وموافقة دائرة الجمارك والمكوس على ذلك.

6- في حال وفاة المعوق يحق للورثة بيع وسيلة النقل إلى معوق آخر مستحق للإعفاء بعد إعلام دائرة الجمارك والمكوس أو دفع الرسوم الجمركية والضرائب المستحقة عليها إذا رغبوا بالاحتفاظ بها وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها.(قرار مجلس الوزراء (24) لسنة 2006م)

ثالثاً: قرار مجلس الوزراء رقم (7) لعام 2010م بالائحة التنفيذية المعدلة للائحة التنفيذية بشأن إعفاء سيارات خاصة بالمعوقين لاستعمالهم الشخصي من الرسوم الجمركية والضرائب رقم (24) لسنة 2006م.

أوضح في مادة (2) الإعفاء من الرسوم الجمركية، التي تنص على: " عدل الفقرة (ب) من المادة رقم (2) من اللائحة الأصلية لتصبح على النحو الآتي: خال من الإعاقة البصرية والعقلية وسليم الأطراف العليا وظيفياً بما يكفي لتمكينه من قيادة المركبة المعدّة له".

وفي المادة (3) بين تعدل إجراءات الإعفاء حيث نص: " ضاف مادة مستحدثة للائحة الأصلية تحمل الرقم (4) مكرر على النحو الآتي:

1. إستثناء من المادة (2) والمادة (4) من اللائحة الأصلية يجوز لذوي المعوق من الدرجة الأولى الحصول على إعفاء جمركي لسيارة تستعمل لخدمة المعوق شخصياً وفقاً للشروط الآتية:

أ. الحصول على تقرير إجتماعي عن المعوق من وزارة الشؤون الاجتماعية.

ب. الحصول على تقرير طبي من اللجنة الطبية المختصة في وزارة الصحة يفيد بعدم قدرة المعوق على الحركة.

ج. إلا تزيد سعة المحرك عن CC2000.

د. إذا كان في الأسرة أكثر من معوق يمنحون إعفاء جمركي واحد.

هـ. تسجل المركبة بإسم المعوق نفسه أو بإسم مجموع المعوقين إذا كان هنالك أكثر من معوق واحد في الأسرة.

2. لا يجوز إستخدام سيارة المعوق من قبل أسرته إلا لغايات خدمة المعوق. (قرار مجلس الوزراء رقم (7) لعام 2010).

5.2 الدراسات السابقة

تمثل الدراسات السابقة نقطة مركزية في البحوث الأكاديمية، وقاعدة رئيسة لبناء جهد بحثي رصين، وهذا بلا شك يؤكد على أن الدراسات الأكاديمية لا تُبنى من فراغ وإنما هي عملية معرفية تراكمية تتطرق من جهود الباحثين السابقين، وغايتها تحقيق تقدم وإضافة للمعرفة الإنسانية. ولقد تناول العديد من الباحثين دراسات في موضوع الإعفاءات الضريبية، وفئة ذوي الإعاقة ومن أجل الاستفادة من الدراسات السابقة حول هذا الموضوع سيتم تقسيمها إلى عدة دراسات: دراسات فلسطينية، دراسات عربية، ودراسات أجنبية:

1.5.2 الدراسات الفلسطينية

1-دراسة(عبد الدايم،2018) بعنوان: "أثر الإعفاءات الضريبية في تحقيق العدالة الاجتماعية في النظم الضريبية (الدخل، القيمة المضافة، الأملاك) المطبقة في فلسطين"

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع الإعفاءات الضريبية في تحقيق العدالة الاجتماعية في النظم الضريبية (الدخل، القيمة المضافة، الأملاك) المطبقة في فلسطين، فقد أجريت هذه الدراسة على عينة من المكلفين والمدققين الداخليين والخارجيين والمدراء العاملين في مختلف القطاعات التجارية والخدماتية، تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف وتقييم أثر الإعفاءات الضريبية لكل من (الدخل، القيمة المضافة، الأملاك) على تحقيق العدالة الاجتماعية.

ومن أهم النتائج التي تم الوصول إليها أن هناك أثر لوجود الإعفاءات التي تمنحها الأنظمة الضريبية في تحقيق العدالة الاجتماعية، ويوجد أثر للإعفاءات الضريبية على إنخفاض التهرب الضريبي.

أما أهم التوصيات التي حصلت عليها الباحثة: على المشرع الفلسطيني أن يأخذ بعين الاعتبار تحقيق العدالة الاجتماعية عند سن القانون الضريبي، إعادة النظر في نصوص الإعفاءات الضريبية الواردة في القانون الضريبي من فترة لأخرى وذلك بما يتناسب مع الواقع الفلسطيني يجب أن يشمل القانون الضريبي إعفاءات للأفراد الذين يعانون من أوضاع اجتماعية صعبة تصل إلى

خط الفقر وذلك وفقاً للدراسات الرسمية المعتمدة، العمل على توسيع الشرائح الضريبية في القانون الضريبي، وذلك لكي يشمل فئات المجتمع الفلسطيني جميعها.

2-دراسة(قطاوي،2017) بعنوان: "الإعفاءات الضريبية وأثرها على تحقيق الأهداف الضريبية".

هدفت هذه الدراسة التعرف إلى ماهية الإعفاءات الضريبية وأنواعها، ودراسة أثرها على تحقيق الأهداف الضريبية، كما هدفت إلى التعرف على مدى تطور الإعفاءات الضريبية عبر القوانين الضريبية، ومن أجل تحقيق ذلك الهدف تم إتباع المنهج الوصفي في هذه الدراسة، وتم ذلك من خلال المراجعة لأدبيات موضوع الدراسة، والحصول على البيانات والمعلومات الأولية عن طريق إستبانة. فقد أجريت هذه الدراسة على عينة من (100) موظف وموظفة من العاملين في ضريبة الدخل و(100) من الشركات المكلفة بدفع الضريبة.

ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها: أن الإعفاءات الضريبية الواردة في القانون الضريبي تشجع المكلفين على دفع الضريبة، إن إعادة النظر في الإعفاءات الضريبية من فترة لأخرى يعمل على زيادة الحصيلة الضريبية، إن الإعفاءات الضريبية لا تعتبر عقبة في طريق تحقيق أهداف الدولة الضريبية، إن إعفاء قطاعات معينة من دفع الضريبة يعمل على النهوض بهذه القطاعات وذلك كان بناءً على رأي كلاً من العاملين في دوائر ضريبة الدخل والمكلفين .

أما أهم التوصيات التي حصلت عليها الباحثة: إعادة النظر في نصوص الإعفاءات الضريبية الواردة في القانون الضريبي من فترة لأخرى وذلك بما يتناسب مع الواقع الفلسطيني، العمل على زيادة الوعي لدى المكلفين وذلك عن طريق عقد الندوات الإرشادية وتوزيع المنشورات، وزيادة المشاركة والحوار المجتمعي، زيادة دور الرقابة على موظفين الضريبة وذلك في سبيل تقليل التهرب الضريبي، على المشرع الفلسطيني عند سن القانون الضريبي على تطبيق العدالة الاجتماعية.

3- دراسة (جرادات، 2017): "أثر التعديلات التي تمت على قانون ضريبة الدخل خلال عامي 2014 و 2015 على تشجيع الاستثمار و تحقيق العدالة الضريبية".

تطرقت هذه الدراسة للحديث عن التعديلات التي حدثت على القرار بقانون رقم (8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل الفلسطينية بموجب قرار من القانون رقم 4 لعام 2004 وقرار من القانون رقم (5) لسنة 2015 م، وأثر هذه التعديلات على البيئة الاستثمارية في فلسطين ودورها في تحقيق العدالة الضريبية.

من أجل تحقيق هذا الهدف قام الباحث بالرجوع إلى الأدبيات الدراسية، والدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع، والتحليل الوصفي للقرارات بقانون التي صدرت وعدلت القانون الأصلي، وإجراء المقابلات مع ذوي الإختصاص، والخبرة، والعلاقة، بشأن هذه التعديلات، ومن ثم قام الباحث بتصميم إستبانة وتحكيمها من ذوي الخبرة والإختصاص وتوزيعها وتحليلها.

وتم الوصول إلى عدة نتائج أهمها: أنه لا يوجد أثر التعديلات على ضريبة الدخل خلال عامي 2014-2015م على تشجيع الإستثمار ودورها في تحقيق العدالة الضريبية، وإن تعديل برنامج التمويل المخصصة لتحفيز الشركات الصغيرة يعتبر تعديلاً محققاً للعدالة الضريبية، وتوسيع الشرائح الضريبية يعتبر تعديلاً محققاً للعدالة الضريبية.

وفي ضوء نتائج الدراسة فقد أوصى الباحث بضرورة قيام المشرع الضريبي بالتوضيح آلية تنزيل المصاريف ذي العلاقة بأرباح التسهيلات وإقراض الشركات الصغيرة، وضرورة إعادة النظر في التعديلات الخاصة بالإعفاءات الاقتصادية وخصوصاً العمل على إعفاء توزيعات الأرباح بدلاً من إخضاعها لضريبة، لتفادي حدوث الازدواج الضريبي وزيادة نسب التهرب الضريبي وهجرة الاستثمارات الداخلية، لا بد من توضيح الإجراءات الفنية في تنزيل المصاريف بما يتعلق بالإعفاءات الجديدة التي جاء بها التعديل على القانون الضريبي، ودراسة مستويات غلاء المعيشة، وإقرار الشرائح الضريبية بشكل يفيد أصحاب الدخول المتدنية، ومراعاة المقدرة التكلفة لأصحاب الدخول العالية، وأخيراً فقد أوصى الباحث بضرورة التطرق إلى شرائح مجتمعية أخرى ذات أهمية

داخل المجتمع كالأطباء والمهندسين وبعض الفئات الأخرى التي تنادي بضرورة منحها إمتيازات ضريبية.

4-دراسة (اسليمية،2014) بعنوان:"المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية والقانونية تجاه رعاية وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع الفلسطيني".

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور القطاع الخاص الفلسطيني في توفير فرص العمل لذوي الإعاقة في الأراضي الفلسطينية من منطلق الدور الإقتصادي و الإجتماعي الذي يقع على القطاع الخاص الفلسطيني، الذي يلعب دوراً مهماً في دعم التنمية الإقتصادية والإجتماعية المستدامة في فلسطين من خلال مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي وتشغيل القوى العاملة، وتنشيط التجارة الخارجية، وزيادة وتيرة الاستثمار في كل القطاعات الإقتصادية.

هذا وبعد التطرق إلى إحصائيات ذوي الإعاقة في الأراضي الفلسطينية من حيث العدد ونوع الإعاقة وأسبابها والجهات الراعية التي تشكل شبكة الحماية الإجتماعية لهم، مثل: وزارات السلطة الوطنية الفلسطينية وعلى رأسها وزارة الشؤون الإجتماعية، ووزارة العمل، ووزارة المالية، ووزارة الصحة، ووزارة التربية والتعليم وغيرها.وبعد استعراض سريع لواقع الإقتصاد الفلسطيني الحالي الذي يعاني العديد من المشاكل البنوية الهيكلية والتي تتمثل في عجز الموازنة السنوية، وتراجع معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي، وارتفاع نسبة البطالة، وارتفاع نسبة شريحة الفقر في المجتمع الفلسطيني، والعجز في الميزان التجاري، سواء الخارجي أو مع إسرائيل، وعدم قدرة السلطة في السيطرة على إيراداتها كالمقاصة، والمساعدات الخارجية.

وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج وأهمها أن نسبة الإعاقة في المجتمع الفلسطيني بالمعنى الضيق بلغت 2.4% من عدد السكان، وأن المعاقين الفلسطينيين يعانون من العديد من المشاكل ونقص الخدمات، ونقص فرص العمل أن 87% ممن أعمارهم فوق 15 سنة لا يجدون فرص عمل، وأن 37.6%منهم لم يذهبوا إلى المدارس إطلاقاً، وأن 53.1%منهم أميون، وأن القطاع العام الفلسطيني لا يستوعب إلا 1%من ذوي الإعاقة، والقطاع الخاص الفلسطيني أقل من ذلك

على الرغم من أن قانون رقم 1999/4 الخاص بالمعوقاة الفلسطينية وقانون العمل الفلسطيني لعام 2000م ينصان على أن لا تقل نسبة استيعاب ذوي الإعاقة عن 5% من الوظائف.

وفي النهاية قدم الباحث بعض التوصيات والتي أهمها يطلب من الحكومة الفلسطينية بصفقتها الجهة التنفيذية العمل على تطبيق نص قانون المعوقين وقانون العمل، وإلزام القطاع العام والخاص بتشغيل نسبة الـ 5% من المعوقين ومخالفة كل من لا يلتزم بذلك، وكذلك مطلوب من الجهات المختلفة التي تشكل مظلة حماية للمعوقين سواء الحكومية أو الأهلية أو الأممية توحيد جهودها وتشكيل مجلس أعلى لرعاية المعوقين أو وزارة خاصة لهم لتسهيل إيصال الخدمات لهم، والعمل على دمجهم في المجتمع كأعضاء فاعلين، وعلى القطاع الخاص الفلسطيني بذل جهد أكبر لتوظيف المعوقين حي أنه يشغل ما نسبته 67.2% من القوى العاملة الفلسطينية وليس صعباً عليه تشغيل 2.5% من ذوي الإعاقة القادرين على العمل، مسؤولية العناية والرعاية لذوي الإعاقة هي مسؤولية جماعية على الحكومة والمجتمع ووسائل الإعلام والمؤسسات الدولية والأهلية لتضافر الجهود من أجل توفير حياة كريمة للمعوقاة الفلسطينية.

5-دراسة(عفانة،2014) بعنوان:"من أجل ترشيد منح الإعفاءات الجمركية لذوي الإعاقة والجمعيات العامة الإعفاء الجمركي للمركبات".

تهدف هذه الدراسة لتعرف على الإعفاء الجمركي الذي يمثل احدى الصور التي تتنازل فيه السلطة العامة عن جزء من إيراداتها المالية المفترضة لغايات تحفيزية أو إنسانية غالباً ما تكون لشركة محددة من المجتمع (كإعفاءات الجمعيات الخيرية) أو تخدم فئات معينة من المستفيدين الذين يعملون لخدمة المصلحة العاملة وليس لتحقيق الربح أو المنفعة الخاصة (كإعفاءات الخاصة بذوي الإعاقة).

ولتحقيق هذا الهدف تم إعداد هذا التقرير الإستقرائي لفحص بيئة النزاهة والشفافية والمسألة في إدارة هذا الشأن وبشكل خاص الإعفاءات الجمركية لكل من ذوي الإعاقة والجمعيات الخيرية.

وتم الوصول إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- عدم وجود متابعة كافية لإستخدام السيارات المعفاة من الجمارك والمخصصة لذوي الإعاقة.

- وجود إشكاليات في عمل لجنة الإعفاء الجمركي لمركبات ذوي الإعاقة.

- وجود تداخل في القوانين واللوائح الخاصة بعمل لجنة الإعفاء الجمركي.

وفي النهاية قدم الباحث بعض التوصيات والتي أهمها: ضرورة ملحة لتعزيز قيم الشفافية والنزاهة المسؤولة في عملية الإعفاءات الجمركية لذوي الإعاقة والجمعيات الخيرية، وضرورة التزام كل جهة بمهامها المحددة وفق اللائحة التنفيذية، وضرورة التنسيق الفاعل بين الأطراف ذات العلاقة في إدارة الإعفاءات الجمركية لذوي الإعاقة والجمعيات الخيرية.

2.5.2 الدراسات العربية

1- دراسة (البريشي، 2015) بعنوان: "الإعفاءات الضريبية في الفقه الإسلامي، مفهومها، ومجالاتها، وآثارها".

تهدف هذه الدراسة لتعرف إلى مفهوم الإعفاء الضريبي وأهميته وعلى آثار الإعفاءات الضريبية، أعتد الباحث في هذه الدراسة إلى المزوجة بين المنهج الإستقرائي القائم على تتبع المادة العلمية المتعلقة بموضوع الدراسة من مضمونها وتصنيفها وتبويبها وتبين مدى إمكانية توظيفها في خدمة فكرة البحث، والمنهج التحليلي القائم على معالجة هذه الموضوعات وتحليلها وتتبع الأدلة والمناقشات، ورصد الآثار لمسئلة الإعفاءات الضريبية.

وتم التوصل إلى نتائج من أهمها: لقد عرفت الشريعة الإسلامية مبدأ الإعفاءات الضريبية محققة بذلك سبق لأنظمة المالية العامة كافة الموضوعة بقرون عديدة، هدفتم الشريعة في احترام مبدأ الإعفاءات الضريبية إلى تحقيق التوازن بين المصالح المتعارضة لدافعي الضرائب ولمستحقيها، من غير تغليب مصلحة على أخرى، انسجاماً مع مبدأ التوازن الذي ينظم كافة أحكام الشريعة وتعاليمها كافة، لا تقتصر الإعفاءات على الزكاة ولا على المصادر التقليدية بما يمكن أعمال الأخرى للمالية

العامة الإسلامية، وهذا المبدأ في المصادر المالية العامة الحديثة كافة وما سيحدث منها ويتجدد، تأسيساً على مبدأ الإعفاءات الضريبية في الزكاة وعلى سائر المصادر التقليدية الأخرى للمالية العامة، وثمة سبل للحد من الآثار السلبية للإعفاءات الضريبية بحيث تجعل هذه الإعفاءات أكثر قدرة على تحقيق المراد منها، سطر الباحث بعضها في هذه الدراسة وأيضاً، وفي ضوء تلك أوصى الباحث بتكثيف الدراسات والأبحاث في المالية العامة الإسلامية، فهذا الموضوع بحاجة إلى مزيد من الأبحاث والدراسات، وما زال أرضاً بكرًا قادراً على استيعاب المزيد منها، وإقامة المؤتمرات والندوات وورش العمل في المالية العامة لإبراز محاسنها والمزايا التي تمتاز بها عن الإسلامية، والأنظمة المالية العامة الموسوعة، وتوصي الدراسة واضعي القوانين والأنظمة الضريبية بالإفادة من مبادئ المالية العامة الإسلامية أثناء وضعهم تلك القوانين والأنظمة خاصة في مجال الإعفاءات الضريبية، توسيع مظلة الإعفاءات الضريبية وأن تكون هذه الإعفاءات مبنية على دراسة للجدوى، بحيث تعود بمنافع على الخزينة العامة، حتى تكون الإعفاءات الضريبية رافداً للخزينة العامة لا عبئاً عليها.

2-دراسة (المخادمة، 2015) بعنوان: "تقييم الخدمات التربوية والصحية والاجتماعية المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة العقلية في مراكز التربية الخاصة من وجهة نظر الأخصائيين وأولياء الأمور وإقتراح نموذج لتطويرها في ضوء المعايير العالمية".

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم الخدمات التربوية والصحية والاجتماعية المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة العقلية في مراكز التربية الخاصة من وجهة نظر الأخصائيين وأولياء الأمور وإقتراح نموذج لتطويرها في ضوء المعايير العالمية.

ولتحقيق هذا الهدف تم تطوير استبانة وتوزيعها على عينة من مجتمع الدراسة المكونة من (153)أخصائياً و(159) ولي أمر. وتم الوصول إلى عدة نتائج أهمها: أن أكثر الخدمات التي لاقى اهتماماً من قبل الأخصائيين هي الخدمات الاجتماعية تليها الخدمات التربوية أخيراً جاءت الخدمات الصحية، بينما أظهرت النتائج المتعلقة بمقاييس أولياء الأمور أن الخدمات الأكثر

إهتماماً كانت الخدمات التربوية ثم تليها الخدمات الإجتماعية بينما جاءت الخدمات الصحية في المرتبة الأخيرة.

وفي ضوء النتائج التي أظهرت أوصت الدراسة بضرورة الإرتقاء بمستوى الخدمات التربوية والصحية والإجتماعية المقدمة لذوي الإعاقة العقلية والإستعانة بتجارب الدول المقدمة في هذا المجال.

3- دراسة(البعاج،2014) بعنوان: "دور الإعفاءات الضريبية في تشجيع وجذب الاستثمار الأجنبية دراسة تطبيقية في هيئة استثمار الديوانية".

ولتحقيق هذا الدراسة التعرف إلى دور الإعفاءات الضريبية في تشجيع وجذب الاستثمار الاجنبية مما يؤدي إلى تطور النشاط الإقتصادي وإيجاد فرص عمل للكثير من العاطلين في الديوانية بالعراق.

ولتحقيق هدف هذه الدراسة أعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي في إثبات فرضية البحث إذا مثل التحليل المنطقي أساس الجانب النظري من البحث في حين كان التحليل والإستدلال الإحصائي اساس الجانب التطبيقي منه.

وتم الوصول الى مجموعة من الإستنتاجات أهمها:

1. ان محافظة الديوانية تمتلك مؤهلات إقتصادية واجتماعية تمتلك مؤهلات إقتصادية واجتماعية وجغرافية ما يؤهلها لأن ترتقي بمستوى حياة الأفراد .

2. أن العملية الإستثمارية لا بد أن تحظى برضا المواطن الديواني.

3. أن التعديلات الواردة في قانون الاستثمار لم تصل الى مستوى من النضوج.

4. إن الإستثمار الأجنبي المباشر يساعد في تحفيز و تنشيط القطاعات الإقتصادية.

5. أن هناك ضعفاً في التشريعات المحلية.

ومن أهم التوصيات التي قدمها الباحث:

- 1.التأكد على توفيرالمؤهلات الإدارية والتنظيمية.
- 2.إعطاء دور مميز لمواطن الديوانية في المساهمة في رسم العملية الاستثمارية وتنفيذها.
- 3.ضرورة توحيد الإعفاءات الضريبية في قانون واحد.
- 4.إعطاء أهمية خاصة للإستثمارات الأجنبية.
- 5.إقامة المشاريع لغرض تطوير الأجهزة الضريبية،وضع سياسة ضريبية تضمن تطور الأجهزة الضريبية.

4- دراسة(عيسات،2014) بعنوان: "مسائل الإعاقة والمعوقين في الجزائر".

تهدف هذه الدراسة للوصول إلى تنمية مجتمعية فعالة تأخذ بعين الإعتبار إلزامية استثمار العنصر البشري وفق أسس علمية واقعية ووظيفية،ولتحقيق هذا الهدف قام الباحث بالإعتماد على المنهج الإستقرائي القائم على تتبع المادة العلمية المتعلقة بموضوع الدراسة من مضمونها وتبويبها وتبيننا مدى إمكانية توظيفها في خدمة فكرة الدراسة.

ومن أهم النتائج التي تم الوصول إليها أن يوم بعد يوم يتبين الإهتمام بهذه الشريحة المجتمعية،ومن أهم التوصيات التي قدمها الباحث ضرورة إنتهاج سياسات ورسم استراتيجيات على مستوى جميع الأصعدة والميادين.

5-دراسة (عطية،2009) بعنوان: "أثر إلغاء بعض الإعفاءات طبقاً للقانون رقم 91 لسنة 2005 على المحددات الأساسية والرئيسية لتشريع الضريبي المصري وتأثير ذلك على محاسبة ممولي ضريبة المرتبات وما في حكمها".

تهدف هذه الدراسة إلى عرض المشكلات الناتجة عن إلغاء الإعفاءات التي تقررت بقوانين سابقة في التشريع الضريبي رقم 91 لسنة 2005 بالنسبة لممولي الضريبة على المرتبات وما في

حكما، وتحقق المحددات الأساسية والرئيسية لتشريع الضريبي من خلال تحقيق العدالة والحصيلة وتحقيق الاستثمار بالإضافة إلى التخفيف الملموس للعبء الضريبي على الممولين والمساعدة في التوسع في الإعفاء للأعباء الشخصية مع عدم التمييز في المعاملة الضريبية.

ولتحقيق هذه الأهداف تم إتباع المنهج الوصفي واستقراء التشريعات، وتم الوصول إلى عدة نتائج من أهمها: أن إلغاء بعض الإعفاءات المقررة بالقوانين السابقة يؤدي إلى قصور في تحقيق الأهداف التي يرمي إليها المشرع الضريبي ولا يتفق مع المحددات الرئيسية لتشريع الضريبي من عدالة وحصيلة وتحفيز الاستثمار.

وفي ضوء تلك النتائج تم التوصل إلى مجموعة توصيات أهمها: عقد مؤتمرات علمية تجمع المهتمين بضرورية المرتبات من أساتذة الجامعات ورجال الحقل الضريبي والمحاسبين والمهتمين لدراسة سبل تطوير التشريع الضريبي ونظم وأساليب فحص ضريبة المرتبات، العمل على توسيع دائرة حصر كافة عناصر المجتمع الخاضعة لضريبة المرتبات لتحقيق الحصيلة المرجوة والعمل على نشر الثقافة الضريبية والإرتقاء بمستوى جودة الخدمات المتقدمة للممولين والجهات الحكومية.

3.5.2 الدراسات الأجنبية

1-دراسة (المحاميد،2016) بعنوان:"التمكين الضريبي الإلكتروني للأشخاص المعوقين وفقاً للتشريع والقضاء الكندي الفدرالي".

تهدف هذه الدراسة لتوضيح الإطار التشريعي للخدمات الإلكترونية بوجه عام والضريبة بوجه خاص، وتوضيح المعايير التي يجب مراعاتها عند تطبيق متطلبات الحكومة الإلكترونية في المجال الضريبي، وبيان مدى فاعلية الخدمات الضريبية الإلكترونية الكندية وأبرز ما تعاني منه من عيوب تمس بحقوق أشخاص ذوي الإعاقة.

ولتحقيق هذه الأهداف تم إتباع المنهج الوصفي واستقراء التشريعات وإجتهادات الفقه والقضاء في هذا المجال. وقد تم الوصول إلى عدة نتائج من أهمها: أن الهيئات الفدرالية تلتزم بوثيقة تمكين أشخاص ذوي الإعاقة (CLF) التي تستهدف ضمان أن تكون المواقع الإلكترونية الحكومية

والخدمات المباشرة المقدمة من خلالها تقدم بصورة فعالة وقابلة للنفاز، أن القضاء إتجه إلى الوقوف بثبات حماية لأشخاص ذوي الإعاقة فرغم أن الطريق كان مفتوحاً للاحتجاج ببساطة باتفاقية حقوق أشخاص ذوي الإعاقة (2/4 من الإتفاقية) بالقول إن التمكين الإلكتروني متعلق بالحقوق الإقتصادية والاجتماعية والثقافية وهذا يعتمد على ما تتخذه الدولة وفقاً لمقدرتها الإقتصادية، أن خدمة التقديم الإلكتروني هي متاحة فقط لطائفة من الأشخاص المخولين من قبيل الإدارة الضريبية.

وفي ضوء تلك النتائج تم الوصول إلى مجموعة من التوصيات أهمها: الحرص على التطوير المجتمعي على دعم وإحترام حقوق الإنسان بوجه عام وذوي الإعاقة بوجه خاص، العمل على تطوير موقع مصلحة الإيرادات الكندية والخدمات الضريبية الإلكترونية التي تضمنها بما يتفق مع المعايير الوطنية والدولية ذات العلاقة، العمل على تحقيق التناغم والإنسجام بين المعايير الكندية الفدرالية لتمكين النفاذ والمعايير المطبقة عالمياً.

2-دراسة (جيمس ويكهام، 2016) بعنوان: "مشكلة الإعفاء الضريبي".

تهدف هذه الدراسة إلى تحدي عدم العدالة في النمو الإقتصادي، وتعزيز مجتمع أكثر انفتاحاً وازدهاراً.

بحيث تتم مناقشة النظام الضريبي في إيرلندا عادة من منظور اقتصادي وعدم العدالة في مستوى الأجر ومناقشة النمو الاقتصادي والاجتماعي في إيرلندا والخروج: أن النظام الضريبي يحقق العدالة ومساواة بين المواطنين وذلك عن طريق توزيع الحصيلة الضريبية على شكل منافع العامة تقدم للمواطنين جميعهم.

3-دراسة (فلييب، كاشيا، جريج، 2014) بعنوان: "الإعفاءات الضريبية وعدم المساواة".

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على تكثيف اللامساواة الاقتصادية التي هي واحدة من أهم القضايا المحددة في عصرنا، ومن أهم الأسباب التي تؤدي إلى اللامساواة الاقتصادية، محاولة النقابات العمالية إلى القضاء على الميراث الضرائب، والدعم المقدم من الدولة والحكومات المحلية للشركات الكبرى باسم التنمية الاقتصادية.

تحاول هذه الدراسة حل مشكلة اللامساواة الإقتصادية وذلك بعدم منح الشركات كبرى دعماً من الحكومة (إعفاءات ضريبية) ، ومنح الشركات الصغرى اقتصادياً دعماً حكومياً عن طريق إعطاءهم إعفاءات ضريبية.

4-دراسة (برادي بيتر، 2012) بعنوان: " الفوائد الضريبية وتكاليف الإيرادات من تأجيل الضرائب".

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الفوائد الضريبية والتكاليف التي تتحملها الدولة جزاء تأجيل دفع الضرائب والمعدل الهامشي الضريبي للفرد.

استخدم الباحث لتحقيق هذا الهدف المنهج الإستقرائي وتوصل إلى مجموعة نتائج أهمها:تزيد الفوائد الضريبية كما زادت الحصيلة،وتقل الفوائد الضريبية كلما تأجل الدفع،إن التأجيلات الضريبية ليست إستقطاعات ولا إستثناءات بل هي واجبة الدفع حسب القانون الضريبي.

ومن أهم التوصيات التي قدمها الباحث عدم تأجيل دفع الضرائب ودفع الضرائب في وقتها للحصول على المزايا الضريبية.

5-دراسة (آرثر أوريلي،2007) بعنوان:"الحق في عمل لائق لأشخاص ذوي الإعاقة".

تقدم هذه الدراسة لمحة لا تقدر بثمن عن الصكوك والسياسات القانونية الدولية الرئيسة والمبادرات ذات الصلة بحقوق أشخاص ذوي الإعاقة، مع التركيز بشكل خاص على العمالة والعمل،ويركز على الخيارات المختلفة المتاحة للأشخاص ذوي الإعاقات الذين يرغبون في العمل في أماكن مفتوحة،العمالة التنافسية والعمالة المحمية والعمالة المدعومة والمشاريع الاجتماعية وفحص الإتجاهات في كل من هذه الفئات، مع التركيز على القضايا الرئيسية التي تواجهها في كل حالة.

يتناول الباحث أيضا النهج الرئيس الذي اعتمد على المستوى الوطني لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة في تأمين الوظائف والعمل والحفاظ عليها والنهوض بها، بما في ذلك التشريع؛خدمات التوظيف؛ التدريب من أجل التوظيف؛ إدارة الإعاقة المالية والتقنية والشخصية وتدعمها؛ وإجراءات الإقناع العناصر الأساسية للتشاور وجمع المعلومات والرصد.

وفي ضوء النتائج التي تم التوصل لها توصى الباحث بمجموعة من التوصيات أهمها: العمل جنباً إلى جنب مع قائمة مفيدة من تعريفات المصطلحات الرئيسية، والعمل على جدول أعمال لإتخاذ إجراءات في المستقبل من أجل تنفيذ إتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وأحكام بشأن العمل والتوظيف.

4.5.2 التعليق على الدراسات السابقة

تناولت بعض الدراسات السابقة الفلسطينية والعربية والأجنبية، موضوع الإعفاءات الضريبية مثل دراسة عبد الدايم (2018)، دراسة قطاوي (2017)، دراسة البريشي (2015)، دراسة البعاج (2014)، والدراسات أخرى فلسطينية وعربية وأجنبية تناولت موضوع الأشخاص ذوي الإعاقة مثل دراسة المحاميد (2016)، دراسة المخادمة (2015)، دراسة عفانة (2014)، دراسة اسليمية (2014).

ولكن تختلف هذه الدراسات عن دراسة الباحثة أنها تناولت موضوع الإعفاءات الضريبية وموضوع الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل منفصل حيث قامت هذه الدراسة بربط بين هذين الموضوعين (الأشخاص ذوي الإعاقة والإعفاءات الضريبية)، وبذلك هدفت الباحثة إلى التعرف على ماهية الإعفاءات الضريبية والتعرف إلى واقع ذوي الإعاقة في فلسطين والتعرف إلى أهم الإعفاءات الضريبية المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة، وبيان مستوى رضاهم.

الفصل الثالث

الطريقة والإجراءات

1.3 منهج الدراسة

2.3 مجتمع الدراسة

3.3 عينة الدراسة

4.3 أداة الدراسة

5.3 الصدق الظاهري للأداة

6.3 ثبات الأداة

7.3 إجراءات الدراسة

8.3 متغيرات الدراسة

9.3 المعالجات الإحصائية

الفصل الثالث

الطريقة والإجراءات

يتضمن هذا الفصل وصفاً للطريقة والإجراءات التي اتبعتها الباحثة في تحديد مجتمع الدراسة وعينتها، واستخدام أداة الدراسة، وخطوات التحقق من صدق الأداة وثباتها، إضافة إلى وصف متغيرات الدراسة والطرق الإحصائية المتبعة في تحليل البيانات.

1.3 منهج الدراسة

في ضوء طبيعة الدراسة استخدمت الباحثة المنهج الوصفي، وذلك هلاً أن يدرس العلاقة بين المتغيرات باستخدام مقاييس كمية، بالتالي هو الأنسب لهذه الدراسة ويحقق أهدافها بالشكل الذي يضمن الدقة والموضوعية.

فمن أهم مزايا المنهج الوصفي أنه يهدف لجمع البيانات دون زيادة أو نقصان، ودون أي تغيير بسياق البحث، بمعنى أن عامل التحكم والتلاعب في سياق هذه البحوث منخفض غير تدخلي ويناول الأحداث كما هي في صورتها الطبيعية. (الزويني، الموسوي، 2018)

وبهذه الدراسة تحاول الباحثة التعرف على مستوى رضا ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم حيث يمكن الحصول على معلومات تجيب عن أسئلة الدراسة دون تدخل الباحث.

2.3 مجتمع الدراسة

يعرف مجتمع الدراسة بأنه مجموع وحدات البحث التي يراد منها الحصول على البيانات. (الزويني، الموسوي، 2018)

فتكون مجتمع الدراسة من أشخاص من ذوي الإعاقة المتواجدين في محافظات الضفة الغربية في فلسطين البالغ عددهم 44570 معوقاً حسب بيانات مركز الإحصاء الفلسطيني عام 2017\2018م.

3.3 عينة الدراسة

عينة الدراسة هي نموذج يشمل جزءا من وحدات المجتمع الاصيلي المعني بالبحث وتكون ممثلة له وتحمل صفاتها المشتركة،اي انه عند دراسة ظاهرة او مشكلة ينبغي توافر بيانات او معلومات عن الظاهرة او المشكلة، لمساعدة الباحثة في اتخاذ قرار تجاهها، لذا فهي تُعني الباحثة عن دراسة كل وحدات ومفردات المجتمع الاصيلي،خاصة اذا كانت الدراسة تغطي مجتمعات كبيرة يصعب فيها دراسة كل حالة على حدة. (الزويني، الموسوي، 2018)

بحيث أجريت الدراسة على عينة تبلغ (180) استبانة وبلغ عدد الاستبانات المسترجعة (178) استبانة وتم استبعاد (2) استبانة لأنها غير صالحة للتحليل، أي بنسبة (0.4%) من ذوي الإعاقة في محافظات الضفة الغربية في فلسطين، وقام بتعبئة الاستبانة أشخاص من ذوي الإعاقات المختلفة (حركية او حسية او مركبة(متعددة))، وكانت أعمارهم من 18 سنة فما فوق، والجدول رقم (1) يبين خصائص أفراد عينة الدراسة وفقا لمتغيراتها المستقلة.

الجدول رقم (1): خصائص أفراد عينة الدراسة حسب متغيراتها المستقلة (ن = 178).

المتغيرات	مستويات المتغير	التكرار	النسبة المئوية %
الجنس	ذكر	122	68.5
	أنثى	56	31.5
الحالة الاجتماعية	أعزب	91	51.1
	متزوج	77	43.3
	أخرى	10	5.6
العمر	من 18- أقل من 45 سنة	128	71.9
	من 45- أقل من 60 سنة	40	22.5
	60 سنة فأعلى	10	5.6
المؤهل العلمي	أُمي	11	6.2
	قبل الثانوية العامة	25	14
	ثانوية عامة	39	21.9
	دبلوم	28	15.7
	بكالوريوس	65	36.5
	دراسات عليا	10	5.6

38.8	69	تعمل	الحالة الوظيفية
43.8	78	لا تعمل	
17.4	31	عمل جزئي	
% 100	178		المجموع

4.3 أداة الدراسة

استخدمت الباحثة الاستبانة أداة لدراساتها، بحيث يعرف الاستبيان بأنه مجموعة من الأسئلة في موضوع ما توجه إلى عدد من مجتمع الدراسة لاستطلاع آرائهم والحصول على معلومات تخدم الباحثة في حل مشكلته. (الزويني، الموسوي، 2018)

تكونت أداة الدراسة (الاستبانة) من قسمين:

القسم الأول: اشتمل على المعلومات الشخصية عن المعوق الذي قام بتعبئة الاستبانة.

القسم الثاني: واشتمل على (28) فقرة موزعة على محوري الدراسة وهما:

أ- إعفاءات الضرائب المباشرة (ضريبيتي الدخل والأموال) والذي تكون من (14) فقرة.

ب- إعفاءات الضرائب غير المباشرة (ضريبيتي القيمة المضافة والجمارك) الذي تكون من (14) فقرة.

وقد قامت بتصميمها وتطويرها كأداة لجمع المعلومات، وذلك وفقاً للخطوات الآتية:

1 . مراجعة الأدب النظري المتعلق بالإعفاءات الضريبية، والإطلاع على قوانين الأنظمة الضريبية الفلسطينية المتبعة (الدخل، الأملاك، القيمة المضافة، الجمارك)، ومراجعة أهم القوانين واللوائح التنفيذية المتعلقة بذوي الإعاقة كقانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعاقين الفلسطينيين.

2. مراجعة الأبحاث والدراسات والكتب التي بحثت في الإعفاءات الضريبية سواء في جامعات عربية أو أجنبية، والدراسات المتعلقة بذوي الإعاقة، مثل: دراسة (عبدالدايم، 2018)، دراسة

(عفانة، 2014)، دراسة (المخادمة، 2015)، دراسة (عيسات، 2014)، دراسة (المحاميد، 2016)، دراسة (جيمس ويكهام، 2016).

واشتمل سلم الاستجابة فقرات اداة الدراسة على خمس استجابات كما تم اعدادها بطريقة ليكرت السلم الخماسي وهي: راض بدرجة كبيرة جداً (5) درجات، راض بدرجة كبيرة (4) درجات، راض بدرجة متوسطة (3) درجات، راض بدرجة قليلة (درجتان)، راض بدرجة قليلة جداً (درجة واحدة)، وقد تراوحت درجات الاستجابة ما بين (1- 5) درجات.

ولتحديد مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم ولتفسير النتائج تم استخدام المتوسطات الحسابية، وذلك بعد إيجاد المدى (5-1=4)، ومن ثم تقسيمه على عدد الفئات ($5/4 = 0.80$)، وذلك للوصول إلى طول الفئة وهي (0.80)، وبالتالي تصبح المستويات كالتالي: (1- 1.80) مستوى رضا منخفض جداً، (1.81- 2.60) مستوى رضا منخفض، (2.61- 3.40) مستوى رضا متوسط، (3.41- 4.20) مستوى رضا مرتفع، (4.21- 5) مستوى رضا مرتفع جداً.

5.3 الصدق الظاهري للأداة

وللتأكد من صدق أداة الدراسة تم استخدام الصدق الظاهري (المحكمين)، وذلك من خلال عرض أداة الدراسة على مجموعة من المتخصصين في مسائل ذوي الإعاقة وفي القانون الفلسطيني، ومتخصصين في مجال الضرائب، والملحق رقم(2) يبين ذلك. حيث طُلب من المحكمين إبداء الرأي حول فقرات أداة الدراسة من حيث صياغة الفقرات ومدى مناسبتها للمجال التي تنتمي اليه، إما بالموافقة عليها أو تعديل صياغتها أو حذفها. ولقد قامت الباحثة بالأخذ بعين الاعتبار لأراء المحكمين وإجراء جميع التعديلات المشار إليها عن أداة الدراسة، وبالتالي تكونت أداة الدراسة بصورتها النهائية من (28) فقرة محلق (1)، التي تقيس ما وضعت لأجله.

6.3 ثبات الأداة

يقصد بثبات أداة الدراسة ان تعطي نفس النتيجة لو تم إعادة توزيعها أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، أو بعبارة أخرى أن ثبات الاستبانة يعني الاستقرار في نتائج الاستبانة وعدم تغييرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على أفراد العينة عدة مرات خلال فترات زمنية معينة. (عبد الدايم، 2018)

فقامت الباحثة بتطبيق معادلة كرونباخ ألفا وذلك للتأكد من ثبات أداة الدراسة، ونتائج الجدول رقم (2) تبين ذلك.

الجدول رقم (2): معاملات الثبات لأداة الدراسة.

الرقم	المحاور	عدد الفقرات	معامل الثبات
1	إعفاءات الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأملاك).	14	0.944
2	إعفاءات الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة).	14	0.956
	المستوى الكلي للإعفاءات الضريبية	28	0.972

يتضح من نتائج الجدول رقم (2) أن قيمة معامل الثبات لمحوري اعفاءات الضرائب المباشرة وغير المباشرة كانت على التوالي (0.944، 0.956)، وأن قيمة معامل الثبات الكلي لأداة الدراسة كانت (0.972)، ومثل هذه النتائج تدل على صلاحية أداة الدراسة لتحقيق أهداف الدراسة.

7.3 إجراءات الدراسة

لقد تم إجراء هذه الدراسة وفق الخطوات الآتية:

- إعداد أداة الدراسة بصورتها النهائية.

- تحديد أفراد عينة الدراسة.

- الحصول على موافقة الجهات ذات الاختصاص.

- قامت الباحثة بتوزيع الأداة على أفراد عينة الدراسة، إذ تم توزيع عينة من (180) استبانة وبلغ عدد الاستبانات المسترجعة (178) استبانة وتم استبعاد (2) استبانة لأنها غير صالحة للتحليل، والملحق (3) يبين كيفية توزيع الاستبانة في محافظات الضفة الغربية وتقسيمهم حسب نوع الإعاقة على كل محافظة (حركية أم حسية أم مركبة(متعددة)).

- تم إدخال البيانات إلى الحاسب الآلي ومعالجتها إحصائياً باستخدام الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS).

- تم استخراج النتائج وتحليلها ومناقشتها ومقارنتها مع الدراسات السابقة، واقتراح التوصيات المناسبة.

8.3 متغيرات الدراسة

اشتملت الدراسة على المتغيرات الآتية:

أ- المتغيرات المستقلة وهي:

- الجنس وله مستويان هما: (ذكر، أنثى).
- الحالة الاجتماعية ولها ثلاثة مستويات هي: (أعزب، متزوج، أخرى).
- العمر وله ثلاثة مستويات هي: (من 18- أقل من 45 سنة، من 45- أقل من 60 سنة، 60 سنة فأعلى).
- المؤهل العلمي وله ستة مستويات هي: (أمي، قبل الثانوية العامة، ثانوية عامة، دبلوم، بكالوريوس، دراسات عليا).
- الحالة الوظيفية ولها ثلاثة مستويات هي: (تعمل، لا تعمل، عمل جزئي).

ب- المتغيرات التابعة:

تمثلت المتغيرات التابعة بدرجة استجابة أفراد عينة الدراسة على أداة الدراسة ومحورها والتي تقيس مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدم لهم.

9.3 المعالجات الإحصائية

وللإجابة عن أسئلة وفرضيات الدراسة والوصول إلى نتائجها، تم استخدام برنامج الرزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) وذلك بإجراء المعالجات الآتية:

- المتوسطات والانحرافات المعيارية.
- اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين (Independent Samples T Test) لتحديد الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدم لهم تبعاً لمتغير (النوع الاجتماعي).
- تحليل التباين الأحادي (One- Way ANOVA) لتحديد الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدم لهم تبعاً لمتغيرات (الحالة الاجتماعية، العمر، المؤهل التعليمي، الحالة الوظيفية).
- اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية عند الحاجة.
- معادلة كرونباخ-ألفا (Alpha-Cronbach)، لقياس ثبات أداة الدراسة.

الفصل الرابع

نتائج الدراسة

1.4 النتائج المتعلقة بالسؤال الرئيس للدراسة

2.4 النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة

الفصل الرابع

نتائج الدراسة

تناول هذا الفصل عرضاً لنتائج الدراسة وفقاً لترتيب أسئلتها وفرضياتها.

وللإجابة عن سؤال الدراسة، تم استخراج المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لمجالات أداة الدراسة، واعتمدت الباحثة في هذه الدراسة مقياس لتقدير درجة الاتجاه، ويتدرج المقياس كما يلي:

(1- 1.80) مستوى رضا منخفض جداً.

(1.81- 2.60) مستوى رضا منخفض.

(2.61- 3.40) مستوى رضا متوسط.

(3.41- 4.20) مستوى رضا مرتفع.

(4.21- 5) مستوى رضا مرتفع جداً.

1.4 النتائج المتعلقة بالسؤال الرئيس للدراسة

ونص سؤال الدراسة على: ما مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم؟

والجدول (3) يوضح نتيجة هذا السؤال.

الجدول رقم (3): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الاعفاءات الضريبية المقدمة لهم (ن=178).

الرقم	المحاور	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	مستوى الرضا
1	اعفاءات الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأموال).	2.82	0.97	56.4	متوسط
2	اعفاءات الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة).	2.81	1.08	56.2	متوسط
	المستوى الكلي للإعفاءات الضريبية	2.81	0.99	56.2	متوسط

• أقصى درجة للاستجابة (5) درجات.

يتضح من نتائج الجدول رقم (3) أن مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم كان متوسطاً، حيث كان متوسط حسابي (2.81) بانحراف معياري (0.99) ونسبة مئوية (56.2%)، وكان مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة وغير المباشرة متوسطاً، حيث كان متوسط حسابي عليهما على التوالي (2.81، 2.82).

- النتائج المتعلقة بالسؤال الفرعي الأول:

ما مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأموال)؟

الجدول رقم (4): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأملاك) (ن = 178).

الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	مستوى الرضا
1	تحقق ضريبة الدخل العدالة الضريبية بتخصيص بعض الإعفاءات للأشخاص ذوي الإعاقة.	3.02	1.37	60.4	متوسط
2	تحقق الإعفاءات الضريبية في ظل ضريبة الدخل العدالة الاجتماعية بين فئات المجتمع جميعها.	2.93	1.24	58.6	متوسط
3	تساعد الإعفاءات الضريبية في ظل ضريبة الدخل على جعل فئة ذوي الإعاقة فئة منتجة.	2.88	1.18	57.6	متوسط
4	وضوح نصوص الإعفاءات الضريبية التي تخص الأشخاص ذوي الإعاقة في ضريبة الدخل ومعرفتها للجميع.	2.75	1.26	55	متوسط
5	إعفاء ضريبة الدخل لصاحب الإعاقة البصرية أو المصاب بعجز أو إعاقة لا تقل عن 50% وفقاً لتقرير اللجنة الطبية.	2.84	1.33	56.8	متوسط
6	إعفاء ضريبة الدخل لجمعيات ذات منفعة العامة. (غابتها غير ربحية)	2.69	1.21	53.8	متوسط
7	تقديم بعض المميزات من قبل ضريبة الدخل للقطاع الخاص الذي يوظف أشخاص من ذوي الإعاقة مثل إعفاء جزء من راتب الموظف المعاق، بالإضافة إلى بعض التسهيلات في التراخيص وإجراءات أخرى.	2.92	1.32	58.4	متوسط
8	نسبة العجز التي تحددها اللجنة الطبية .	2.90	1.25	58	متوسط
9	عدد الإعفاءات الضريبية في ضريبة الدخل المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة.	2.72	1.23	54.4	متوسط
10	ملاءمة الإعفاءات الضريبية في ضريبة الدخل لواقع الإنسان ذوي الإعاقة.	2.63	1.21	52.6	متوسط
11	تطبيق الإعفاءات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة المقررة في ضريبة الدخل على الواقع .	2.61	1.19	52.2	متوسط

متوسط	55.4	1.30	2.77	تحقق الإعفاءات الضريبية للأشخاص ذوي الإعاقة من ضريبة الدخل الاستقرار النسبي لهم.	12
متوسط	60.6	1.29	3.03	تحقق العدالة الضريبية في ضريبة الأملاك بتطبيق مبدأ المساواة بين المكلفين جميعاً.	13
متوسط	56.6	1.36	2.83	تحقق العدالة الاجتماعية في ضريبة الأملاك بين جميع فئات المجتمع.	14
متوسط	56.4	0.97	2.82	المستوى الكلي لإعفاءات الضرائب المباشرة	

- أقصى درجة للاستجابة (5) درجات.

يتبين من نتائج الجدول رقم (4) أن مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأملاك) كان متوسطاً غلى جميع الفئات، حيث تراوح المتوسط الحسابي عليها ما بين (2.61 - 3.03).

وفيما يتعلق بالمستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأملاك) كان متوسطاً، حيث كان متوسط حسابي (2.82) وبنسبة مئوية تبلغ (56.4%).

- النتائج المتعلقة بالسؤال الفرعي الثاني:

ما مستوى رضا أشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة)؟

الجدول رقم (5): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة) (ن = 178).

الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسب المئوية	مستوى الرضا
1	تحقق ضريبة الجمارك العدالة الضريبية بتخصيص بعض الإعفاءات للأشخاص ذوي الإعاقة.	3.19	1.49	63.8	متوسط
2	تحقق العدالة الاجتماعية بإعفاء بعض السلع لأشخاص ذوي الإعاقة من الضرائب والرسوم .	2.93	1.40	58.6	متوسط
3	تساعد إعفاء بعض السلع من الضرائب والرسوم والرسوم على جعل فئة ذوي الإعاقة فئة منتجة.	2.92	1.31	58.4	متوسط
4	وضوح نصوص الإعفاءات الضريبية والالتزامات المطلوبة من الأشخاص ذوي الإعاقة للحصول على الإعفاءات الجمركية.	2.71	1.23	54.2	متوسط
5	إعفاء الأجهزة والوسائل التعليمية الخاصة جميعها بخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة من الضرائب والرسوم والرسوم.	3.08	1.44	61.6	متوسط
6	إعفاء جميع الأجهزة الطبية والأدوية والوسائل المساعدة من كراسي متحركة، وعكازات، نظارات طبية، معينات سمعية، مساعدات وقوف، أطراف صناعية، أجهزة علاج وظيفي وكل ما يتعلق بأمور أخرى تخدم الجانب الطبي لأشخاص ذوي الإعاقة من الجمارك والرسوم والرسوم.	3.04	1.56	60.8	متوسط
7	إعفاء وسائل النقل الشخصية بأشخاص ذوي الإعاقة من الجمارك والرسوم والرسوم.	3.09	1.42	61.8	متوسط
8	يشترط على الشخص ذوي الإعاقة للحصول على إعفاء جمركي بأن تكون إعاقته بالجزء السفلي من الجسم وأن لا يعتمد على أحد الاطراف السفلية.	2.62	1.36	52.4	متوسط

9	عدد الإعفاءات الضريبية في ضريبة الجمارك المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة.	2.60	1.26	52	منخفض
10	ملاءمة الإعفاء الجمركي لواقع الإنسان ذوي الإعاقة.	2.49	1.27	49.8	منخفض
11	تطبيق الإعفاءات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة من الضرائب والجمارك والرسوم على الواقع.	2.70	1.29	54	متوسط
12	سرعة حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الإعفاءات الجمركية.	2.52	1.28	50.4	منخفض
13	تحقق العدالة الضريبية في ضريبة القيمة المضافة بتطبيق مبدأ المساواة بين المكلفين جميعاً.	2.72	1.36	54.4	متوسط
14	تحقق العدالة الاجتماعية في ضريبة القيمة المضافة بين فئات المجتمع جميعاً.	2.67	1.32	53.4	متوسط
	المستوى الكلي لإعفاءات الضرائب غير المباشرة	2.81	1.08	56.2	متوسط

- أقصى درجة للاستجابة (5) درجات.

يتضح من نتائج الجدول رقم (5) أن مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة) كان متوسطاً على الفقرات (1، 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 10، 13، 14)، حيث تراوح المتوسط الحسابي عليها ما بين (2.62 - 3.19)، وكان مستوى الرضا منخفضاً على الفقرات (9، 10، 12)، حيث كان المتوسط الحسابي عليها على التوالي (2.60، 2.49، 2.52).

وفيما يتعلق بالمستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة) كان متوسطاً، حيث كان متوسط حسابي (2.81) بنسبة مئوية تبلغ (56.2%).

2.4 النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة

1. النتائج المتعلقة بالفرضية الأولى، ونصها:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الجنس


وللتأكد من صحة هذه الفرضية وفحصها، تم استخدام اختبار "ت" لمجموعتين مستقلتين (Independent Samples T Test)، ونتائج الجدول رقم (6) تبين ذلك.

الجدول رقم (6): نتائج اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين لدلالة الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الجنس (ن = 178).

مستوى الدلالة *	قيمة (ت)	أنثى (ن=56)		ذكر (ن=122)		النوع الاجتماعي المحاور
		الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
*0.003	2.963	0.94	2.51	0.95	2.97	إعفاءات الضرائب المباشرة
*0.001	3.284	1.05	2.42	1.05	2.98	إعفاءات الضرائب غير المباشرة
*0.001	3.249	0.96	2.47	0.97	2.97	المستوى الكلي

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة ($\alpha \geq 0.05$).

يتضح من نتائج الجدول رقم (6) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \geq 0.05$) في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محوري إعفاءات الضرائب المباشرة وغير المباشرة بين الذكور والإناث ولصالح الذكور، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية. والشكل البياني رقم (2) يبين ذلك.



الشكل البياني رقم (2): متوسط الاستجابة لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الجنس

2. النتائج المتعلقة بالفرضية الثانية، ونصها:

لا توجد فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الحالة الاجتماعية.

وللتأكد من صحة هذه الفرضية وفحصها تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (One- Way ANOVA)، ونتائج الجداول (7،8)، تبين ذلك.

الجدول رقم (7): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعا لمتغير الحالة الاجتماعية (ن=178).

أخرى (ن = 10)		متزوج (ن = 77)		أعزب (ن = 91)		الحالة الاجتماعية
الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
0.82	2.50	0.93	2.99	0.99	2.71	إعفاءات الضرائب المباشرة
0.70	2.31	0.99	3.07	1.15	2.64	إعفاءات الضرائب غير المباشرة
0.76	2.41	0.94	3.03	1.03	2.68	المستوى الكلي

الجدول رقم(8): نتائج تحليل التباين الأحادي لدلالة الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية (ن=178).

المحاور	مصدر التباين	مجموع مربعات الانحراف	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (ف)	مستوى الدلالة*
إعفاءات الضرائب المباشرة	بين المجموعات	4.397	2	2.199	2.388	0.095
	داخل المجموعات	161.125	175	0.921		
	المجموع	165.523	177			
إعفاءات الضرائب غير المباشرة	بين المجموعات	10.110	2	5.055	4.487	*0.013
	داخل المجموعات	197.157	175	1.127		
	المجموع	207.267	177			
المستوى الكلي	بين المجموعات	6.961	2	3.480	3.661	*0.028
	داخل المجموعات	166.370	175	0.951		
	المجموع	173.331	177			

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$.

يتضح من نتائج الجدول رقم (8) أنه توجد فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$ في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة

لهم وعلى محور إعفاءات الضرائب غير المباشرة تبعا لمتغير الحالة الاجتماعية، بينما لم تكن هناك فروق دالة إحصائياً على محور إعفاءات الضرائب المباشرة، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية.


ولتحديد لصالح من الفروق تم استخدام اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية للمستوى الكلي ولمحور الإعفاءات الضريبية غير المباشرة، ونتائج الجدول رقم (9) تبين ذلك.

الجدول رقم (9): نتائج اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية للمستوى الكلي ولمحور الإعفاءات الضريبية غير المباشرة تبعا لمتغير الحالة الاجتماعية.


أخرى	متزوج	أعزب	المتوسط الحسابي	الحالة الاجتماعية المحاور
0.33	*0.43 -		2.64	إعفاءات الضرائب غير المباشرة
*0.77			3.07	
			2.31	
0.27	*0.35-		2.68	المستوى الكلي
*0.62			3.03	
			2.41	

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$.

يتضح من نتائج الجدول رقم (9) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$ في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محور إعفاءات الضرائب غير المباشرة تبعا لمتغير الحالة الاجتماعية بين (متزوج وأعزب، أخرى) ولصالح (متزوج)، بينما لم تكن هناك فروق دالة إحصائية بين (أعزب وأخرى)، والشكلين البيانيين رقم (3،4) يظهران ذلك



الشكل البياني رقم (3): متوسط الاستجابة لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية.



الشكل البياني رقم (4): متوسط الاستجابة للمستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية.

3. النتائج المتعلقة بالفرضية الثالثة، ونصها:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير العمر.

وللتأكد من صحة هذه الفرضية وفحصها تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (One- Way ANOVA)، ونتائج الجدولين (10،11) تبين ذلك.

الجدول رقم (10): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير العمر (ن=178).

60 سنة فأعلى (ن = 10)		45- أقل من 60 سنة (ن = 40)		18- أقل من 45 سنة (ن = 128)		المحاور
الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
0.97	2.71	0.96	2.64	0.97	2.89	إعفاءات الضرائب المباشرة
0.97	2.79	1.05	2.48	1.08	2.91	إعفاءات الضرائب غير المباشرة
0.93	2.75	0.97	2.56	0.99	2.90	المستوى الكلي

الجدول رقم (11): نتائج تحليل التباين الأحادي لدلالة الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير العمر (ن=178).

مستوى الدلالة *	قيمة (ف)	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع مربعات الانحراف	مصدر التباين	المحاور
0.356	1.040	0.972	2	1.945	بين المجموعات	إعفاءات الضرائب المباشرة
		0.935	175 177	163.578 165.523	داخل المجموعات المجموع	

0.084	2.514	2.894	2	5.788	بين المجموعات	إعفاءات الضرائب غير المباشرة
		1.151	175	201.480	داخل المجموعات	
			177	207.267	المجموع	
0.163	1.833	1.778	2	3.556	بين المجموعات	المستوى الكلي
		0.970	175	169.775	داخل المجموعات	
			177	173.331	المجموع	

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة ($0.05 \geq \alpha$).

يتضح من نتائج الجدول رقم (11) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($0.05 \geq \alpha$) في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محوري إعفاءات الضرائب المباشرة وغير المباشرة تبعاً لمتغير العمر، وبالتالي تقبل الفرضية الصفرية.

4. النتائج المتعلقة بالفرضية الرابعة، ونصها:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير المؤهل العلمي.

وللتأكد من صحة هذه الفرضية وفحصها تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (One- Way ANOVA)، ونتائج الجداول (12، 13) تبين ذلك.

الجدول رقم (12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعا لمتغير المؤهل العلمي (ن=178).

الانحراف المعياري	المتوسط	العدد	المؤهل العلمي	المحاور
0.69	3.49	11	أُمي	إعفاءات الضرائب المباشرة
0.97	3.08	25	قبل الثانوية العامة	
0.95	2.60	39	ثانوية عامة	
0.88	2.45	28	دبلوم	
0.97	2.87	65	بكالوريوس	
1.02	3.06	10	دراسات عليا	
0.89	3.36	11	أُمي	إعفاءات الضرائب غير المباشرة
1.20	3.12	25	قبل الثانوية العامة	
1.04	2.64	39	ثانوية عامة	
0.98	2.33	28	دبلوم	
1.06	2.94	65	بكالوريوس	
1.06	2.54	10	دراسات عليا	
0.75	3.43	11	أُمي	المستوى الكلي
1.06	3.10	25	قبل الثانوية العامة	
0.97	2.62	39	ثانوية عامة	
0.88	2.39	28	دبلوم	
0.99	2.90	65	بكالوريوس	
0.98	2.80	10	دراسات عليا	

الجدول رقم (13): نتائج تحليل التباين الأحادي لدلالة الفروق في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير المؤهل العلمي (ن=178).

المحاور	مصدر التباين	مجموع مربعات الانحراف	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (ف)	مستوى الدلالة *
إعفاءات الضرائب المباشرة	بين المجموعات	12.841	5	2.568	2.893	*0.016
	داخل المجموعات	152.681	172	0.888		
	المجموع	165.523	177			
إعفاءات الضرائب غير المباشرة	بين المجموعات	15.209	5	3.042	2.724	*0.021
	داخل المجموعات	192.058	172	1.117		
	المجموع	207.267	177			
المستوى الكلي	بين المجموعات	13.084	5	2.617	2.809	*0.018
	داخل المجموعات	160.247	172	0.932		
	المجموع	173.331	177			

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$.

يتضح من نتائج الجدول رقم (13) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $\geq \alpha$ (0.05) في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محوري إعفاءات الضرائب المباشرة وغير المباشرة تبعاً لمتغير الحالة المؤهل التعليمي، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية.


ولتحديد لصالح من الفروق تم استخدام اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية، ونتائج الجداول رقم (14،15) تبين ذلك.

الجدول رقم (14): نتائج اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية لمحور الإعفاءات الضريبية المباشرة تبعا لمتغير المؤهل العلمي.

المتغيرات	أمي	قبل الثانوية العامة	ثانوية عامة	دبلوم	بكالوريوس	دراسات عليا
أمي	0.40	*0.88	*1.03	*0.62	0.42	
قبل الثانوية العامة		0.47	*0.62	0.21	0.02	
ثانوية عامة			0.15	0.26-	0.46-	
دبلوم				0.41-	0.61-	
بكالوريوس					0.20-	
دراسات عليا						

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$.

يتضح من نتائج الجدول رقم (14) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$ في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة تبعا لمتغير المؤهل العلمي بين (أمي) و (قبل الثانوية العامة، ثانوية عامة، دبلوم) ولصالح (أمي)، وكذلك توجد فروق دالة إحصائية بين (قبل الثانوية العامة) و(دبلوم) ولصالح (قبل الثانوية العامة)، بينما لم تكن هناك فروق دالة إحصائية في المقارنات البعدية الأخرى بين المتوسطات الحسابية، والشكل البياني رقم (5) يبين ذلك.



الشكل البياني رقم (5): متوسط الاستجابة لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة تبعا لمتغير المؤهل العلمي.


الجدول رقم (15): نتائج اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية لمحور الإعفاءات الضريبية غير المباشرة تبعا لمتغير المؤهل العلمي.

المتغيرات	أمي	قبل الثانوية العامة	ثانوية عامة	دبلوم	بكالوريوس	دراسات عليا
أمي		0.24	*0.73	*1.03	0.42	*0.82
قبل الثانوية العامة			0.48	*0.79	0.18	0.58
ثانوية عامة				0.30	0.30-	0.10
دبلوم					*0.60-	0.20-
بكالوريوس						0.40
دراسات عليا						

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة $(0.05 \geq \alpha)$.

يتضح من نتائج الجدول رقم (15) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$ في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة تبعا لمتغير المؤهل العلمي بين (أمي) و (ثانوية عامة، دبلوم، دراسات

عليا) ولصالح (أمي)، وكذلك توجد فروق دالة إحصائية بين (قبل الثانوية العامة) و(دبلوم) ولصالح (قبل الثانوية العامة)، وبين (بكالوريوس) و(دبلوم) ولصالح (بكالوريوس)، بينما لم تكن هناك فروق دالة إحصائية في المقارنات البعدية الأخرى بين المتوسطات الحسابية، والشكل البياني رقم (6) يبين ذلك.




الشكل البياني رقم (6): متوسط الاستجابة لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة تبعا لمتغير المؤهل العلمي.

الجدول رقم (16): نتائج اختبار (LSD) للمقارنات البعدية الثنائية بين المتوسطات الحسابية للمستوى الكلي تبعا لمتغير المؤهل العلمي.

المتغيرات	أمي	قبل الثانوية العامة	ثانوية عامة	دبلوم	بكالوريوس	دراسات عليا
أمي		0.33	*0.81	*1.03	0.52	*0.63
قبل الثانوية العامة			0.47	*0.70	0.20	0.30
ثانوية عامة				0.22	0.28-	0.18-
دبلوم					*0.51-	0.41-
بكالوريوس						0.10
دراسات عليا						

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$.

يتضح من نتائج الجدول رقم (16) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $\alpha \geq 0.05$ في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير المؤهل العلمي بين (أمي) و(ثانوية عامة، دبلوم، دراسات عليا) ولصالح (أمي)، وكذلك توجد فروق دالة إحصائية بين (قبل الثانوية العامة) و(دبلوم) ولصالح (قبل الثانوية العامة)، وبين (بكالوريوس) و(دبلوم) ولصالح (بكالوريوس)، بينما لم تكن هناك فروق دالة إحصائية في المقارنات البعدية الأخرى بين المتوسطات الحسابية، والشكل البياني رقم (7) يبين ذلك.



الشكل البياني رقم (7): متوسط الاستجابة للمستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير المؤهل العلمي.

5. النتائج المتعلقة بالفرضية الخامسة، ونصها:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الحالة الوظيفية.

وللتأكد من صحة هذه الفرضية وفحصها تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (One- Way ANOVA)، ونتائج الجدولين (17،18) تبين ذلك.

الجدول رقم (17): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الحالة الوظيفية (ن=178).

عمل جزئي (ن = 31)		لا تعمل (ن = 78)		تعمل (ن = 69)		الحالة الوظيفية المحاور
الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
1.01	2.91	1.02	2.66	0.87	2.97	إعفاءات الضرائب المباشرة
1.13	2.85	1.11	2.78	1.05	2.81	إعفاءات الضرائب غير المباشرة
1.0.3	2.88	1.04	2.72	0.91	2.89	المستوى الكلي

الجدول رقم (18): نتائج تحليل التباين الأحادي لدلالة الفروق لمستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تبعاً لمتغير الحالة الوظيفية (ن=178).

مستوى الدلالة *	قيمة (ف)	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع مربعات الانحراف	مصدر التباين	المحاور
0.130	2.063	1.906	2	3.812	بين المجموعات	إعفاءات الضرائب المباشرة
		0.924	175	161.711	داخل المجموعات	
			177	165.523	المجموع	
0.952	0.049	0.058	2	0.117	بين المجموعات	إعفاءات الضرائب غير المباشرة
		1.184	175	207.150	داخل المجموعات	
			177	207.267	المجموع	
0.540	0.618	0.607	2	1.215	بين المجموعات	المستوى الكلي
		0.984	175	172.116	داخل المجموعات	
			177	173.331	المجموع	

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$.

يتضح من نتائج الجدول رقم (18) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0.05)$ في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محوري إعفاءات الضرائب المباشرة وغير المباشرة تبعاً لمتغير الحالة الوظيفية، وبالتالي تقبل الفرضية الصفرية.

الفصل الخامس

مناقشة نتائج الدراسة والتوصيات

1.5 مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الرئيس للدراسة

2.5 مناقشة النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة

3.5 التوصيات

الفصل الخامس

مناقشة نتائج الدراسة والتوصيات

يتناول هذا الفصل مناقشة للنتائج التي تم التوصل إليها من خلال التحليل الإحصائي لأسئلة الدراسة وفرضياتها .

1.5 مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الرئيس للدراسة

ونص سؤال الدراسة على: ما مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم؟

يتضح من الجدول رقم (3) أن مستوى رضا ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم على مضمون أداة الدراسة قد أتى بمتوسط حسابي (2.81)، وانحراف معياري (0.99)، ونسبة مئوية تبلغ (56.2%)، على الدرجة الكلية لمحاوَر أداة الدراسة ، وهذا يدل على مستوى الرضا متوسط لذوي الإعاقة . كما تراوحت المتوسطات الحسابية لاستجابات أفراد عينة الدراسة على محوري الدراسة بين (2.81-2.82)، وهذا يدل على مستوى رضا متوسط لدى الأشخاص ذوي الإعاقة محاور أداة الدراسة كافة ، ويشير الجدول رقم (3) أيضاً أن المحور المتعلق بإعفاءات الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأملاك) قد حصل على أعلى من محور المتعلق بـضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة).

لتفسير هذه النتائج، تفرع من السؤال الرئيس سؤالين فرعيين يجب كل محور عن سؤال، وفيما يلي عرضٌ لذلك :

1- تفسير نتائج المحور الأول الخاص بإعفاءات الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأموال)، يجيب عن السؤال الفرعي الأول، والذي ينص على:

ما مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأموال)؟

يتضح من نتائج الدراسة أن الدرجة الكلية لاستجابات عينة الدراسة على محور الإعفاءات الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأموال)، مستوى رضاهم لهذا المحور قد جاءت متوسطة بحيث كان المتوسط الحسابي للإجابات على فقراته (2.82 من 5) بنسبة مئوية تبلغ (56.4%).

وقد حصلت الفقرة (13) في هذا المحور والتي تنص على "تحقق العدالة الضريبية في ضريبة الأملاك بتطبيق مبدأ المساواة بين جميع المكلفين" على أعلى درجة موافقة، يشير هذا إلى وجود ضعف كبير في معرفة الضرائب وخصائصها كل نظام ضريبي متبع.

لأن من أهم خصائص نظام ضريبة الأملاك أنها ضريبة عينية أي إنها لا تراعي ظروف المكلف الشخصية ولا يمنح المشرع الضريبة أية سماحات للمكلف بها، وبهذا تتنافى هذه الضريبة مبدأ العدالة الذي يقتضي معاملة المكلف حسب ظروفه العائلية كما أنّ هذه الضريبة لا تفرق بين الأشخاص الطبيعية والأشخاص المعنوية. (الزبيدي، 2015)

وحصلت الفقرة (1) في هذا المحور والتي تنص على "تحقق ضريبة الدخل العدالة الضريبية بتخصص بعض الإعفاءات لأشخاص ذوي الإعاقة" على المرتبة الثانية، وهذا يدل على أهمية وجود إعفاءات ضريبة لذوي الإعاقة في ضريبة الدخل.

لأن ضريبة الدخل تعد النموذج الأمثل للضرائب المباشرة التي تتخذ من الدخل وعاء لها، ونظراً لأهمية هذه الضريبة فقد أولت الدول جميعها عناية خاصة بها ولهذا احتلت هذه الضريبة مكاناً مرموقاً في التشريعات الضريبية الحديثة لآثارها المالية والاقتصادية والاجتماعية. (الجحيشي، 2008)

أما في المرتبة الثالثة فقرة (2) من هذا المحور والتي تنص على "تحقق الإعفاءات الضريبية في ظل ضريبة الدخل العدالة الاجتماعية بين جميع فئات المجتمع جميعها"، وهذا يدل على أن الإعفاءات في ضريبة الدخل تحقق عدالة إجتماعية بين بتميزها بين المكلفين.

فالعدالة الضريبية جزءاً لا يتجزأ من العدالة الإجتماعية، فالضريبة مع غيرها من الوسائل تصبح أداة للحدّ من توزيع الدخل والثروات. (حطيط، 2016)

ومن ناحية أخرى حصلت الفقرة رقم (11) والتي تنص على "تطبيق الإعفاءات المقدمة لأشخاص ذوي الاعاقة المقررة في ضريبة الدخل على الواقع "على أدنى درجات الموافقة في هذا المحور، وتفسر الباحثة هذه النتيجة بقلة الرقبة على تطبيق الإعفاءات الضريبة المقدمة لذوي الإعاقة مما يؤدي إلى عدم تطبيق الإعفاءات الضريبية بشكل سليم ومن الجدير بالذكر أن النصوص القانونية الواردة في قانون رقم 1999/4 و اللائحة التنفيذية غير ملزمة لجهة التنفيذ. كما حصلت الفقرة رقم (10) والتي تنص على "ملاءمة الإعفاءات الضريبية في ضريبة الدخل لواقع الإنسان ذوي الإعاقة"، على ثاني أدنى درجات الموافقة في هذا المحور، تفسر الباحثة هذه النتيجة ان هذه الإعفاءات بحاجة إلى تعديل مستمر ويجب عند إقرارها دراسة حالة المعوق بشكل جيد لتكون ملاءمة للواقع.

وجاءت الفقرة رقم (9) في هذا المحور في المرتبة الثالثة من حيث أدنى درجات الموافقة، وقد نصت على "عدد الإعفاءات الضريبية في ضريبة الدخل المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة "وهذه النتيجة تفسر قلة الإعفاءات المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة في ظل ضريبة الدخل بوجه نظر الباحثة لأن حاجات الأشخاص ذوي الإعاقة تزداد كثيراً مع تطور الزمن.

بحيث لا تختلف الحاجات الأساسية للأفراد المعوقين عن الحاجات الأساسية لنظائرهم من غير ذوي الإعاقة، إلا أنه بسبب حدوث الإعاقة ينشأ لدى المعوقين حاجات أخرى يجب تلبيتها حتى يتسنى لهم العيش بالاستقلالية والوصول إلى أقصى درجة من النمو والتعلم بما يسمح به طاقاتهم وقدراتهم. (عبيد، 2012).

2- تفسير نتائج المحور الثاني الخاص بإعفاءات الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة)، يجب عن السؤال الفرعي الثاني، والذي ينص على:

ما مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة)؟

يتضح من نتائج الدراسة أن الدرجة الكلية لاستجابات عينة الدراسة على محور الإعفاءات الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة)، مستوى رضاهم لهذا المحور قد جاءت متوسطة بحيث كان المتوسط الحسابي للإجابات عن فقراته (2.81 من 5) بنسبة مئوية تبلغ (56.2%).

وقد حصلت الفقرة رقم (1) في هذا المحور والتي تنص على " تحقق ضريبة الجمارك العدالة الضريبية بتخصيص بعض الإعفاءات لأشخاص ذوي الإعاقة" على أعلى درجات التقويم، وهذا مؤشر على أن ضريبة الجمارك هي أكثر ضريبة بين الضرائب الأخرى (الدخل والأملاك والقيمة المضافة) يحقق العدالة الضريبية بوجه نظر الأشخاص ذوي الإعاقة، ويدل أيضاً على أهمية وجود إعفاءات ضريبية لتحقيق العدالة الضريبية. وحصلت الفقرة رقم (7) في هذا المحور على ثاني أعلى درجات الموافقة، ونصت على "إعفاء وسائل النقل الشخصية بأشخاص ذوي الإعاقة من الجمارك والضرائب والرسوم"، وهذا يعزز هدف معين وهو العمل على دمج ومشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع والعمل معاً (الأشخاص ذوي الإعاقة ونظائرهم من غير ذوي الإعاقة) لتحقيق أهداف المجتمع، ويدل أيضاً على أهمية وجود هذا الإعفاء الذي أقره قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الفلسطيني رقم 1999/4. كما حصلت الفقرة رقم (6) في هذا المحور على المرتبة الثالثة من حيث درجة الموافقة عليها، ونصت هذه الفقرة على " إعفاء جميع الأجهزة الطبية والأدوية والوسائل المساعدة من كراسي متحركة، وعكازات، نظارات طبية، معينات سمعية، مساعد وقوف، أطراف صناعية، أجهزة علاج وظيفي وكل ما يتعلق بأمور أخرى تخدم الجانب الطبي لأشخاص ذوي الإعاقة من الجمارك والضرائب والرسوم"، وهذا يؤكد على أهمية توفير مثل هذه الحاجات للأشخاص ذوي الإعاقة وذلك يؤدي إلى هدف معين وهو العمل على دمج ومشاركة

الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع والعمل معاً (الأشخاص ذوي الإعاقة ونظائرهم من غير ذوي الإعاقة) لتحقيق أهداف المجتمع، علماً بأن هذا القرار تم إقراره مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004م باللائحة التنفيذية للقانون رقم (4) لسنة 1999م بشأن حقوق المعاقين.

ومن الجدير بالذكره أكدت الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2006، في المادة (20) التي تحمل عنوان "التنقل الشخصي" البند "ب" الذي ينص على "تيسير حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على ما يتسم بالجودة من الوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل والتكنولوجيات المعينة وأشكال من المساعدة البشرية والوسطاء، بما في ذلك جعلها في متناولهم من حيث التكلفة".

أما الفقرة التي حصلت على أدنى درجات الموافقة في هذا المجال، فكانت الفقرة رقم (10) والتي نصت على "ملاءمة الإعفاء الجمركي لواقع الإنسان ذوي الإعاقة" وهذا المؤشر يؤكد على عدم ملاءمة الإعفاءات الجمركية لواقع المعوق، وضرورة عمل تعديلات بشكل مستمر ليكون الإعفاء الجمركي ملائم لذوي الإعاقة وضرورة دراسة حالة المعوق بشكل جيد عند إقرار الإعفاءات الضريبية. كما حصلت الفقرة رقم (12) والتي تنص على "سرعة حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الإعفاءات الجمركية" على ثاني أدنى درجات الموافقة في هذا المحور، تفسر الباحثة هذه النتيجة ببطء حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الإعفاءات الجمركية حيث تحتاج إجراءات والتزامات على المعوق كثيرة وذلك يحتاج إلى وقت طويل لمدة أشهر ويحتاج إلى جهد كبير للحصول على هذه الإعفاءات، فمثلاً للحصول على إعفاء جمركي لسيارة نص قرار مجلس الإدارة رقم (24) لسنة 2006 باللائحة التنفيذية بشأن إعفاء سيارات من الرسوم الجمركية والضرائب، المادة (6) التي تحمل عنوان "التزامات المعوق" التي تنص على هذه الأمور الآتية:

1- الحصول على موافقة دائرة الجمارك والمكوس عند الرغبة في بيع وسيلة النقل أو أي جزء منها ودفع الرسوم المستحقة عليها وإعلامها في حال شطب السيارة.

2- عدم السماح باستخدام وسيلة النقل من قبل أي شخص آخر تحت طائلة المسؤولية القانونية.

3- عدم إزالة التجهيزات الخاصة بالمعوقين من وسيلة النقل المذكورة.

4- وضع إشارة المعوق على الزجاج الأمامي والخلفي لوسيلة النقل.

5- عدم بيع السيارة قبل مضي خمس سنوات من تاريخ تسجيلها وترخيصها وموافقة دائرة الجمارك والمكوس على ذلك.

6- في حال وفاة المعوق يحق للورثة بيع وسيلة النقل إلى معوق آخر مستحق للإعفاء بعد إعلام دائرة الجمارك والمكوس أو دفع الرسوم الجمركية والضرائب المستحقة عليها إذا رغبوا بالاحتفاظ بها وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها. (قرار مجلس الإدارة رقم (24) لسنة 2006 باللائحة التنفيذية بشأن إعفاء سيارات من الرسوم الجمركية والضرائب)

وحصلت الفقرة رقم (9) في هذا المحور على المرتبة الثالثة من حيث أدنى درجات الموافقة، ونصت على " عدد الإعفاءات الضريبية في ضريبة الجمارك المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة" وهذا المؤشر يدل على قلة الإعفاءات الضريبية المتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة في ظل ضريبة الجمارك بوجه نظر الباحثة لأن حاجات الأشخاص ذوي الإعاقة تزداد كثيراً مع تطور الزمن.

2.5 مناقشة النتائج بفرضيات الدراسة

1- مناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الأولى

وتنص هذه الفرضية على: " لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha \leq 0.05)$ في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الجنس".

أشار الجدول رقم (6) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $(\alpha \leq 0.05)$ في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الاعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محوري اعفاءات الضرائب المباشرة وغير المباشرة بين الذكور والإناث ولصالح الذكور، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية.

علماً أن الإعفاءات الضريبية الفلسطينية تمنح لذكور والإناث نفسها، وتفسر الباحثة هذه النتيجة لأن الذكور مندمجين بالحياة العملية أكثر من الإناث، وقد تفسر أيضاً أن عدد ذكور الذين قاموا بتعبئة الإستبانة 122 ذكر من 178 أي بنسبة (68.5%) مقارنة بعدد الإناث الذين قاموا بتعبئة الإستبانة 56 من 178 أي بنسبة (31.5%).

2- مناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الثانية

وتنص هذه الفرضية على: "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الحالة الاجتماعية".

أشار الجداول رقم (7،8) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محور إعفاءات الضرائب غير المباشرة تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية، بينما لم تكن هناك فروق دالة إحصائية على محور إعفاءات الضرائب المباشرة، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية.

تفسر الباحثة نتيجة أنه لم تكن هناك فروق دالة إحصائية على محور إعفاءات الضرائب المباشرة (الدخل والأموال) أن هذه الإعفاءات لا تصنع تغير كبير (قليلة الأهمية) حتى تكاد لا يشعرو بها دليلاً على قلتها وعدم ملائمتها للواقع.

وتفسر نتيجة أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محور إعفاءات الضرائب غير المباشرة (الجمارك والقيمة المضافة) تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية، أن هذه الإعفاءات تصنع تغير (ذات أهمية) مثل إعفاء جميع الأجهزة والوسائل التعليمية الخاصة لخدمة المعوقين وغيرها الكثير من الإعفاءات التي أقرها قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الفلسطيني رقم 1999/4م.

أما جدول رقم (9) أنه هذا الفرق جاء لمتغير الحالة الإجتماعية (متزوج وأعزب، أخرى) ولصالح (متزوج) ويمكن أن تفسر هذه النتيجة أن المتزوج هو الأكثر استقراراً من غيره.

من الجدير بذكره أن الأنظمة الضريبية الفلسطينية لا تأخذ الحالة الإجتماعية بالإعتبار أي أن الأنظمة الضريبية لا تفرق بين الأعزب والمتزوج وأيضا لا تأخذ الإعالة بإعتبارها.

3- مناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الثالثة.

وتنص هذه الفرضية على: " لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير العمر".

أشار الجدول رقم (10،11) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \geq 0.05$) في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محوري إعفاءات الضرائب المباشرة وغير المباشرة تبعا لمتغير العمر، وبالتالي تقبل الفرضية الصفرية.

وهذه النتيجة طبيعية جداً تفسر الواقع أن الإعفاءات الضريبية المقدمة لذوي الإعاقة لا تأخذ العمر بعين الإعتبار.

4- مناقشة نتائج المتعلقة بالفرضية الرابعة.

وتنص هذه الفرضية على: " لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير المؤهل العلمي".

أشار الجدول رقم (12،13) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \geq 0.05$) في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى

محوري إعفاءات الضرائب المباشرة وغير المباشرة تبعاً لمتغير الحالة المؤهل العلمي، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية.

علماً أن الإعفاءات الضريبية لا تأخذ المؤهل العلمي بالإعتبار، بحيث أشار جدول رقم (14) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب المباشرة تبعاً لمتغير المؤهل التعليمي، لصالح (الأمي)، فقام 11-178 شخص أمي أي بنسبة (6.2%) بتعبئة الإستبانة ويليهِ مستوى قبل الثانوية، فقام 25-178 شخص أي بنسبة (14%).

وأشار جدول رقم (15) أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم من الضرائب غير المباشرة تبعاً لمتغير المؤهل العلمي لصالح (الأمي)، فقام 11-178 شخص أمي أي بنسبة (6.2%) بتعبئة الإستبانة ويليهِ مستوى قبل الثانوية، فقام 25-178 شخص أي بنسبة (14%) بتعبئة الإستبانة.

أي أن المستوى التعليمي (الأمي) هو الأكثر رضا عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تفسر الباحثة هذه النتيجة أن الأمي متواضع جداً في طلباته نظراً لثقافته المحدودة.

من الجدير بذكره أن عدد الأشخاص من مستوى الثانوية العامة 39-178 أي بنسبة (22%) هم أكثر مستوى قاموا بتعبئة الإستبانة وهذا يعد مؤشراً سلبياً تفسر الباحثة هذه النتيجة بأن معظم أشخاص ذوي الإعاقة لا تتيح لهم فرصة التعليم بعد الثانوية العامة أما لأسباب خاصة بهم، أو عدم موثمة المراكز التعليمية جميعها (كليات، جامعات) أو نظراً لصعوبة الوصول لمراكز تعليمية مناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة أو لأسباب مالية، من الجدير بذكره أنه لا يوجد إعفاءات ضريبية تشجع ذوي الإعاقة على تعليم المعوق بعد مرحلة الثانوية العامة.

5- مناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الخامسة.

وتنص هذه الفرضية على: " لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) في مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم تعود إلى متغير الحالة الوظيفية".

أشار جدول (17،18) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في المستوى الكلي لرضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم وعلى محوري إعفاءات الضرائب المباشرة وغير المباشرة تبعاً لمتغير الحالة الوظيفية، وبالتالي تقبل الفرضية الصفرية.

وهذا النتيجة تفسرها الباحثة أن إعفاءات ضريبة الدخل الذي تخص الأشخاص ذوي الإعاقة تقدم للمعوق الذي يعمل أنها لا تحقق فائدة كبيرة لهم، لأسباب عديدة منها: لا تطبق بشكل الذي اقره القانون، قلة عددها، عدم ملائمتها للواقع.

3.5 التوصيات

شكلت الضرائب المورد المالي الأساسي للحكومة الفلسطينية من خلال نظهما الضريبية المباشرة (الدخل والأموال)، وغير المباشرة (الجمارك والقيمة المضافة)، خصصت بعض هذه الأنظمة إعفاءات ضريبية لتحقيق أهداف كثيرة منها: (سياسية، اقتصادية، اجتماعية)، وقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الفلسطيني رقم 1999/4 وبعض اللوائح التنفيذية، مجموعة من الإعفاءات للأشخاص ذوي الإعاقة وقد كانت هذه الأطروحة عبارة عن التحقق من مستوى رضا ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم.

في ضوء النتائج التي توصل إليها الباحثة من خلال فقرات ومحاوّر أداة الدراسة، والتي أشارت إلى أن مستوى رضا ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم على المحاور كافة ودرجة الكلية لها متوسطاً، خرجت الباحثة بالتوصيات الآتية:

1. ضرورة العمل على زيادة الوعي الضريبي لأشخاص ذوي الإعاقة ليعرفوا حقوقهم والواجبات التي عليهم، ويتم ذلك عن طريق عدة طرق والقيام بالعديد من الأمور منها :

- عمل ندوات ثقافية بشكل متكرر لأشخاص ذوي الإعاقة تفسر لهم القوانين التي تخصهم والقانون الضريبي الفلسطيني عن طريق جمعيات النفع العام بدعم حكومي.
- قيام وسائل الإعلام المختلفة السمعية والمرئية والمقروءة وبشكل جذاب برفع الوعي الضريبي من خلال التلفزيون والقنوات الفضائية .

2- وجوب العمل على إعادة صياغة القوانين الضريبية وإدراج قضية الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن سياسة الدولة على مراعاة ما يلي:

- وضع نصوص واضحة يفهمها جميع فئات الأشخاص ذوي الإعاقة غير فضفاضة.
- اشتراك أصحاب القضية (الأشخاص ذوي الإعاقة) في وضع الإعفاءات الضريبية لتكون أكثر ملائمة لواقع المعوق.
- العمل على وضع أنظمة رقابة وعمل مادة عقوبات تخص من لا يطبق الإعفاءات المقدمة لذوي الإعاقة بشكل سليم. علماً أن "النصوص القانونية الواردة في القانون رقم 1999\4م و اللائحة التنفيذية، غير ملزمة لجهة التنفيذ".
- أهمية وضع نص قانوني يتطرق إلى موضوع الإعفاء من ضريبة الأملاك و ضريبة القيمة المضافة .

3- الإهتمام بدمج الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة العملية بشكل أكبر، لما له من فائدة للمعوق والمجتمع.

4- إجراء هذه الدراسة بشكل متكرر لتحقيق من مستوى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم للتأكد من أن هذه الإعفاءات تحقق الهدف الذي وضعت من أجله من الجهات الرسمية، سواء من داخل الجامعة أم خارجها .

قائمة المصادر والمراجع

القوانين والأنظمة

قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الفلسطيني قانون رقم (4) لسنة 1999م.

قانون ضريبة الدخل رقم (13) لسنة 1947م.

قانون استبدال الأعشار رقم (140) لسنة 1927م.

قانون تشجيع الإستثمار في فلسطين رقم (1) لسنة 1998 م.

قانون ضريبة الأبنية والأراضي رقم (11) لسنة 1954م.

قانون ضريبة الأبنية والأراضي معدل مؤقت رقم (9) لسنة 1967م.

قانون الجمارك رقم (42) لسنة 1929م.

قانون التعرفة والمعفيات الجمركية رقم (24) لسنة 1937م.

قانون الجمارك والمكوس قانون رقم (1) لسنة 1962م.

قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم (1) لسنة 2000م.

قانون الرسوم على المنتجات المحلية وتعديلاته رقم (16) لسنة 1963م.

قرار بقانون رقم (8) لسنة 2011م بشأن ضريبة الدخل.

قرار بقانون رقم (5) لسنة 2015م بشأن تعديل قرار ضريبة الدخل رقم (8) لسنة 2011م.

قرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004م باللائحة التنفيذية للقانون رقم (4) لسنة 1999م

بشأن حقوق المعاقين.

قرار مجلس الوزراء رقم (24) لسنة 2006م باللائحة التنفيذية بشأن إعفاء سيارات خاصة بالمعوقين لاستعمالهم الشخصي من الرسوم الجمركية والضرائب.

قرار مجلس الوزراء رقم (7) لعام 2010 م باللائحة التنفيذية المعدلة للائحة التنفيذية بشأن إعفاء سيارات خاصة بالمعوقين لاستعمالهم الشخصي من الرسوم الجمركية والضرائب رقم (24) لسنة 2006م.

اتفاقية باريس الاقتصادية لسنة 1994م.

الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2006م.

الكتب العلمية

- إبراهيم، مروان عبد المجيد، رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.

- أبو حشيش، خليل عواد، دراسات متقدمة في المحاسبة الضريبية: حالات وتطبيقات عملية في قياس الدخل الخاضع للضريبة، دار الحامد، عمان، الاردن، 2004.

- الزويني، الموسوي، مناهج البحث التربوي، الدار المنهجية للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2018.

- بني إرشيد، حداد، إيمان، عمر، المحاسبة الضريبية العامة على المبيعات والضريبة على الدخل، دارصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج مساعدة الشعب الفلسطيني UNDP/PAPPP، وزارة الحكم المحلي، وزارة المالي، دراسة تشخيصية لضريبة الأملاك في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وزارة المالي، رام الله، فلسطين، 2010.

- جاف، انجيلا، حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الاعاقة، دار الحق، رام الله، فلسطين، 1995.

- الجحيشي، عبد الباسط علي جاسم، الإعفاءات من ضريبة الدخل (دراسة مقارنة)، دار الحامد، عمان، الأردن، 2008.
- حطيط، رنا حسين، عدالة ضريبية على القيمة المضافة، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان، 2016.
- حلمي، عبد القادر، المحاسبة الضريبية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1985.
- دراز، حامد عبد المجيد، النظم الضريبية، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1999.
- دويكات، محمود اشنيور، المحاسبة الضريبية في فلسطين وفقا لقانون ضريبة الدخل رقم (8) لعام 2011 والتعديلات الطارئة عليه لعام 2015 قانون ضريبة القيمة المضافة، قانون الشركات قانون العمل...تعليمات سلطة النقد فيما يخص محاسبة البنوك وشركات التأمين، محمود اشنيور دويكات، نابلس، فلسطين، 2017.
- الزبيدي، عبد الباسط، العدالة الضريبية: دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2015.
- السلامين، ياسر، الدقة، عبد الرحمن، المحاسبة الضريبية وتطبيقاتها في فلسطين، الطبعة الأولى، المكتبة الأكاديمية، الخليل، فلسطين، 2014.
- الشريف، عليان، المحاسبة الضريبية وتطبيقاتها في الأردن، دار الشكر للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 1991.
- عبيد، ماجد السيد، مقدمة في إرشاد ذوي الإحتياجات الخاصة وأسرههم، دار الصفاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2012.
- عبد العاطي، صلاح، دليل المدرب حول الأشخاص ذوي الإعاقة، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان -ديوان المظالم، رام الله، فلسطين، 2012.

- عثمان، سعيد عبد العزيز، النظام الضريبي وأهداف المجتمع، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008.
- عوض الله، زينب حسين، مبادئ المالية العامة، الفتح للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2003.
- عوض، خالد عبد العليم، الضريبة على القيمة المضافة دراسة مقارنة للنظم الضريبية العالمية، الطبعة الأولى، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2007.
- غانم، هاني عبد الرحمن، المالية العامة والتشريع الضريبي في ضوء النظام المالي والضريبي لدولة فلسطين، الطبعة الثالثة، مكتبة نيسان للطباعة والتوزيع، غزة، فلسطين، 2017.
- غباري، محمد سلامة، رعاية المعوقين: الفئات الخاصة: إحتياجاتهم ومشكلاتهم وطرق العلاج، المكتب الجامعة الحديث، الإسكندرية، مصر، 2016.
- مجمع اللغة العربية-القاهرة، المعجم الوسيط، الطبعة الخامسة، مكتبة الشروق الدولية، 2011.
- محمد، فتحي عبد الرسول، تربية المعوقين ورعايتهم في التشريعات الدولية والعربية، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، كفر الشيخ، مصر، 2015 .
- موسى، صلاح الدين علي، الحقيبة التدريبية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الهيئة الاستشارية الفلسطينية لتطوير المؤسسات غير الحكومية، جنين، فلسطين، 2014.
- هلال، أسماء سرج الدين، تأهيل المعاقين، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2009.

الرسائل الجامعية

- البسطامي، مؤيد عبد الرؤوف درويش، ضريبة القيمة المضافة المطبقة في فلسطين وضريبة المبيعات المطبقة في الأردن (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2006.

- جرادات، أيمن صابر، أثر التعديلات التي تمت على قانون ضريبة الدخل خلال عامي 2014 و2015 على تشجيع الاستثمار وتحقيق العدالة الضريبية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2017.

- عبد الدايم، دعاء محمد جمعة، أثر الإعفاءات الضريبية في تحقيق العدالة الاجتماعية في النظم الضريبية (الدخل، القيمة المضافة، الأملاك) المطبقة في فلسطين، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2018.

- قطاوي، ميس ياسر إبراهيم، الإعفاءات الضريبية وأثرها على تحقيق الاهداف الضريبية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2017.

- المخادمة، عبد الله، تقييم الخدمات التربوية والصحية والاجتماعية المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة العقلية في مراكز التربية الخاصة من وجهة نظر الأخصائيين وأولياء الأمور واقتراح نموذج لتطويرها في ضوء المعايير العالمية، رسالة ماجستير، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الاردن، 2015.

ابحاث ومجلات محكمة

- أبو فضالة، عبد الرحيم، واقع المعاقين في المجتمع الفلسطيني، وزارة الشؤون الاجتماعية الإدارية العامة للتخطيط والدراسات، بحث محكم، رام الله، فلسطين، 2009.

- إدعيس، معن، اللوائح التنفيذية للقوانين، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، بحث محكم، رام الله، فلسطين، 2002.

- اسليمية، سليمان محمد نمر، المسؤولية الاجتماعية والقانونية تجاه رعاية وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع الفلسطيني، بحث محكم، الخليل، فلسطين، 2014.
- البريشي، إسماعيل محمد، الإعفاءات الضريبية في الفقه الإسلامي، مفهومها، مجالاتها، وآثارها، بحث محكم، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، مجلد 42، العدد 1، 2015.
- البعاج، قاسم محمد عبد الله، دور الإعفاءات الضريبية في تشجيع وجذب الإستثمارات الأجنبية دراسة تطبيقية في هيئة الإستثمار الديوانية، بحث محكم، مجلة كلية بغداد للعلوم الإقتصادية الجامعية، العدد 40، 2014.
- جابر، فارس، ملخص سياسة: الضرائب والعدالة الاجتماعية في فلسطين، بحث محكم، رام الله، فلسطين، 2017.
- عطية، يوحنا نصحي، اثر الغاء بعض الإعفاءات طبقاً للقانون رقم 91 لسنة 2005 على المحددات الأساسية والرئيسية لتشريع الضريبي المصري وتأثير ذلك على محاسبة ممولي ضريبة المراتب وما في حكمها، بحث محكم، مجلة المال والتجارة، عدد 48، 2009.
- عفانة، مؤيد، من أجل ترشيد منح الإعفاءات الجمركية لذوي الإعاقة والجمعيات الخيرية، بحث محكم، رام الله، فلسطين، 2014.
- عيسات، العمري، مسائل الإعاقة والمعوقين في الجزائر-مقارنة تحليلية، بحث محكم، مجلة العلوم الإجتماعية، مجلد 169، العدد 19، 2014.
- المحاميد، موفق سمور علي، التمكين الضريبي الإلكتروني للأشخاص المعاقين وفقاً للتشريع والقضاء الكندي الفدرالي، مجلة جيل حقوق الانسان-مركز جيل البحث العلمي- الجزائر، العام الثالث، العدد 11، الجزائر، 2016.

المراجع الإلكترونية

www.pcbs.gov.ps: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

www.aman-palestine.org : موقع الإنتلاف من أجل النزاهة والمساءلة-أمان:

www.mosa.gov.ps : موقع وزارة شؤون الإجتماعية:

المراجع الأجنبية

- O'Reilly, Arthur, **The Right to Decent Work of Persons With Disabilities**, Cornell University ILR School Digital Commons@ILR, 2007.
- Wickham, James, **The problem with tax breaks**, 3rd Nov, Paul Sweeney Chair, TASC Economists, 2016.
- Brady, Peter, **The Tax Benefits and Revenue Costs of Tax Deferral (September)**, Washington, DC: Investment Company Institute , 2012.
- Philip Mattera, Kasia Tarczyska, Greg LeRoy, **Tax Breaks and Inequality**, Good First, 2014.

الملاحق

ملحق (1): الأستبيان

بسم الله الرحمن الرحيم



جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

برنامج المنازعات الضريبية

استبانة

تحية طيبة وبعد ، ،

تقوم الباحثة بإعداد رسالة ماجستير في برنامج المنازعات الضريبية بعنوان (مستوى رضا ذوي الإعاقة عن الإعفاءات الضريبية المقدمة لهم) للحصول على درجة ماجستير خلال الفصل الدراسي الأول (2018/ 2019) وقد أعدت الباحثة هذه الاستبانة لجمع المعلومات حول موضوع الدراسة، يرجى الإجابة عن فقراتها بدقة وموضوعية، ومؤكدين لكم بأن هذه المعلومات لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط.

شاكرين لكم حسن تعاونكم

إعداد: ميّ زياد رجب شكوكاني.

بإشراف: د. مفيد الظاهر.

ملاحظة: تتكون الاستبانة من قسمين:

القسم الأول: يتكون من معلومات شخصية يرجى منك وضع إشارة (x) أمام ما يناسبك.
القسم الثاني: يتكون من محورين يشكل (28) فقرة، المحور الأول: يخص الضرائب المباشرة (ضريبي الدخل والأملك) يتكون من (14) فقرة، المحور الثاني: يخص الضرائب غير المباشرة (ضريبي الجمارك والقيمة المضافة) يتكون من (14) فقرة يرجى وضع إشارة (x) في المستوى الذي يناسبك أمام كل فقرة.

القسم الأول: (المعلومات الشخصية)

يرجى وضع إشارة (x) في المكان المناسب:

1-الجنس:

() ذكر () أنثى

2-الحالة الإجتماعية:

() أعزب () متزوج () أخرى

3-المؤهل التعليمي:

() أمي () قبل الثانوية العامة () ثانوية عامة
() دبلوم () بكالوريوس () دراسات عليا

4-العمر:

() 18-أقل من 45 سنة () من 45-أقل من 60 سنة () 60 سنة فأعلى

5-الحالة الوظيفية:

() تعمل () لا تعمل () عمل جزئي

6-الرجاء ذكر نوع الإعاقة.....

7-الرجاء ذكر المحافظة التي تسكنها

القسم الثاني:

الرقم	الفقرات	مستوى الرضا				
		راضٍ بدرجة كبيرة جداً	راضٍ بدرجة كبيرة	راضٍ بدرجة متوسطة	راضٍ بدرجة قليلة	راضٍ بدرجة قليلة جداً
المحور الأول: إعفاءات الضرائب المباشرة. ما درجة رضاك عن الإعفاءات الضريبية المقدمة من الضرائب المباشرة لأشخاص ذوي الإعاقة من حيث:						
1	تحقق ضريبة الدخل العدالة الضريبية بتخصيص بعض الإعفاءات للأشخاص ذوي الإعاقة.					
2	تحقق الإعفاءات الضريبية في ظل ضريبة الدخل العدالة الاجتماعية بين فئات المجتمع جميعها.					
3	تساعد الإعفاءات الضريبية في ظل ضريبة الدخل على جعل فئة ذوي الإعاقة فئة منتجة.					
4	وضوح نصوص الإعفاءات الضريبية التي تخص الأشخاص ذوي الإعاقة في ضريبة الدخل ومعرفتها للجميع.					
5	إعفاء ضريبة الدخل لصاحب الإعاقة البصرية أو المصاب بعجز أو إعاقة لا تقل عن 50% وفقاً لتقرير اللجنة الطبية.					
6	إعفاء ضريبة الدخل لجمعيات ذات منفعة العامة (غايتها غير ربحية)					
7	تقديم بعض المميزات من قبل ضريبة الدخل للقطاع الخاص الذي يوظف أشخاص من ذوي الإعاقة مثل إعفاء جزء من راتب الموظف المعاق، بالإضافة إلى بعض التسهيلات في التراخيص وإجراءات أخرى.					
8	نسبة العجز التي تحددها اللجنة الطبية .					
9	عدد الإعفاءات الضريبية في ضريبة الدخل المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة.					
10	ملاءمة الإعفاءات الضريبية في ضريبة الدخل لواقع الإنسان ذوي الإعاقة.					
11	تطبيق الإعفاءات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة المقررة في ضريبة الدخل على الواقع .					
12	تحقق الإعفاءات الضريبية للأشخاص ذوي الإعاقة من ضريبة الدخل الاستقرار النسبي لهم.					
13	تحقق العدالة الضريبية في ضريبة الأملاك بتطبيق مبدأ المساواة بين جميع المكلفين.					

					تحقق العدالة الاجتماعية في ضريبة الأملك بين جميع فئات المجتمع.	14
المحور الثاني: إعفاءات الضرائب غير المباشرة، ما درجة رضاك عن الإعفاءات الضريبية من الضرائب غير المباشرة لأشخاص ذوي الإعاقة من حيث:						
					تحقق ضريبة الجمارك العدالة الضريبية بتخصيص بعض الإعفاءات للأشخاص ذوي الإعاقة.	1
					تحقق العدالة الاجتماعية بإعفاء بعض السلع للأشخاص ذوي الإعاقة من الضرائب والجمارك والرسوم .	2
					تساعد إعفاء بعض السلع من الضرائب والجمارك والرسوم على جعل فئة ذوي الإعاقة فئة منتجة.	3
					وضوح نصوص الإعفاءات الضريبية والإلتزامات المطلوبة من الأشخاص ذوي الإعاقة للحصول على الإعفاءات الجمركية.	4
					إعفاء الأجهزة والوسائل التعليمية الخاصة جميعها بخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة من الضرائب والجمارك والرسوم.	5
					إعفاء جميع الأجهزة الطبية والأدوية والوسائل المساعدة من كراسي متحركة، وعكازات، نظارات طبية، معينات سمعية، مساعد ووقوف، أطراف صناعية، أجهزة علاج وظيفي وكل ما يتعلق بأمور أخرى تخدم الجانب الطبي لأشخاص ذوي الإعاقة من الجمارك والرسوم.	6
					إعفاء وسائل النقل الشخصية بأشخاص ذوي الإعاقة من الجمارك والرسوم.	7
					يشترط على الشخص ذوي الإعاقة للحصول على إعفاء جمركي بأن تكون إعاقته بالجزء السفلي من الجسم وأن لا يعتمد على أحد الأطراف السفلية.	8
					عدد الإعفاءات الضريبية في ضريبة الجمارك المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة.	9
					ملاءمة الإعفاء الجمركي لواقع الإنسان ذوي الإعاقة.	10
					تطبيق الإعفاءات المقدمة لأشخاص ذوي الإعاقة من الضرائب والرسوم على الواقع.	11
					سرعة حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الإعفاءات الجمركية.	12
					تحقق العدالة الضريبية في ضريبة القيمة المضافة بتطبيق مبدأ المساواة بين جميع المكلفين.	13
					تحقق العدالة الاجتماعية في ضريبة القيمة المضافة بين جميع فئات المجتمع.	14

ملحق (2)

قائمة المحكمين

مكان العمل	الأسم
جامعة القدس المفتوحة	أ. د معزوز علاونة
جامعة القدس المفتوحة	أ. د يوسف دياب
جامعة النجاح الوطنية	أ. د عبد الناصر القدومي
جامعة النجاح الوطنية	د. مفيد الظاهر
جامعة النجاح الوطنية	د. سامح العطوط
جامعة النجاح الوطنية	د. باسل منصور
جامعة القدس المفتوحة، مدير دائرة ضريبة الأملاك طوباس	أ. مؤيد دويكات
جامعة النجاح الوطنية، الاتحاد العام لذوي الإعاقة	أ. ماهر الريشة
جامعة القدس المفتوحة، مدير دائرة ضريبة دخل نابلس	أ. هشام التايه
جامعة النجاح الوطنية	سامر العقروق
مجموعة حسام أتيرة	حسام أتيرة
الاتحاد العام لذوي الإعاقة	معاوية منى
بنك القدس	وليد عيساوي
بلدية نابلس،الاتحاد العام لذوي الإعاقة	عماد لبادة
بلدية نابلس	أسامة بريك
نائب مديردائرة ضريبة الدخل طولكرم	نادر عبد الغفار
مأمور تقدير مساعد إداري مكتب ضريبة دخل طولكرم	سعد شلهوب
مدير دائرة ضريبة الدخل طولكرم	نبيل أبو رجب
مدير دائرة ضريبة الأملاك نابلس	برهان مشاقي

الملحق (3)

توزيع الاستبانة على محافظات الضفة الغربية ونوع الاعاقة

نوع الاعاقة			عدد الاستبانات التي تم توزيعهم	المحافظة
مركبة (متعددة)	حسية	حركية		
0	6	10	16	جنين
0	1	3	4	طوباس والأغوار الشمالية
2	4	11	17	طولكرم
6	9	23	38	نابلس
4	4	4	12	قلقيلية
0	4	3	7	سلفيت
1	9	10	20	رام الله والبيرة
0	0	6	6	أريحا والأغوار
0	7	1	8	القدس
0	4	11	15	بيت لحم
0	2	33	35	الخليل
13	50	115	178	المجموع
178				

An –Najah National University

Faculty of Graduate Studies

**Level of Satisfaction of Disabled People with the
Tax Breaks Given to Them**

By

Mai Ziad rajab shkokani

Supervisor

Dr. Mofed Al-Thaher

This Thesis is Submitted in Partial Fulfillment of Requirements for the Degree of Requirements for the Degree of Master of Taxation Disputes, Faculty of Graduate Studies, An –Najah University, Nablus -Palestine.

2019

**Level of Satisfaction of Disabled People with the Tax Breaks Given
to Them**

By

Mai Ziad rajab shkokani

Supervisor

Dr. Mofed Al-Thaher

Abstract

This study aims at examining the level of disabled people's satisfaction with tax exemptions provided to them. The significance of the study arises from being the first to connect tax laws with disabled people through tax exemptions which Palestinian tax systems provide. The study has been carried out by a student at the program of tax disputes who is one of the disabled people herself. The problem of the study is presented by the following question: What is the level of satisfaction among disabled people with tax exemptions provided to them?

The study adopts the hypothesis that: achieving satisfaction can contribute to the development of tax exemptions provided to people with disabilities, and increase their awareness of existing exemptions, making them a strong, productive group in their societies. This hypothesis is based on the absence of statistically significant relationships between the level of disabled people's satisfaction and the variables of the study which include gender, marital status, age, qualifications and employment status.

The descriptive method has been applied based on a questionnaire which included 28 paragraphs distributed over two areas: the first deals with direct tax exemptions (income and property), while the second deals with indirect tax exemptions (customs and value added).

The study population consisted of 44,570 disabled persons from West Bank governorates. The stratified random sampling method has been applied in choosing the sample from West Bank governorates which included 180 disabled people who are 18 years or older. 178 has responded, forming the final study sample of 0.4% of the study population.

The study found that: the level of satisfaction among disabled persons with tax exemptions provided to them was moderate with an arithmetic mean of (2.81 out of 5) for both areas.

In light of this result, the following are recommended:

1. The necessity of raising disabled people's tax awareness so they know their rights and responsibilities. This can be achieved through a number of steps including:

- Organizing frequent seminars by public welfare associations, with governmental support, for disabled people which explain to them the Palestinian tax law and the laws that concern them.

- Broadcasting attractive materials on different types of mass media that help in raising tax awareness.

2.Redrafting taxation laws and including the issue of disabled people within the state's policy is a requirement. This redrafting is to take into consideration the following:

- Having clear texts understood by all disabled people.
- The inclusion of the owners of disabled people in formulating tax exemptions to suite their lives better.
- Formulating regulations and punishment rules to whoever violates the laws of tax exemptions provided to disabled people. It needs be known that "all legal texts of the law (number) 4/1999, its executive regulations, or related laws are not binding to executing parties."
- Formulating a legal text which deals with property and value added tax exemption.

3.More inclusion of people with disability in work life. which will benefit both the disabled and the society.

4.Reapplying this study to check the level of satisfaction among disabled people with tax exemptions, to assure that these exemptions meet their target, weather by the university or any other group.

This study aims at examining the level of disabled people's satisfaction with tax exemptions provided to them. The significance of the study arises from being the first to connect tax laws with disabled people through tax exemptions which Palestinian tax systems provide. The study has been carried out by a student at the program of tax disputes who is one of the

disabled people herself. The problem of the study is presented by the following question: What is the level of satisfaction among disabled people with tax exemptions provided to them?

The study adopts the hypothesis that achieving satisfaction can contribute to the development of tax exemptions provided to people with disabilities, and increase their awareness of existing exemptions, making them a strong, productive group in their societies. This hypothesis is based on the absence of statistically significant relationships between the level of disabled people's satisfaction and the variables of the study which include gender, marital status, age, qualifications and employment status.

The descriptive method has been applied based on a questionnaire which included 28 paragraphs distributed over two areas: the first deals with direct tax exemptions (income and property), while the second deals with indirect tax exemptions (customs and value added).

The study population consisted of 44,570 disabled persons from West Bank governorates. The stratified random sampling method has been applied in choosing the sample from West Bank governorates which included 180 disabled people who are 18 years or older. 178 has responded, forming the final study sample of 0.4% of the study population.

